

﴿ حاشية ﴾

الشيخ الحفنى على شرح ايساغوجى لشيخ الاسلام قدس الله روحهما ونور ضريحهما آمين

﴿ وبهامشها الشرح المذكور ﴾

﴿ التزام أحمد على المليجي الكتبي الشهير ﴾
(بمصر . قريباً من الجامع الازهر المنير)
(ويباع بمكاتبه العامرة المليجية * بمصر وطنطا والاسكندريه)

الطبعة الثالثة

(بالمطبعة العامرة المليجية سنة ١٣٣٦ هجريه)



حمدا لمن ميز النوع الانسانى بافصح البيان وأنار قلبه بادراك رسوم الحقائق مؤيدة باقوى البرهان وصلاة وسلاما على سيدنا محمد الذى لا يحيط بجزئيات فضائله ادراك وعلى آله وصحبه الحائزين بالانتساب اليه رتبة دونها السماك ﴿وبعد﴾ فيقول أسير المساوى يوسف الحفناوى هذه حواش شريفة وتعليقات منيفة على شرح ايساغوجى لشيخ الاسلام توضح ما أشكل منه من غامض الكلام جمعتها حين قراءتى لهذا الكتاب طالبا من الله تعالى النفع بها وجزيل الثواب والله الهادى وعليه اعتمادى (قوله الحمد لله) يصح أن يراد بالحمد معناه المصدرى وهو الثناء بجميل الصفات وأن يراد به المعنى الحاصل بالمصدر وهو المحمودية أو الحامدية وأن يراد به المحمود به أو المحمود عليه مجازا وخير هذه المعانى الوسط لما فيه من التلميح لقوله عليه أفضل الصلاة والسلام لا أحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك والمعنى الحامدية الكاملة مختصة بالله (قوله الذى منح أحبته) أى المانح لان الموصول مع صلته فى تأويل المشتق وتعليق الحكم على مشتق يؤذن بعلية مبدأ الاشتقاق أى لاجل منحه الخ وحينئذ فيكون آتيا بالحمدين الواجب والمندوب ومنح أى أعطى وهو يتعدى بنفسه الى مفعوليه فيكون هنا مضمنا معنى خص لا يقال اللطف ليس مقصورا على الاحبة بل يشمل الكافر قال تعالى الله لطيف بعباده لانا نقول أل فى اللطف للكمال أو يقال المقصور مجموع الوصفين والاحبة جمع حبيب ويجمع أيضا على أحباء والمراد بهم من يحبهم و يحبونه واللطف بضم اللام وسكون الطاء فى اللغة الرأفة والرفق وهو هنا مأخوذ باعتبار غايته ويصح أن يراد به ما يرفق به والتوفيق خلق قدرة الطاعة فى العبد ولا شك أن القدرة عند المحققين تقارن الفعل فلا يرد الكافر

﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾ قال سيدنا ومولانا العالم العامل العلامة الحبر البحر الفهامة حجة المناظرين رحلة الطالبين قدوة العارفين مربى السالكين شيخ الاسلام والمسلمين ذو التصانيف الحميدة والفتاوى المفيدة والتآليف الجامعة النافعة والابحاث الساطعة القاطعة زين المحافل فخر الاماثل أبو الفضائل والفواضل أبو يحيى زكريا بن محمد ابن أحمد بن زكريا الانصارى الشافعى أمتع الله بوجوده ونفع بعلمه وجوده بمحمد وآله وعترته آمين بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذى منح أحبته باللطف والتوفيق

و يسرلهم سلوك سبيل التصور والتصديق والصلاة والسلام على أشرف خلقه محمد الهادى الى سواء الطريق وعلى آله وصحبه الحائزين للصدق والتحقيق ﴿وبعد﴾ فهذا شرح لطيف لكتاب العلامة أثير الدين الابهرى رحمه الله المسمى بايساغوجى فى علم المنطق يحل ألفاظه و يبين مراده و يفتح مغلقه و يقيد مطلقه على وجه لطيف

حتى يحتاج الى اخراجه بقولهم وتسهيل سبيل الخير اليه (قوله و يسر) أى سهل لهم أى للاحبة سلوك سبيل التصور والتصديق التصور حصول صورة الشىء فى الذهن من غير حكم والتصديق هو المركب من تصور المحكوم عليه و به والنسبة والحكم أو الحكم والتصورات الثلاث شروط على الخلاف فى ذلك والمراد بسبيله أى طريقه ما يوصل اليه وهو المعرفات فى الاول والاقيسة والحجج فى الثانى و يصح أن يراد به ما يعم ذلك والموصل البعيد كالكليات والقضايا ولا يخفى ما فى كلامه من الاستعارة التصريحية ومن براعة الاستهلال (قوله والصلاة والسلام) اسما مصدرين لصلى وسلم والمصدر التصلية والتسليم وقوله على أشرف خلقه متعلق بالسلام وحذف متعلق الاول لدلالة الثانى عليه والخلق مصدر بمعنى المخلوق أى الموجد (قوله الهادى) أى الدال وان لم يحصل وصول بالفعل أو الموصل بالفعل على الخلاف فى تفسير الهداية وقوله الى سواء الطريق من اضافة الصفة الى الموصوف أى الى الطريق السواء بمعنى المستقيم (قوله الحائزين) أى الجامعين للصدق هو مطابقة الحكم للواقع والتحقيق اثبات الشىء على الوجه الحق من حق بمعنى ثبت (قوله فهذا) أى المؤلف الذى هو الالفاظ المخصوصة باعتبار دلالتها على المعانى المخصوصة والاشارة اليها بتنزيلها منزلة المحسوس المشاهد تنبيها على فطانة الطالب وان المعقول عنده بمنزلة المحسوس وقوله شرح أى كشف وايضاح أى فى نفسه مبالغة كقولهم رجل عدل أو المصدر بمعنى اسم الفاعل والعلامة صيغة مبالغة والتاء فيه لتأكيد المبالغة (قوله الابهرى) بفتح الباء وسكون الهاء نسبة الى أبهر اسم بلد كذا قاله القليوبى (قوله المسمى) أى الكتاب بايساغوجى سيأتى وجه تسميته بذلك والمسمى اسم مفعول سمى وهو يتعدى الى المفعول الاول بنفسه والى الثانى تارة بنفسه وتارة بحرف الجر تقول سميت ابنى محمدا او بمحمد (قوله فى علم المنطق) صفة لشرح أو حال من كتاب واضافة علم الى المنطق من اضافة الاعم للاخص أو من اضافة المسمى الى الاسم ولا يخفى ما فى كلامه من الاستعارة التبعية فى الحرف على حد قوله تعالى لاصلبنكم فى جذوع النخل (قوله يحل ألفاظه) أى يفك تراكيبه والضمير للابهرى أو للكتاب وكذا يقال فيما بعده (قوله و يفتح مغلقه) أى يزيل صعوبة ما صعب منه ولا يخفى ما فيه من الاستعارة التصريحية التبعية فى يفتح ومغلق أو المكنية فى الضمير (قوله و يقيد مطلقه) أى يتضمن قيود ما أطلقه من المسائل المحتاجة الى التقييد (قوله على وجه لطيف) أى على

ومنهج منيف (وسميته المطلع) والله أسال أن ينفع به وهو حسبي ونعم الوكيل *قال رحمه الله تعالى *(بسم الله الرحمن الرحيم) أي أبتدي وابتدأ بالبسملة

طريق مختصر والظرف صفة لشرح بعد وصفه بالجمل المتقدمة على حد وهذا كتاب أنزلناه مبارك (قوله ومنهج منيف) أي طريق عال من حيث حسن السبك والبلاغة والمنيف في الاصل كما في القاموس جبل أو حصن في جبل صغير (قوله وسميته) أي الشرح المطلع بفتح الميم وسكون الطاء أي مكان الطلوع الى معاني هذا الفن أو بضم الميم وكسر اللام أي الذي يطلع الطالب على ماذكره (قوله والله أسال) قدم المعمول لافادة الحصر وهو مفعول أول لاسال ومفعوله الثاني أن ينفع به ومفعول ينفع محذوف لافادة التعميم مع الاختصار (قوله وهو حسبي) أي كافي ونعم الوكيل أي الحافظ والجملة معطوفة على حسبي أو على جملة هو حسبي وحينئذ فيقدر القول أو تجعل الاولى انشائية وهذا كله على القول بعدم جواز عطف الانشاء على الاخبار أما على القول بجوازه فلا يحتاج الى ماذكر (قوله بسم الله الرحمن الرحيم) الكلام على هذه الجملة وما يتعلق بها من الابحاث مما شاع وسئمته الطباع لكن لا باس بالتعرض لمسالة تجرت بين المحققين وهي أن هذه الجملة هل هي اخبارية أو انشائية ذهب بعض الى الاول و بعض الى الثاني وأورد على الاول أن من شان الخبر أن يتحقق مدلوله خارجا بدونه ويكون الخبر حكاية عنه وهذا ليس كذلك لان الاستعانة أو المصاحبة لا تتحقق الا بهذا اللفظ وهي من تتمة الخبر وأورد على الثاني أن من شان الانشاء أن يتحقق مدلوله خارجا به وأصل هذه الجملة في الغالب ليس كذلك لان السفر ونحوه مما ليس بقول لا يحصل بها وأجيب على اختيار الثاني بان الباء للتعدية وأن المتعلق أبدأ أو أفتتح أي أجعل ماذكر بداءة الفعل و يكون المقصود بالجملة انشاء هذا الجعل أو أن المقصود بالجملة انشاء متعلقها وهو المصاحبة أو الاستعانة لكن يلزم على هذا أن يكون أصل الجملة غير مقصود بوجه وهذا في غاية الندور وأقول يمكن أن يجاب على اختيار (١) الثاني بان تلك الجملة المقصود بها حكاية ما يقع خارجا من مصاحبة الاسم للابتداء الرقمي ولا شك أن كلا من الابتداء المذكور ومصاحبة الاسم له حاصل خارجا بدون التلفظ بتلك الجملة وتلك الجملة حكاية عنه وهو ظاهر فتامله (قوله أي أبتدي) هذا بيان لمتعلق الجار والمجرور وكان الاولى أي أؤلف ليتم له أوجه الاولوية الثلاثة من كونه فعلا ومؤخرا وخاصا لان الاصل في العمل للافعال وليفيد الحصر وليدل على عموم التبرك لجميع أجزاء الفعل وقد يقال انما اختار تقدير العام نظر الما ذكره النحاة من تقدير متعلق الظرف المستقر من مواد العموم الا أن يقال محل ماذكروه اذا لم تقم قرينة على الخصوص أما اذا وجدت كما

(١) قوله على اختيار الثاني بهامش نسخة المؤلف لعله الاول وهو كذلك اه

عمـلا بكتابه العزيز وبخبر كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو أجذم اى مقطوع البركة وفى رواية بحمد الله رواه ابوداود وغيره وحسنه ابن الصلاح وغيره (نحمد الله) اى نثني عليه بصفاته اذ الحمد هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري

هنا فالاولى تقديره خاصا (قوله عملا الخ) منصوب على أنه مفعول لاجله بناء على مذهب من لا يشترط فيه كون المصدر قلبيا أو تقدر الارادة كما قالوه فى نحو ضربت ابنى تأديبا وقيل هو حال من ضميرا بتدئ أى عاملا ويرد عليه أن مجيء المصدر حالا مقصور على السماع الا أن يقال هو جار على مذهب المبرد من أن ذلك قياسى كما نقله عنه الاشموني (قوله وبخبر) معطوف على قوله بكتابه ويجوز فيه التنوين بجعل ما بعده بدلا منه وعدمه باضافته لجملة ما بعده (قوله ذى بال) أى حال يهتم به شرعا خرج المكروه فتكره التسمية عليه والحرام فتحرم عليه على الراجح (قوله لا يبدأ فيه) أى لا يجعل أوله ملاصقا لما ذكر ففى الظرفية مبالغة (قوله ببسم الله الخ) أى بهذا اللفظ وفى رواية بسم الله بباء واحدة أى باى اسم من أسمائه (قوله فهو أجذم) بالذال المعجمة وهو فى اللغة مقطوع الانف لا مقطوع الاصابع كما ذكره بعضهم والمراد هنا ماذكره الشارح والعلاقة ظاهرة (قوله وحسنه ابن الصلاح الخ) أى نقل تحسينه عمن تقدم نظرا لما ذكره من أنه ليس لاحد التصحيح ولا التحسين فى زمانه أو يقال انما منع ماذكر من غيره لان المتكلم لا يدخل فى عموم كلامه (قوله بصفاته) أى بجميعها نظرا للمقام والا فمعنى الجملة لغة نصفك بالجميل الصادق بكل الصفات أو بعضها وقول المحلى أى نصفك بجميع صفاتك لم يرد به أن قيد الكلية معتبر فى المفهوم اللغوى بل مراده أن اللائق بكون المقام مقام تعظيم أن يحمل كلامه على أن المراد بعض ماصدقات المعنى اللغوى وهو الثناء بجميع الصفات أى اجمالا اذ الثناء التفصيلى أمر لا تسعه مقدرة البشر (قوله اذ الحمد) علة لمحذوف أى انما عرفته (١) بما ذكر الخ (قوله هو الثناء باللسان) أورد عليه أنه يخرج عن التعريف حمد الله وثناؤه على نفسه لانه ليس باللسان وأجيب بان المقصود تعريف حمد العباد أو يقال عبر بكونه باللسان عن كونه قولا نظرا الى أن الغالب فى القول كونه بجارحة اللسان ويرد عليه أن كلمات الله أكثر لقوله تعالى ما نفدت كلمات الله فلا نسلم تلك الغلبة الا أن يدعى أن ذلك فى القول الحمدى ولا شك أن الغالب فيه ماذكر وقد يقال ما المانع من أن يجعل قيد اللسان من قبيل الكناية التى لا يشترط فيها امكان المعنى الاصلى تدبر (قوله على الجميل) أى لاجل الفعل الجميل فى اعتقاد الحامد أو فى نظر المحمود لكن على زعم الحامد (قوله الاختيارى) أى الصادر بالاختيار وأورد عليه أنه يخرج عنه الحمد على صفات الله تعالى فانها ليست اختيارية وأجيب بانها لما كانت مبدأ للافعال الاختيارية نزلت منزلتها وقد يقال هذا ظاهر

١ (قوله انما عرفته) كذا بخطه والانسب فسرته اهـ

في الصفات التي لها تعلق أما غيرها كالحياة والصفات السلبية فانه لا مجال لاعتبار الاختيار فيها واجاب الحفيد بان المراد بالاختياري المنسوب للاختيار بان يكون صاحبه مختارا في الجملة فلا يخرج عن قيد الاختيار بهذا المعنى ما ذكر وينقض هذا الجواب ما قالوه من أن المحمود به أعم من الاختياري والمحمود عليه يجب أن يكون اختياريا ولو أريد ما ذكر لم يكن لهذا التعميم والتخصيص معنى وجيه فالاحسن في الجواب أن يقال ليس المراد بالاختياري في جانب الصفات انها حصلت بالاختيار بل أن الذات القديمة استلزمت وجودها على ما هي عليه من الكمال فنزلت تلك الصفات بسبب اقتضاء الذات لها منزلة أفعال اختيارية تامل (قوله على جهة التبجيل) الاضافة بيانية والتبجيل التعظيم فعطفه عليه للتفسير (قوله سواء تعلق الخ) الفعل في تاويل المصدر مبتدأ خبره سواء والفعل في المعطوف أيضا كذلك وأو بمعنى الواو كما يقتضيه معنى الاستواء وسواء بمعنى مستو أي تعلقه بالنعمة وتعلقه بغيرها مستويان ويحتمل أن سواء خبر مبتدأ محذوف أي الامران سواء والهمزة (١) في أتعلق بمعنى ان الشرطية وجملة المبتدا والخبر دليل جواب الشرط ذكره الرضي (قوله بالفضائل أو بالفواضل) الفضائل جمع فضيلة وهي المزية القاصرة كالعلم والكرم بمعنى الملكة والفواضل جمع فاضلة وهي المزية المتعدية كاثر ما ذكر تامل (قوله لما مر) أي من العمل بالكتاب والخبر أما الاول فظاهر وأما الثاني فلا يصح كونه علة للابتداء ثانيا لانه لا يفيد الا مجرد طلب الابتداء بالحمد وأجاب بعضهم بافادته ما ذكر بمعونة حمله على الابتداء الاضافي الدافع للتعارض (قوله اذ الابتداء حقيقي واضافي) الاول ما لم يسبقه شيء والثاني ما تقدم أمام المقصود وان سبقه شيء آخر (قوله بالحمدلة) كان الاولى أن يقول بالحمد لان الحمدلة اسم لخصوص الحمد لله والمذكور غيره وهو نحمد الله وتوهم العلامة القليوبي أن المذكور بعد لفظ الحمد لام الجر والضمير فقال لو أسقط الظرف لكان أولى وهو سبق قلم اذ لا ظرف هنا كما علمت على أنه على ما توهمه لا أولوية لعموم اللفظ لما ذكره المصنف من الصيغة تامل (قوله وقدم البسملة الخ) جواب سؤال نشأ من قوله فالحقيقي الخ حاصله لم جعلت الحقيقي حاصلا بالبسملة دون الحمدلة وحاصل الجواب انا فعلنا ذلك عملا بالكتاب والاجماع (قوله هنا وفيما يأتي) أراد به قوله ونسأله ونصلي فسقط ما في القليوبي (قوله قصدا لاظهار العجز عن الاتيان بمضمونها) أراد بالمضمون ما دلت عليه الجملة من المصدر الماخوذ من المحكوم به المضاف الى المحكوم عليه كقيام زيد في قولك زيد

على جهة التبجيل سواء تعلق بالفضائل أو بالفواضل وابتدأ ثانيا بالحمد لما مر وجمع بين الابتداءين عملا بالروايتين السابقتين واشارة الى أنه لا تعارض بينهما اذ الابتداء حقيقي واضافي فالحقيقي حصل بالبسملة والاضافي بالحمدلة وقدم البسملة عملا بالكتاب والاجماع واختار الجملة الفعلية على الاسمية هنا وفيما يأتي قصدا لاظهار العجز عن الاتيان بمضمونها على وجه الثبات والدوام

---

١ (قوله والهمزة في أتعلق) بخطه في اول القولة تعلق بلا همزة وكذا في نسخ الشارح فلعل مراده المقدرة اذ تحذف مع التسوية كثيرا اهـ

وأتى بنون العظمة اظهارا الملزومها الذي هو نعمة من تعظيم الله تعالى له بتاهيله للعلم امتثالا لقوله وأما بنعمة ربك فحدث أي نحمده حمدا بليغا (على توفيقه) لنا

قائم ولا شك ان الاتيان بذلك دائما أمر يعجز عنه الانسان وقوله على وجه الخ حال من المضمون وهو زيادة بيان والا فلو اقتصر على المضمون لافاد ذلك اذ مضمونها بحسب العدول والمقام كون الحمد ثابتا لله دائما وقد يقال وجه اختيار الفعلية دلالتها على الثناء على الله بجميع صفاته بواسطة المقام كما تقدم بخلاف الاسمية فانها انما تدل على الثناء على الله بصفة واحدة وهي مالكية الحمد أو استحقاقه لكن يلزم عليه أن يكون الافتتاح بغير ما افتتح الله به كتابه أبلغ وفيه منافاة ذلك للادب مع الكتاب العزيز وأجيب بان المنافي للادب كون غير ما وقع في الكتاب أبلغ مما وقع فيه بالنسبة للمقام المقتضي لما وقع فيه ولم يدع ذلك أحد وقيل وجه اختيار الفعلية الموافقة بين الحمد والمحمود عليه في كون كل متجددا مستمرا وقيل كون الفعلية أصلا للاسمية وقيل غير ذلك تامل (قوله وأتى بنون العظمة) أي النون الدالة عليها وضعا لاظهار ملزومها الذي هو التعظيم فقوله من تعظيم الخ بيان للملزوم وصح اثباته بلازمه لكونه مساويا له لا أعم منه وقوله الذي هو نعمة بيان لكون الملزوم من أفراد النعم وصريح كلامه يدل على أن تلك النعمة التي هي التعظيم ملزومة للعظمة لا للحمد فسقط قول القليوبي مع أن النعمة ليست ملزومة للحمد وقوله بعد ذلك وذكرها لا يوجب اللزوم لا موقع له ولا مساغ وجل من لا يسهو وقوله بتاهيله الباء سببية متعلقة بتعظيم وقوله امتثالا علة للعلة التي هي اظهار الملزوم ويصح كونه علة للعلية أي كون ماذكر علة للاتيان المذكور وأورد عليه أن هذا مقام الثناء على رب العالمين والمناسب له التلبس بالذلة والخضوع ظاهرا وباطنا فالاولى أن يقال أتى بنون المتكلم ومن معه تواضعا لان فيما تدل عليه النون من اسناد الفعل الى المتكلم مع غيره اشارة الى احتقار نفسه الى القيام بحق الحمد وأجيب بان مراده اظهار التعظيم لغرض الامتثال والتحدث بالنعمة لا ينافي التلبس بالذلة والخضوع ظاهرا وباطنا بل المنافي لذلك التعاظم كيف يكون الاظهار منافيا للتلبس مع كثرة ماصدر عن النبي صلى الله عليه وسلم من التحدث بالنعمة في قوله * أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب * أنا أبو القاسم الله يعطي وأنا أقسم أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر الى غير ذلك مما تضمن اظهار تعظيم الله له وكأن الحال اشتبه على الكمال فظن ان اظهار التعظيم هو التعاظم أو أنه يستلزمه وكلاهما ليس بصحيح (قوله أي نحمده حمدا بليغا) اي بالغا غاية الكمال أو كثيرا وبلاغة ماذكر باعتبار ما أفادته الجملة الفعلية من التجدد والاستمرار او باعتبار تضمنها الثناء على الله بجميع الصفات بحسب المقام او باعتبار كماله حيث

صـدرمنه بحضور القلب وخشوعه وأعاد الفعل ليبين ربطه بما تعلق به فى كلام المصنف للفصل الحاصل بكلام الشارح (قوله أى خلقه قدرة الطاعة فينا) القدرة الحادثة عند محققى المتكلمين كالاشعرى ومن تبعه عرض مقارن للفعل لا يتقدم عليه ولا يتاخر فيستغنى عنه بذكر الطاعة ولذا قال العلامة القليوبى ولو أسقط لفظ قدرة لكان صوابا وقد يقال المراد تحقيق حقيقة التوفيق بذكر ذاتياته فلا يستغنى باحد المتلازمين عن الآخر والظاهر أن العلامة حمل القدرة على الاستطاعة فذكرها يدخل الكافر مع انه غير موفق وحينئذ فيكون اسقاط لفظ القدرة صوابا ليخرج الكافر كما ذكره وما ذكره العلامة الملوى لا يجدى نفعا فى رده تامل (قوله لا مطلقا) أى لا حمدا غير مقيد بكونه واقعا فى مقابلة نعمة وأورد عليه أن تعليق الحمد على اسم الذات يفيد كون الحمد للذات أيضا وذلك حمد لا فى مقابلة نعمة فقد حمد حمدين حمدا مطلقا وحمدا فى مقابلة نعمة كما نبه على ذلك السعد فى قول التلخيص الحمد لله على ما أنعم وأجيب بان قوله لا مطلقا أى مطلقا بان لا يوقع الحمد فى مقابلة النعم ولا ينافيه تعليله المذكور لان معناه حينئذ أنه لما كان الاول واجبا وكان الواجب أهم من المندوب لم يطلق الحمد على الاطلاق لئلا يخرج الاهم بل قيد بالنعم ليحصل وان حصل غيره (قوله لان الاول واجب) أى الحمد الواقع فى مقابلة النعمة لفظا أو نية بمعنى أنه اذا وقع يقع واجبا أى مثابا عليه ثواب الواجب لا بمعنى ان الله تعالى اذا أنعم على عبد بنعمة يجب عليه أن يحمده عليها بالحمد اللفظى أو المنوى بحيث لو تركه عوقب والا لوجب عليه استغراق عمره فى الحمد لعدم تصور انفكاكه عن النعم ويمكن أن يقال ان الشكر لا ينحصر فيما ذكر بل يعم اعتقاد انه تعالى مول لجميع النعم ولا شك ان ذلك واجب حقيقة ويمكن استغراق العمر فيه وعروض الغفلة لا يمنع استمرار الاعتقاد كما ان عروض الغفلة فى الايمان لا يزيله وعلى هذا الثانى يسقط ما فى القليوبى (قوله والثانى مندوب) اى ما ليس فى مقابلة النعم لفظا او نية كما يدل عليه كلامه فانه قابل بالاطلاق قوله على التوفيق فكيف يرد عليه ما اذا اطلق الحمد لفظا وقصد ايقاعه فى مقابلة النعمة كما توهمه بعضهم (قوله اى دالة الخ) نسبة الدلالة الى الطريقة مجاز عقلى والدال حقيقة هو الله تعالى والمراد بالطريقة الموصوفة معرفة الادلة وبالطريق المتعلق المسائل المدلول عليها بالادلة الموصلة للاعمال الصالحة او المراد بالاول الاعمال الصالحة وبالثانى الصراط الموصل الى الجنة ويصح ان يراد بالاول الكشف عن القلوب لتدرك الاشياء على ما هى عليه

اى خلقه قدرة الطاعة فينا عكس الخذلان فانه خلق قدرة المعصية وانما حمد على التوفيق أى فى مقابلته لا مطلقا لان الاول واجب والثانى مندوب (ونساله طريقة هادية) أى دالة لنا على الطريق المستقيم

في الواقع ولا يصح أن يكونا بمعنى واحد لوجوب التغاير بين الدال والمدلول (قوله وفي نسخة ونساله هداية طريقه) أي الهداية بطريقه أو اليها بهذه النسخة أولى لرعاية السجع (قوله من الصلاة عليه الخ) أي نصلي ماخوذ ومشتق من الصلاة وقيد بالظرف لاخراج الصلاة بمعنى الرحمة وبمعنى ذات الركوع والسجود وقول القليوبي ليخرج الصلاة بمعنى الدعاء سبق قلم وقوله المامور بها اشارة الى أن الصلاة بمعنى الدعاء بالرحمة ووجهه أنهم أطلقوا لفظ نصلي في قولهم كيف نصلي عليك فاجابهم بالامر بالدعاء في قوله قولوا اللهم صل على محمد وحمل الصلاة على لازمها الذي هو التعظيم لا داعي اليه على أنه مجاز لا بد له من قرينة ولا قرينة فيتعين حمل الصلاة على معناها الحقيقي وهو الدعاء (قوله وهي من الله تعالى رحمة) أي مطلقا أو رحمة مقرونة بتعظيم والظاهر أنه معنى لغوي حقيقي وقولهم الصلاة في اللغة الدعاء أي اذا صدرت من غيره كالآدمي ويحتمل ان يكون معنى مجازيا لاستحالة المعنى الحقيقي والعلاقة اللزوم وقوله ومن الملائكة استغفار قد يقال الاستغفار طلب المغفرة وهو دعاء فلا معنى للمقابلة ويمكن ان يجاب بان صلاة الملائكة لما كانت دعاء خاصا بخلاف صلاة غيرهم احتاج للتعيين والمقابلة (قوله ومن الآدمي) كان الاولى ان يقول ومن غيرهم ليشمل الجن مثلا وعطف الدعاء على التضرع عطف تفسير لما علمت من ان الصلاة في اللغة الدعاء ولم يعتبر في مفهومها اللغوي التضرع (قوله اي اهل بيته) وهم علي وفاطمة والحسن والحسين وفي كلام القليوبي ان المراد بهم ما يشمل الزوجات وقدم هذا المعنى على غيره للنص عليه بالخبر الوارد فيه (قوله وقيل ازواجه وذريته) في هذا المعنى اخراج بعض اهل البيت وهو علي وزيادة ما بعد الحسن والحسين من الذرية وقوله وقيل اهله وعشيرته فيه ادخال علي وزيادة من ليس من ذريته من قومه وقوله وقيل نسله ورهطه قريب مما قبله والعشيرة والرهط بمعنى القوم والقبيلة وقيد بالادنين لاخراج الاباعد منهم ويصح فيما بعد وقيل في المواضع الثلاثة الجر على الحكاية كما في قول سيبويه دعنا من تمرتان حكاية لقول بعض العرب عندي أو هاتان تمرتان وعلى هذا فقوله الادنين بالجر صفة ويصح رفعه خبر مبتدا محذوف وعليه فالادنين بالنصب مفعول لفعل محذوف والادنين جمع الأدنى افعل تفضيل من دنا يدنو واصله الادنوين تحركت الواو وانفتح ما قبلها قلبت الفا وحذفت لالتقاء الساكنين (قوله اما بعد) اما حرف شرط وتفصيل للمجمل السابق عليها غالبا وتاكيد لمدخول الفاء وهو الجزاء اي تفيد انه واقع لا محالة

وفي نسخة ونساله هداية طريقه. (ونصلي على محمد) من الصلاة عليه المامور بها في خبر أمرنا الله أن نصلي عليك فكيف نصلي عليك فقال قولوا اللهم صل على محمد الى آخره. وهي من الله تعالى رحمة ومن الملائكة استغفار ومن الآدمي تضرع ودعاء (و) على (عترته) بالمثناة أي أهل بيته لخبر ورد به وقيل ازواجه وذريته وقيل اهله وعشيرته الادنين وقيل نسله ورهطه الادنين وعليه اقتصر الجوهري (اجمعين) تاكيد (اما بعد) يؤتى بها للانتقال

من أسلوب الى آخر وكان النبي صلى الله عليه وسلم يأتي بها في خطبه والتقدير مهما يكن من شيء بعد البسملة وما بعدها (فهذه) المؤلفة الحاضرة ذهنا ان ألفت بعد الخطبة وخارجا أيضا ان ألفت قبلها (رسالة) لطيفة (في) علم (المنطق) وهو آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطا في الفكر

و بعد من الظروف الزمانية أو المكانية مبنية هنا على الضم لنية معنى المضاف اليه وعلة بنائها كونها من الغايات وقيل شبهها بالحروف الجوابية في الاستغناء بها عما بعدها مع ما فيها من شبه الحروف في الجمود و بنيت على حركة لئلا يلتقي ساكنان وكانت الحركة ضمة لتخالف حركة اعرابها (قوله من أسلوب الى آخر) أي من غرض الى غرض آخر مغاير له في الجنس أو النوع (قوله وكان النبي الخ) أشار به الى أن الاتيان بها مندوب (قوله والتقدير مهما يكن الخ) أي أصلها المعول عليه ماذكر فحذفت مهما و يكن و نابت عنهما أما فلزمها ما لزمهما من لصوق الاسمية والفاء قامة للازم مقام الملزوم وابقاء لاثره في الجملة (١) وقوله بعد الحمد الخ يشير الى أن بعد من تعلقات الشرط والاولى جعلها من تعلقات الجزاء ليكون المعلق عليه أمرا محقق الوجود (قوله فهذه) استحضر الالفاظ أو المعاني التي سيذكرها على وجه الاجمال وأورد اسم الاشارة لبيانها وأسماء الاشارة ربما تستعمل في الامور المعقولة وان كان وضعها للامور المبصرة الحاضرة في مرائي المخاطب لكن لا بد من نكتة وهي هنا اما الاشارة الى اتقانه هذه المعاني حتى صارت لكمال علمه بها كأنها مبصرة عنده و يقدر على الاشارة اليها واما الاشارة الى كمال فطانة الطالب الى أن بلغ مبلغا صارت المعاني عنده كالمبصرات واستحق أن يشار له الى المعقول بالاشارة الحسية و في ذلك مبالغة في حث الطالب على تحصيل المعاني أفاد ذلك العصام (قوله الحاضرة ذهنا ان ألفت الخ) هذا التفصيل مبني على أن مسمى الكتب المشار اليه النقوش والحق أن مسماها الالفاظ باعتبار دلالتها على المعاني وعليه فالاشارة لما في الذهن مطلقا كما هو ظاهر (قوله رسالة لطيفة) الرسالة في الاصل اسم للصحيفة التي ترسل من مكان الى مكان مأخوذة من الرسل بفتح الراء وسكون السين وهي الانبعاث على تؤدة يقال ناقة رسل أي سهلة السير فيه اشارة الى سهولة هذا المؤلف وقوله لطيفة أي قليلة الحجم حسنة الوضع (قوله في علم المنطق) تقدم ما يعلم منه ما في مثل هذه الظرفية من التجوز فلا عود ولا اعادة واضافة علم الى المنطق من اضافة العام الى الخاص أو المسمى الى الاسم والمنطق مصدر ميمي مقول بالاشتراك على النطق بمعنى التلفظ وعلى الادراك سمي هذا العلم به لانه يسلك بالادراك مسلك السداد و يقوي صاحبه على النطق والتكلم (قوله وهو آلة الخ) الآلة هي الواسطة بين الفاعل ومنفعله في وصول أثره اليه كالمنشار للنجار وانما كان المنطق آلة لانه واسطة بين القوة العاقلة والمطالب الكسبية في الاكتساب والقانونية نسبة الى القانون وهو أمر

(١) وقوله بعد الحمد هكذا بخطه والذي في الشرح بعد البسملة وما بعدها وهو المناسب اه

كلى ينطبق على جميع جزئياته لتعرف أحكامها منه كقول النحاة الفاعل مرفوع فانه أمر كلى يعرف به أن زيدا من قولك قام زيد مرفوع وانما كان المنطق قانونيا لان مسائله قوانين أى قواعد كلية منطبقة على سائر جزئياتها كما اذا عرفنا ان السالبة الضرورية تنعكس سالبة دائمة عرفنا أن قولنا لاشئ من الانسان بحجر بالضرورة ينعكس الى لاشئ من الحجر بانسان دائما وقوله تعصم أى تحفظ مراعاتها أى ملاحظتها الذهن هو قوة مهياة لاقتناص صور الاشياء وانما قال مراعاتها لان المنطق نفسه لا يعصم عن الخطا والا لم يعرض للمنطقى خطا أصلا وليس كذلك لانه ربما يخطىء لاهمال الآلة وقوله فى الفكر هو ترتيب أمور معلومة للتادى الى مجهول تصورى أو تصديقى كما اذا حاولنا تحصيل معرفة حقيقة الانسان وعرفنا الحيوان والناطق ورتبناهما بان قدمنا الحيوان وأخرنا الناطق فانه يتادى الذهن منه الى معرفة حقيقة الانسان وكما اذا أردنا التصديق بان العالم حادث ووسطنا المتغير بين طرفى المطلوب وحكمنا بان العالم متغير وكل متغير حادث حصل لنا التصديق بحدوث العالم هذا مفهوم التعريف وأما محترزاته فالآلة بمنزلة الجنس والقانونية تخرج الآلة الجزئية لارباب الصنائع وقوله تعصم الخ يخرج العلوم القانونية التى لا تعصم عن الضلال فى الفكر بل فى المقال كالعلوم العربية وأنت خبير بان هذا التعريف رسم لا حد فان كونه آلة عارض من عوارضه ليس له فى نفسه بل بالقياس الى غيره من العلوم أولانه تعريف بالغاية اذ غاية المنطق العصمة عن الخطا وغاية الشىء تكون خارجة عنه والتعريف بالخارج رسم وأورد عليه أن المعرف علم من العلوم والآلة المذكورة المراد بها المعلومات التصورية والتصديقية فكيف يصح تعريف العلم بها وأجيب بان تعريف المنطق بها من حيث ادراكها ولا شك أنها بهذا الاعتبار من حيز العلوم وهذا الرسم الذى ذكره الشارح مبنى على أن المنطق آلة وأما على القول بانه علم برأسه وهو المشهور فقد عرفه السيد بانه علم يعرف به الفكر الصحيح من الفاسد (قوله وموضوعه المعلومات الخ) اعلم أن موضوع المنطق أخص من مطلق الموضوع والعلم بالخاص متوقف على العلم بالعام فيجب أولا معرفة موضوع العلم ليعلم موضوع المنطق فموضوع كل علم ما يبحث فى ذلك العلم عن عوارضه الذاتية كبدن الانسان لعلم الطب والكلمات العربية لعلم النحو والعوارض الذاتية هى التى تلحق الشىء لذاته كالتعجب اللاحق لذات الانسان أو لجزئه كالحركة بالارادة اللاحقة للانسان بواسطة أنه حيوان أو لامر خارج عنه مساوله كالضحك العارض

وموضوعه المعلومات التصورية والتصديقية

الانسان بواسطة التعجب وانما سميت هذه الاعراض ذاتية لاستنادها الى ذات المعروض أما الاول فظاهر وأما الثانى فلان الجزء داخل فى الذات والمستند الى ما فى الذات مستند الى الذات فى الجملة وأما الثالث(١) فلأن المساوى والعارض مستند الى المساوى والمستند الى المستند الى الشئ مستند الى ذلك الشئ والاحتراز بالذاتية عن العوارض الغريبة وهى التى تعرض للشئ بواسطة أمر خارج أعم من المعروض كالحركة اللاحقة للابيض بواسطة أنه جسم أو أخص كالضحك العارض للحيوان بواسطة انه انسان أو مباين كالحرارة العارضة للماء بسبب النار وسميت غريبة لما فيها من الغرابة بالقياس الى المعروض اذا تمهد هذا فموضوع المنطق المعلومات التصورية والمعلومات التصديقية لان المنطقى يبحث عن اعراضها الذاتية اذ يبحث عنها من حيث انها توصل لمجهول تصورى أو لمجهول تصديقى ومن حيث يتوقف عليها الموصل الى ما ذكر ككون المعلوم التصورى كليا وذاتيا وعرضيا وجنسا وفصلا الخ وكون المعلوم التصديقى قضية أو عكس قضية أو نقيض قضية الى غير ذلك وسميت هذه المعلومات موضوعات لانها توضع أى تؤخذ مسلمة متفقا عليها وانما يقع الخلاف فى اعراضها (قوله وفائدته الاحتراز عن الخطا فى الفكر) أى بجعل الصحيح فاسدا أو عكسه (قوله أوردنا فيها) أى ذكرنا فى الرسالة واختار هذه المادة للاشارة الى شدة الاحتياج الى ما فى هذه الرسالة من المسائل لان فيه تشبيه هذه الرسالة بالمنهل المورود وما فيها بالماء الذى يرده الظمآن لازالة عطشه وأورد عليه أن ما يجب استحضاره هو نفس الرسالة فيلزم عليه اتحاد الظرف والمظروف وأجيب بان الرسالة اسم لذلك مع الخطبة أو اسم للمجمل وما فيها اسم للمفصل وعليهما فالظرفية من ظرفية الجزء فى الكل (قوله ما يجب استحضاره) أى حضوره وملاحظته اعلم أن المنطق على قسمين قسم خلا عن الفلسفة كالمذكور فى هذه الرسالة وقسم لم يخل والثانى هو محل الخلاف وأما الاول فلا خلاف فى جواز الاشتغال به بل هو فرض كفاية لان تحرير العقائد الاسلامية ودفع الشبه والشكوك عنها واجب على سبيل فرض الكفاية وذلك يتوقف على القوة فى هذا الفن وما يتوقف عليه الواجب فهو واجب أى وجوبا شرعيا وانما حمله الشرح على الوجوب الاصطلاحى لقول المصنف يبتدى الخ والمراد الوجوب الاستحسانى والا فالشروع فى شئ من العلوم لا يتوقف حقيقة على معرفة هذه الاصطلاحات كما هو ظاهر (قوله فقد قال الغزالى) بالتشديد نسبة الى غزالة هذا هو المشهور والحق أنه بالتخفيف نسبة الى الغزل وذلك أن

وفائدته الاحتراز عن الخطا فى الفكر (أوردنا فيها ما يجب) اصطلاحا (استحضاره لمن يبتدى فى شئ من العلوم) فقد قال الغزالى من لا معرفة له بالمنطق

(١) قوله فلأن المساوى والعارض كذا بخطه وظاهر أنه غير مستقيم ولذا فى نسخ فلأن المساوى مستند الى المعروض والعارض الخ اه مصححه

العلامة ابن المقرى رآ. فى البرية برقعة وعكاز وقد ترك الافتاء والتدريس فساله عن سبب ذلك فقال

تركت هوى ليلى وسعدى بمنزل * وعدت الى مصحوب أول منزل
وناديت بالاشواق مهلا فهذه * منازل من تهوى رويدك فانزل
غزلت لهم غزلا رقيقا فلم أجد * لغزلى نساجا فكسرت مغزلى

(قوله لا ثقة بعلمه) أى لا يوثق به ولا يتلقى منه بالقبول لكونه خاليا عن الادلة العقلية التى تستفاد من هذا الفن (قوله وسماه معيار العلوم) أى ميزانها الذى يعلم به صحيح الفكر فيها من فاسده كما يعلم بالميزان الحسى تمام الموزون من نقصه ويطلق المعيار على اقتضاء الشىء واستلزامه ومنه قولهم الاستثناء معيار العموم والمعنى هنا أنه مقتض ومستلزم لمعرفة تلك العلوم وحصولها على الوجه الاكمل (قوله وحصر المصنف الخ) الحصر على ثلاثة أقسام جعلى وهو الذى يجعل بجعل جاعل كحصر الكل فى أجزائه وكما هنا واستقرائى (١) أى وهو تتبع افراد الشىء بحيث لا يبقى منها فرد على حسب ما تقتضيه القوة البشرية وعقلى وهو الذى لا يجوز العقل خلافه كحصر العالم فى الجوهر والعرض وانما قال فى رسالته أى لا فى المنطق لان المقصود منه انما هو القول الشارح ومباديه والقياس ومباديه وأما بحث الالفاظ والدلالات فخارج عن مقصوده وقوله فى خمسة أبحاث جمع بحث وهو المسالة الدقيقة سميت بذلك لان العرب كان من عادتهم أنهم اذا جالت أذهانهم فى مسالة بحثوا باصبع أو عود مثلا فسميت المسالة بذلك مجازا لعلاقة المجاورة ووجه حصر المقصود من الرسالة فيما ذكر أن المنطق تصورات وتصديقات ولكل منهما مباد ومقاصد فهذه أربعة أبحاث ولما احتيج فى افادة ذلك واستفادته الى بحث الالفاظ جعلوه بابا خامسا (قوله بحث الالفاظ) البحث لغة التفتيش واصطلاحا حمل المحمولات على موضوعاتها وقيل الغوص فى العلوم لانتاج الحجج على الخصوم ورتبها كذلك نظرا لما هو فى كلام المصنف أولان كل بحث متوقف على ما قبله فى الثلاثة الاول والخامس متوقف على الرابع فى الاخيرين (قوله مستعينا بالله) أى فى جميع أمورى كما يؤخذ من حذف المعمول وأما تخصيص الشارح ذلك بالاكمال فلقرينة المقام والاهتمام بما هو بصدده والتطابق بين الحال وذيها موجود معنى لان النون فى الفعل المستند الى ذيها للعظمة كما تقدم (قوله انه مفيض الخير والجود) مفيض اسم فاعل من أفاض أى أعطى بكثرة والجود اعطاء ما ينبغى لمن ينبغى على وجه ينبغى فعطفه على الخير من عطف الخاص على العام لان الخير يعم الجود وغيره كدفع المضار

لا ثقة بعلمه وسماه معيار العلوم وحصر المصنف المقصود فى رسالته فى خمسة أبحاث بحث الالفاظ وبحث الكليات الخمس وبحث التصورات وبحث القضايا وبحث القياس (مستعينا بالله تعالى) أى طالبا منه المعونة على اكمالها (انه مفيض الخير والجود) أى العطاء على عباده

(١) قوله اى وهو الخ كذا فى النسخة التى بايدينا والاولى اسقاط اى كما يدل عليه سابق الكلام ولاحقه اه

هذا (ايساغوجي) هو لفظ يوناني معناه الكليات الخمس الجنس والنوع والفصل والخاصة والعرض العام وقيل معناه المدخل اي مكان الدخول للمنطق سمي ذلك به باسم الحكيم الذي استخرجه ودونه وقيل باسم متعلم كان يخاطبه معلمه في كل مسالة بقوله يا ايساغوجي الحال كذا وكذا

(قوله هذا ايساغوجي) أشار به الى أن ايساغوجي خبر مبتدا محذوف والاولى جعله مبتدأ محذوف الخبر أي ومما يجب استحضاره ماذكر لان المبتدأ هو الركن الاعظم فالاولى بقاؤه ولان تقدير الخبر أتم فائدة كما يعلم من التقدير واسم الاشارة للرسالة وذكره باعتبار كونه مؤلفا أو كتابا أو هو لما يجب استحضاره وأشار بذلك الى تسمية رسالته بما ذكر كما سيأتي (قوله هو لفظ يوناني) أي منسوب الى لغة اليونان قيل انه مركب من ثلاث كلمات في لغتهم ايسا بمعنى أنت وأغو بمعنى أنا وأكي بالكاف بمعنى ثمة أي أنا وأنت هنالك نبحث في الكليات الخمس ثم نقلها المناطقة بعد التصرف فيها بقلب الكاف جيما وحذف الهمزة من الكلمتين الاخيرتين وجعلوها اسما للكليات الخمس فقول الشارح كغيره معناه الكليات الخ أي المعنى المنقول اليه وعلى هذا فتسمية المصنف كتابه به من باب تسمية الشيء باسم جزئه و يكون ذلك علما منقولا عن علم آخر (قوله الجنس والنوع الخ) هذا تفصيل للمجمل قبله ووجه حصر الكليات فيما ذكر أن الكلي اما أن يكون تمام الماهية أو داخلا فيها أو خارجا عنها الاول النوع كالانسان فانه تمام ماهية أفراده كزيد وعمرو والثاني اما أن يختص بافراد حقيقة واحدة أولا الاول الفصل كالناطق فانه مختص بافراد الانسان والثاني الجنس فانه يعم أفراده هذه الحقيقة وغيرها كالفرس والثالث اما أن يختص كذلك أولا الاول الخاصة كالضاحك فانه يختص بالانسان والثاني العرض العام كالماشي فانه يعمهما وغيرها و وجه تقديم الجنس على النوع كونه بسيطا والنوع مركب غالبا وعلى الفصل لتقدمه عليه في التعريفات و وجه تقديم الخاصة على العرض العام أن العرض العام لا يعتبر في التعريف أصلا فحقه التاخير (قوله وقيل معناه) أي معنى ايساغوجي في لغة اليونان المدخل بفتح الميم والخاء أي مكان الدخول قال بعضهم المراد به الامور التي يتوصل بها الى الدخول فيه وهي الكليات أو ما هو أعم منها وعلى هذا فالعلاقة ما تقدم (قوله سمي ذلك) أي ما ذكر من الكليات الخمس وأتى باشارة البعيد للفصل بين الاشارة ومرجعها بالقول الثاني أو لان الالفاظ أعراض تنقضي بمجرد النطق وقوله به أي بلفظ ايساغوجي وقوله باسم الحكيم الخ بدل من قوله به وعليه فهو من تسمية الشيء باسم واضعه والعلاقة التعلق في الجملة أو السببية على بعد تدبر واسم هذا الحكيم ارسط بكسر الهمزة وفتحتين بعدها وقيل ارسطاطاليس فهما اسمان لمسمى واحد خلافا لمن توهم أنهما شخصان (قوله وقيل باسم متعلم الخ) أي وقيل سمي ماذكر من الكليات بهذا

اللفظ باسم متعلم وفيه ما تقدم وذلك أن حكيما استخرج الكليات الخمس وجعلها حين سفره عند رجل يقال له ايساغوجى فطالعها فلم يقدر على فهمها فلما رجع الحكيم قرأها عليه فصار يقول له يا ايساغوجى الحال كذا وكذا فسميت باسمه والعلاقة على هذا التعلق فى الجملة (قوله وفى نسخ هذا الكتاب اختلاف كثير) أى فلا تنظر لما خالف ماذكرته فتبادر بنسبة الخطأ أو السهو الى فان الاحسن أو الصواب ماذكرته (قوله ولما كانت معرفة الكليات الخ) جواب سؤال مقدر حاصله أن المقصود انما هو البحث عن الكليات وما بعدها لان المنطقى من حيث هو منطقى انما يبحث عما يتعلق بالذهن لا باللسان فلم قدم بحث الدلالات وأقسام اللفظ على الكليات مع أن ذاك ليس من مباحثه وحاصل الجواب أن تلك المعانى المقصودة لما توقفت افادتها واستفادتها على الالفاظ بدؤا ببيانها وقسموها الى مفرد ومركب ولما كان استفادة المعانى منها الا من حيث ذاتها بل من حيث دلالتها تعرضوا لبحث الدلالة أولا وقول الشارح وأقسام اللفظ معطوف على معرفة أو على الدلالات كما لا يخفى (وقوله تتوقف الخ) أى توقف شروع واعلم أن أنواع التوقف خمسة الاول توقف شروع كهذا المذكور والثانى توقف شعور كتوقف المعرف على تعريفه والثالث توقف وجود كتوقف الماهية على أجزائها والرابع توقف تأثير كتوقف المفعول على علته الفاعلية والخامس توقف اشتراط كتوقف الصلاة على الطهارة (قوله اللفظ الدال بالوضع) أى لا غير اللفظ ولا اللفظ الدال بالطبع أو بالعقل لان الكلام ليس فيما ذكر وأخذ التقييد بقوله بالوضع من قول المصنف على تمام ماوضع له (قوله وهو ماوضع لمعنى) أى ليدل عليه والوضع جعل اللفظ بازاء المعنى (قوله يدل بتوسط الوضع) أشار به الى جواب اعتراض ورد على المصنف حاصله أن كلا من حدود الدلالات الثلاث منتقض بالآخرين فيما اذا فرضنا أن لفظ الشمس موضوع للجرم والضوء والمجموع باوضاع متعددة فان دلالته على الضوء يصح أن تكون حينئذ مطابقة لكونه تمام ماوضع له وتضمنا لكونه جزء ماوضع له والتزاما لكونه لازم ماوضع له على اختلاف الاوضاع وحاصل الجواب أن قولهم اللفظ يدل على ماوضع له مطابقة أى بتوسط الوضع له وقولهم وعلى جزئه أى بتوسط الوضع لتمام المعنى وقولهم وعلى لازمه أى بتوسط الوضع لملزومه وقد أجيب بغير ذلك مما يعلم من المطولات (قوله على تمام ماوضع له) كان الاولى حذف لفظ التمام لايهامه اشتراط التركيب فى المعنى المطابقى وليس كذلك لان المطابقى قد يكون بسيطا كما سيأتى ولايهامه أن الدلالة على آخر أجزاء الشىء

وفى نسخ هذا الكتاب اختلاف كثير ولما كانت معرفة الكليات الخمس تتوقف على معرفة الدلالات الثلاث المطابقة والتضمن والالتزام واقسام اللفظ بدأ ببيانها فقال (اللفظ الدال) بالوضع وهو ماوضع لمعنى (يدل) بتوسط الوضع (على) تمام (ماوضع له

بالمطابقة) لمطابقته اى موافقته له من قولهم طابق النعل النعل اذا توافقتا (و) يدل (على جزئه) اى على جزء ماوضع له (بالتضمن) لتضمن المعنى لجزئه (ان كان له جزء) بخلاف البسيط كالنقطة (وعلى ما يلازمه) اى ما يلازم ماوضع له (فى الذهن بالالتزام) لالتزام المعنى اى استلزامه له سواء لازمه فى الخارج ايضا اولا (كالانسان فانه يدل على الحيوان الناطق بالمطابقة وعلى احدهما) اى الحيوان اوالناطق (بالتضمن وعلى قابل العلم وصنعة الكتابة بالالتزام) ودلالة العام على بعض افراده كجاء عبيدى مطابقة لانه فى قوة قضايا بعدد افراده اى جاء فلان وجاء فلان وهكذا فسقط ماقيل انها خارجة عن الدلالات الثلاث لان بعض افراده ليس تمام

كالعاشر من العشرة مثلا مطابقة اذ تمام الشىء غايته مع انها دلالة تضمن قطعا وانما استتر الضمير فى الصلة مع أنها جارية على غير ما هى له لكون الصلة فعلا والذى أوجب فيه البصرى الابراز الوصف لا الفعل كما بين فى محله (قوله بالمطابقة) أى دلالة ملتبسة بالمطابقة وقوله لمطابقته له أى مطابقة اللفظ لما وضع له وعبر بصيغة المفاعلة للاشارة الى أن الموافقة من الجانبين والمراد بها المساواة كما يؤخذ مما بعده (قوله اذا توافقتا) بحذف التاء كما فى بعض النسخ وفى بعضها اثباتها وهو أولى لان مجازى التانيث وان جاز تانيثه وتذكيره الا أن التانيث أرجح هكذا قال بعض أرباب الحواشى وأنت خبير بانه كلام ناشىء عن الغفلة لان مجازى التانيث انما يجوز تذكيره وتانيثه عند اسناد الفعل الى الظاهر أما عند اسناد الفعل للضمير كما هنا فيجب التانيث وحينئذ فالصواب اثبات التاء (قوله وعلى جزئه) أى بتوسط الوضع للمعنى الذى وضع له كما تقدم وقوله لتضمن المعنى لجزئه أى دخول الجزء فى ضمن المعنى (قوله ان كان له جزء) أشار به الى أن دلالة المطابقة قد توجد بدون دلالة التضمن كما سيأتى وقوله كالنقطة أولى من تمثيل غيره بالواجب تقدس اسمه لما فيه من سوء الادب مع انه لا يتصف بالبساطة والتركيب (قوله أى ما يلازم ماوضع له) أى بتوسط الوضع لما وضع له كما تقدم ولم يقل كسابقه ان كان له لازم لعله مراعاة لكلام الامام القائل بان المطابقة تستلزم الالتزام حيث قال ان تصور كل ماهية يستلزم تصور انها ليست غيرها وان كانت تلك المقالة مردودة بان المعتبر انما هو اللزوم البين بالمعنى الاخص وهو الذى يكفى فى جزم العقل باللزوم فيه تصور الملزوم فقط (قوله سواء لازمه فى الخارج) أى كالزوجية بالنسبة للاربعة مثلا أولا اى كالملكات بالنسبة للاعدام (قوله (١) وعلى قابل صنعة الخ) اورد عليه ان المراد باللزوم اللزوم البين بالمعنى الاخص كما تقدم وليس هذا كذلك اذ لا يلزم من تصور الانسان تصورهما ولا الحكم باللزوم فالاولى التمثيل بما تقدم واجيب بان التمثيل به من حيث انه لازم بين بالمعنى الاعم ولا شك ان اللزوم المذكور شرط لان اشتراط الاخص يوجب اشتراط الاعم لعدم تحقق الاخص بدون الاعم فيكون الاعم ايضا شرطا واما عدم كفايته فشىء آخر على ان هذه مناقشة فى المثال وهى ليست من دأب المحصلين (قوله ودلالة العام على بعض افراده مطابقة) هذا جواب عما أورده العلامة القرافى من ان دلالة العام على بعض افراده خارجة

(١) (قوله وعلى قابل صنعة الخ) كذا بخطه والذى فى نسخ الشرح التى بايدينا وعلى قابل العلم وصنعة الخ وكثيرا ما يقع اختلاف يسير بين نسخته التى كتب عليها والتى بايدينا والخطب فى ذلك سهل اه

عن الدلالات الثلاث اذ المطابقة الدلالة على تمام المعنى والبعض ليس كذلك والتضمن الدلالة على الجزء والبعض ليس جزأ بل هو جزئى والالتزام الدلالة على الخارج اللازم والبعض ليس خارجا وأجاب عنه الاصبهانى شارح المحصول وتبعه الشارح بان دلالته على ماذكر مطابقة لان العام كجاء عبيدى فى قوة قضايا بعدد أفراده كجاء فلان وجاء فلان الخ ودلالة كل من هذه القضايا على بعض الافراد مطابقة فتكون دلالة ماهو فى قوتها عليه كذلك ورد بانه لا يفيد لانه لا يلزم من كون الشىء فى قوة الشىء أن يكون مثله فى الدلالة و بيانه أن قولهم فى قوة قضايا انما ينتج دلالته على جميع ما تدل عليه تلك القضايا بالمطابقة لا على بعض ما تدل عليه اذ هو ليس فى قوة بعض القضايا الجزئية الدالة على الابعاض والحاصل أن كون دلالته على بعض الافراد مطابقة فرع كونه فى قوة القضية الدالة على ذلك الفرد ولو كان فى قوتها ومساويالها فى دلالتها لما كان فى قوة الجميع الشامل لها ولغيرها اذ مساواته للجميع تستلزم زيادته على البعض فتبطل مساواته لذلك البعض ودلالته على الجميع لا سبيل الى انكارها فيكون مساوياله لا للبعض فلا تكون دلالته على البعض مطابقة على أنا لو أرخينا العنان وسلمنا أن القضية فى قوة تلك القضايا ومساوية لها نقول ليس كلامنا فى ذلك بل فى دلالة العام كلفظ عبيد والا لخرجنا من دلالة المفرد الى دلالة المركب وقول الشارح لان دلالة العموم أى ذى العموم من باب الكلية قال بعضهم هو علة لقوله فسقط الخ ولا يصح الا بتكلف بعيد فالاولى جعله علة لمحذوف دل عليه ماقبله والتقدير وانما كان العام كليا لان دلالة العموم الخ والحق ان دلالة العام على بعض أفراده تضمن لانه جزء بالنظر لدلالة العام على مجموع الافراد وقول الشارح بل هو جزئى مسلم لكن يقال هو جزئى فى نفسه وجزء باعتبار آخر وهو اعتبار مجموع الافراد وقوله لان دلالة الخ مسلم أيضا وقوله لا الكل ممنوع لانا نقول هو كلى من حيث عموم الحكم لكل فرد مما صدق عليه العام وكل من حيث وضعه للمجموع من حيث هو مجموع وذهب بعض مشايخنا الى أن دلالة العام على ماذكر دلالة التزام نظرا الى أنها باعتبار الجزئية العارضة خارجة ورد بان كلامنا فى دلالة العام على بعض أفراده وتلك الجزئيات باعتبار الجزئية العارضة ليست من أفراد العام لان كونها أفرادا انما هو باعتبار ذواتها على انا لا نسلم انه باعتبار الجزئية العارضة لازم للعام تدبر (قوله والدلالة) هى بتثليث الدال مصدر دل وكان الاولى أن يقدم الشارح هذا البحث على ما تقدم لان معرفة كون اللفظ دالا متوقفة على معرفة حقيقة الدلالة

المعنى حتى تكون دلالته عليه مطابقة ولا جزأ حتى تكون تضمنا ولا خارجا حتى تكون التزاما بل هو جزئى لانه فى مقابلة الكلى لان دلالة العموم من باب الكلية لا الكل والدلالة هى

(قوله كون الشئ بحالة الخ) الحالة في اللفظ الدال وضعه بازاء المعنى ليفهم منه عند اطلاقه سواء فهم بالفعل أو لم يفهم وقوله يلزم من العلم به أي بسبب تلك الحالة و بواسطتها العلم بشيء آخر والمراد باللزوم هنا اللزوم مطلقا بينا أو غير بين والمراد بالعلم ما يشمل التصور والتصديق يقينيا أو ظنيا لكن اذا كان يقينيا سمى دليله برهانا والا سمى أمارة ودليلا اقناعيا وهذا التعريف للدلالة طريقة المتاخرين عدلوا اليها عن تفسير المتقدمين لها بفهم أمر من أمر لما أورد عليه من أن الفهم صفة الفاهم والدلالة صفة اللفظ فهما متباينان ولا يصح تفسير أحد المتباينين بالآخر ومن أن الدال يوصف بالدلالة قبل الفهم و بعده فلا يكون الفهم هو الدلالة وأجيب عن الاول بانه مغالطة نشأت من تفصيل المركب لانهم فسروا الدلالة بفهم أمر من أمر لا بمجرد الفهم ولا شك أن هذا المركب صفة اللفظ بدليل أنه يقال هذا اللفظ فهم منه أو يفهم منه كذا وعن الثانى بان وصف اللفظ بالدلالة قبل الفهم مجاز لا حقيقة (قوله والدلالة تنقسم الخ) اعلم ان أقسام الدلالة ستة لان الدال لفظ وغيره ودلالة كل منهما وضعية وعقلية وطبيعية فدلالة اللفظ وضعا كدلالة الانسان على الحيوان الناطق وعقلا كدلالة اللفظ على لافظه وطبعا كدلالة أخ على وجع الصدر ودلالة غير اللفظ وضعا كدلالة الاشارة بالرأس أو العين على معنى نعم أو لا وعقلا كدلالة الاثر على المؤثر وطبعا كدلالة الحمرة على الخجل والصفرة على الوجل والشارح رحمه الله قسم الوضعية ممنى الى لفظية وغير لفظية وعبر عن غير اللفظية بالفعلية وشتت القسمين كما ترى ولم يقسم العقلية والطبيعية لتكون الاقسام ستة وقد عرفتها مما قدمناه و بيان النسب بينها على وجه الاجمال أن يقال الوضعية اللفظية مباينة للطبيعية اللفظية وكلاهما أخص من العقلية اللفظية خصوصا مطلقا خلافا لما في البرهان من جعله وجهيا اذ كلما وجدتا وجدت العقلية من غير عكس وما قيل في أقسام اللفظية يقال في أقسام غيرها من غير فرق واللفظي باقسامه مباين لغير اللفظي باقسامه وهذه النسب باعتبار الماصدقات وأما باعتبار المفهومات فهى متباينة كما لا يخفى على المتامل (قوله كون اللفظ بحيث متى أطلق الخ) أي بحالة وهى الوضع كما تقدم وقوله فهم منه المعنى أي بسبب تلك الحالة قال شيخنا أي بتى الذى هو سر الكناية اشارة الى أنه يشترط في دلالة الالتزام أي التى هى فرد من أفراد الدلالة الوضعية ان يكون اللازم بينا بالمعنى الاخص لانه الذى بحيث متى اطلق اللفظ الدال على ملزومه فهم هو بخلاف مالو أتى باذا التى هى للاهمال فانه لا يفهم ذلك لان المهملة في قوة

كون الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء آخر والاول الدال والثانى المدلول فالدال هو الذى يلزم من العلم به العلم بشيء آخر والمدلول هو الذى يلزم من العلم بشيء آخر العلم به وقد بينتها في شرح آداب البحث (والدلالة) تنقسم الى (فعلية) كدلالة الخط والاشارة (وعقلية) كدلالة اللفظ على لافظه (وطبيعية) كدلالة الانين على الوجع (ووضعية) وهى كون اللفظ بحيث متى أطلق فهم منه المعنى وهى المرادة هنا

ولما كانت الدلالة نسبة بين اللفظ والمعنى بل بينهما وبين السامع اعتبرت اضافتها تارة الى اللفظ فتفسر بذلك وتارة الى المعنى فتفسر بفهم المعنى منه أى انفهامه وتارة الى السامع فتفسر بفهمه المعنى أى انتقال ذهنه اليه وافهم قوله ان كان له جزء أن المطابقة لا تستلزم التضمن وكذا لا تستلزم الالتزام خلافا للفخر الرازى وأما التضمن والالتزام فيستلزمان المطابقة ضرورة ودلالة المطابقة لفظية لانها بمحض اللفظ والآخريان

الجزئية (قوله ولما كانت الدلالة الخ) أى لا بالمعنى السابق وهو كون الشىء الخ بل بمعنى أخص وقوله نسبة أى أمرا نسبيا اضافيا يتصف به كل مما ذكر فيقال لفظ ذو دلالة ومعنى وسامع كذلك لكن قد يقال لو كانت نسبة بين اللفظ والمعنى و بين السامع لتوقفت الدلالة على السامع لان النسبة تتوقف على طرفيها مع أنه ليس كذلك وأجاب عنه الاستاذ الوالد فى حاشيته بامكان أن يقال الدلالة متوقفة على السامع بالقوة أو الفعل تامل وقوله اضافتها أى نسبتها وقوله فتفسر بذلك أى بكون اللفظ الخ وقوله أى انفهامه فسره بذلك ليصح كونه صفة للمعنى وفى السيد على المفتاح أن كل هذه التفاسير من المساهلات التى لا تخل بالمقصود وذلك لان الدلالة صفة للفظ قائمة به متعلقة بمعناه كالابوة القائمة بالاب المتعلقة بالابن فاذا فسرت بالانتقال من اللفظ الى المعنى أو باحد الفهمين لم يلتبس على ذى مسكة أن الانتقال وفهم السامع ومفهومية المعنى ليست صفات قائمة باللفظ لكنها منبئة انباء ظاهرا عن حالة قائمة به هى كون اللفظ بحيث يترتب عليه ما ذكر وتلك الحيثية هى الدلالة (قوله ان المطابقة لا تستلزم التضمن) أى ليس متى تحققت المطابقة تحقق التضمن لجواز ان يكون اللفظ موضوعا لمعنى بسيط فتكون دلالته عليه مطابقة ولا تضمن لان المعنى لا جزء له (قوله وكذا لا تستلزم الالتزام) أى لتوقفه على أن يكون لمعنى اللفظ لازم يلزم من تصور المعنى تصوره وليس كل ماهية كذلك لامكان أن يكون من الماهيات ما لا يستلزم شيئا كذلك (قوله خلافا للفخر الرازى) أى فى زعمه أن المطابقة تستلزم الالتزام قال لان تصور كل ماهية يستلزم تصور لازم من لوازمها وأقله أنها ليست غيرها ورد بانا لا نسلم أن تصور كل ماهية يستلزم تصور أنها ليست غيرها لانا نتصور كثيرا من الماهيات ولم يخطر ببالنا غيرها فضلا عن أنها ليست غيرها (قوله فيستلزمان المطابقة) اى لانهما لا يوجدان الا معها لكونهما تابعين لها والتابع من حيث انه تابع لا يوجد بدون المتبوع وانما قيدنا بالحيثية احترازا عن التابع الاعم كالحرارة للنار فانها تابعة لها وقد توجد بدونها كما فى الشمس والحركة أما من حيث انها تابعة للنار فلا توجد الا معها لا يقال المطابقة متبوعة والمتبوع من حيث انه متبوع لا يوجد بدون تابعه فالمطابقة لا توجد بدونهما لامكان أن يقال انما يصح ذلك لو صدق أن المطابقة متبوعة دائما وهو ممنوع لما تقدم لك فلا تغفل (قوله ودلالة المطابقة لفظية) أى وضعية لما علمت من أن مقسم الدلالات هو الدلالة اللفظية الوضعية (قوله لانها بمحض اللفظ) أى اللفظ الخالص من ضميمة أمر عقلى اليه وهو انتقال الذهن

عقليتان لتوقفهما على انتقال الذهن من المعنى الى جزئه أو لازمه وقيل وضعيتان وعليه أكثر المناطقة واللوازم ثلاثة لازم ذهنا وخارجا كقابل العلم وصنعة الكتابة للانسان ولازم خارجا فقط كسواد الغراب والزنجى ولازم ذهنا فقط كالبصر للعمى والمعتبر فى دلالة الالتزام اللزوم الذهنى كما ذكره المصنف كغيره

من المعنى الموضوع له الى شىء آخر بخلاف الاخريين وليس المراد بكونها بمحض اللفظ انه ليس للعقل مدخل فيها لان العقل له مدخل فى جميع الدلالات (قوله عقليتان) أى منسوبتان الى العقل بمعنى أنه محتاج فيهما مع الوضع الى ضميمة أمر عقلى كما أشار اليه الشارح (قوله وقيل وضعيتان) أى منسوبتان الى الوضع كالاولى لاستنادها الى الوضع لكن الاستناد فى الاولى بلا واسطة لان المعنى المفهوم فيها من اللفظ هو عين ما عين له اللفظ بالوضع الحقيقى كالانسان للحيوان الناطق أو المجازى كالاسد للرجل الشجاع وفى الاخريين بواسطة فليس الوضع سببا تاما لهما بل سبب سبب بخلاف الاولى وبيان ذلك أن الوضع سبب فى فهم معنى اللفظ وفهم معناه سبب فى فهم جزئه أو لازمه فالوضع بالنسبة لفهم المعنى من اللفظ هو السبب المباشر وبالنسبة لفهم الجزء أو اللازم سبب سبب والحاصل أن هناك مقدمتين احداهما وضعية وهى كلما أطلق اللفظ فهم مسماه والثانية عقلية وهى فى التضمن وكلما فهم المسمى فهم جزؤه وفى الالتزام كلما فهم المسمى فهم لازمه فالمطابقة لما لم تستند الا الى الاولى اتفق المناطقة على انها وضعية والأخريان لما توقفتا عليهما اختلف فيهما فمن نظر الى استنادهما الى الاولى قال انهما وضعيتان ومن نظر الى استنادهما الى الثانية قال انهما عقليتان وبقى مذهب آخر وهو أن المطابقة والتضمن وضعيتان والالتزام عقلية ووجهه بان أجزاء المسمى لما لم تكن خارجة عما وضع له اللفظ كانت كأن اللفظ موضوع لها بخلاف المعنى الالتزامى (قوله واللوازم ثلاثة) أى من حيث هى لا بقيد كونها ذهنية أو خارجية ولا بقيد كون اللزوم الذهنى بينا بالمعنى الاخص أو بينا بالمعنى الاعم أو غير بين واعلم أن النسبة بين اللزوم الذهنى والخارجى العموم والخصوص المطلق والذهنى هو الاعم لانه كلما تحقق اللزوم الخارجى تحقق الذهنى ولا عكس كما فى الاعدام المضافة الى ملكاتها كما سيأتى فى الشارح (قوله كالسواد للغراب والزنجى) انما لم يكن ذهنيا أيضا لان العقل لا يحيل غرابا أبيض وهذا اللزوم لا يعتبره المنطقى كما سيأتى بخلاف الاصولى والبيانى لان المعتبر عندهما مطلق اللزوم على أى وجه أمكن ولهذا كثرت الفوائد التى يستنبطونها من الكتاب والسنة (قوله كالبصر للعمى) أى فانه لا يمكن أن يتصور العمى فى الذهن الا ويتصور معه البصر وهما فى الخارج متنافيان كما سيأتى (قوله والمعتبر فى دلالة الالتزام اللزوم الذهنى) أى البين بالمعنى الاخص كما تقدم وهو الذى يكفى فى الجزم بلزومه تصور الملزوم كالزوجية للاثنين وأما البين بالمعنى الاعم فهو ما يكون

تصور الملزوم واللازم كافيا فى الجزم بلزومه وقد ظهر بهذا التفسير معنى قولهم بالمعنى الاخص وبالمعنى الاعم وذلك لان كل ما كفى فى الجزم باللزوم فيه تصور الملزوم كفى فى الجزم باللزوم فيه تصوره مع اللازم ضرورة أن تصور الملزوم اذا كان كافيا زاده تصور اللازم قوة ولا عكس بالمعنى اللغوى وهو ظاهر وغير البين هو المحتاج لواسطة كالحدوث للعالم وبه تتم أقسام اللازم الذهنى الثلاثة (قوله لان اللزوم الخارجى) أى ولو مع الذهنى لو جعل شرطا الخ وبهذا اندفع ما أورد من أن الدليل أعم من المدعى اذ المدعى أن المعتبر عند المناطقة هو اللزوم الذهنى فقط والذى يفيده الدليل عدم شرطية اللزوم الخارجى الصادق بكون أحد اللزومين الباقيين شرطا ووجه اندفاعه أن الذى نفى شرطيته هو اللزوم الخارجى ولو صاحبه لزوم ذهنى كما فى الاول تامل (قوله واللازم باطل) أى وهو عدم تحقق دلالة الالتزام بدونه وقوله فكذا الملزوم أى وهو كون اللزوم الخارجى شرطا فى الدلالة الالتزامية وذلك لان انتفاء اللازم يوجب انتفاء الملزوم وأورد عليه أنه يلزم من ذلك أن يكون اللزوم البين بالمعنى الاخص غير معتبر فى دلالة الالتزام لان اللزوم الخارجى معتبر فيه وقد انتفى فينتفى هو أيضا وبيان ذلك ان اللزوم الخارجى لو لم يعتبر فى الاخص لم يكن أخص من الاعم بل يكون مباينا له لانه اعتبر فى الاعم فانه فسر بما يكون تصور الملزوم واللازم كافيا فى الجزم بلزومه فاللزوم المعتبر فيه هو اللزوم الخارجى لانه لو أريد به الذهنى فان كان بالمعنى الاخص لزم أن يكون الاعم عين الاخص اذ يصير معناه ما يكون تصورهما كافيا فى الجزم بان تصور الملزوم يكفى فى الجزم باللزوم لاستلزامه تصور اللازم وهذا عين الاخص وان كان بالمعنى الاعم لزم أخذ الشئ فى تعريف نفسه وهو باطل لزوم الدور فتعين أن يراد به اللزوم الخارجى فيلزم كونه معتبرا فى دلالة الالتزام وأجيب بان المعتبر فى الاعم مطلق اللزوم أعم من أن يكون ذهنيا أو خارجيا فيكون هو المعتبر فى الاخص ويحتمل أن يكون المراد باللزوم فى التعريفين مطلق اللزوم الذهنى أعم من أن يكون بينا أو غير بين وكان هذا هو الاسلم كما لا يخفى على المتامل (قوله كالعمى) هذا رأى الفلاسفة ومذهب المتكلمين انه معنى وجودى يضاد الادراك بحاسة البصر والمراد بالعدم داله وكالعمى مثال لذلك الدال فالمعنى لان دال العدم كالعمى يدل الخ وبهذا سقط ما فى بعض الحواشى (قوله يدل على الملكة) أى ملكته التزاما ككل عدم أضيف الى ملكته فان اللفظ الدال عليه يدل على ملكته التزاما فلفظ العمى يدل على عدم مضاف الى البصر مطابقة لانه تمام ما وضع له لا على

لان اللزوم الخارجى لو جعل شرطا لم تتحقق دلالة الالتزام بدونه لامتناع تحقق المشروط بدون الشرط واللازم باطل فكذا الملزوم لان العدم كالعمى يدل على الملكة كالبصر التزاما لان العمى عدم البصر

العدم والبصر معا والا كانت دلالته على البصر تضمنية وأورد عليه انه اذا كان المعنى المطابقي العدم من حيث انه مضاف للبصر كانت معرفته متوقفة على معرفة البصر لان معرفة المضاف من حيث هو مضاف متوقفة على معرفة المضاف اليه فيلزم تقدم المدلول الالتزامي على المدلول المطابقي في المعرفة وأجيب بانه لا بعد في ذلك لان اللازم في الالتزام كون تصور المدلول الالتزامي لازما لتصور المدلول المطابقي بمعنى امتناع الانفكاك سواء قدم عليه في التحقق أو أخر أو كان معه (قوله عما من شانه) أي من شان شخصه كالبصير الذي عرض له العمى أو من شان نوعه كالاكمه فان شان نوعه وهو الانسان قابلية البصر أو من شان جنسه كالعقرب فان شان جنسه وهو الحيوان ماذكر وقوله مع أن بينهما معاندة أي منافاة ومباينة (قوله ثم اللفظ الدال) هذا شروع في بيان أقسام اللفظ بعد الفراغ من بيان أقسام الدلالة وأخذ التقييد بالدال من اعادة اللفظ معرفة لان المعرفة اذا أعيدت معرفة كانت عين الاولى ما لم توجد قرينة على خلافه ولا قرينة هنا واللفظ الدال فيما تقدم لم يقيد باحدى الدلالات بل هو أعم ولم يقيد كغيره بالمطابقة لانقسام اللفظ الدال من حيث هو لما ذكر ومن قيد بالمطابقة لم يرد أن غيرها لا ينقسم للمفرد والمركب بل نظر لكون المطابقة سابقة على غيرها ضرورة اذ لا يمكن حصول شيء من الاقسام في غيرها الا بعد حصوله فيها فاقتصر على المطابقة اعتمادا على فهم السامع (قوله وهو الذي لا يراد بالجزء منه الخ) ظاهر كلامه ان الارادة شرط في الدلالة وهو الذي صرح به الشيخ ورأى المتاخرين عدم الاشتراط قالوا لان اللفظ يوصف بكونه دالا في نفسه سواء استعمل أو لم يستعمل والتحقيق كما ذكره بعض الحذاق أن الدلالة ان أريد بها الدلالة بالقوة لم يشترط فيها الارادة وان أريد بها الدلالة بالفعل كانت الارادة شرطا فيها ويصح أن يكون هذا جمعا بين القولين المتقدمين وأورد على التعريف أنه يصدق على زيد قائم فان الزاي مثلا جزء منه ولا يراد بها الدلالة على جزء معناه مع أنه مركب فلا يكون تعريف المفرد مانعا وحينئذ فالاولى أن يقال لا يراد بجزء منه بالتنكير أي جزء من أجزائه ولا شك أن هذا يراد ببعض أجزائه الدلالة على جزء معناه فيكون خارجا عن التعريف (قوله كق علما) قيده به ليكون ق من المفرد وليصح كونه مثالا لما لا جزء له (قوله لكن لا يدل عليه) أي على جزء معناه ولا يصح عود الضمير الى معنى من قوله ذو معنى لانه اضافة للمعنى فلا يصح سلب كونه دالا عليه ولا يصح أن يراد بقوله ذو معنى أي قبل العلمية وبقوله لكن لا يدل عليه أي بعد العلمية لانه يشمل حينئذ

عما من شانه ان يكون بصيرا مع ان بينهما معاندة في الخارج (ثم اللفظ الدال (اما مفرد وهو الذي لا يراد بالجزء منه دلالة على جزء معناه) بان لا يكون له جزء كق علما أو يكون له جزء لا معنى له (كالانسان) أوله جزء ذو معنى لكن لا يدل عليه كعبد الله علما لانسان لان المراد ذاته لا العبودية والذات الواجب الوجود أوله جزء ذو معنى

الحيوان الناطق علما (قوله دال عليه) أى على جزء معناه أيضا ولا يصح عوده الى معنى لانه يشمل عبد الله علما ولانه لا فائدة له بعد اضافته للمعنى كما هو ظاهر (قوله كالحيوان الناطق الخ) انما جعل هذا مثالا لهذا القسم وعبد الله مثالا لما قبله مع ان كلا منهما له جزء يدل على معنى قبل العلمية ولا يدل على شئ بعدها لان الاول له مفهومان أصليان هما جزآن للمفهوم المنقول اليه ولا كذلك الثانى فقول الشارح أولا لكن لا يدل عليه معناه أن أحد الجزأين وان كان له معنى قبل العلمية لكن ذلك المعنى ليس جزء المعنى بعد العلمية فلم يدل جزؤه على جزء المعنى وقوله ثانيا دال عليه الخ معناه أن أحد الجزأين له معنى وذلك المعنى جزء معناه بعدها فقد دل جزؤه على جزء المعنى لكن لم يرد ذلك بعد العلمية تدبر وحاصل ما ذكره الشارح ان أقسام المفرد أربعة وقد تبع فيما ذكر المناطقة وقسمه الغنيمى الى أربع عشرة صورة وهو من تفرداته وحاصله ان المفرد اما أن يكون بسيطا أولا والاول اما أن يكون معناه بسيطا كق علما للنقطة أو مركبا كق علما لزيد والثانى اما ان يكون معناه بسيطا أو مركبا فالاول اما أن لا يدل جزؤه على شئ كنقطة أو يدل على معنى خارج كغلام زيد علما للنقطة أو يدل كل من جزأيه على المعنى المقصود دلالة غير مقصودة كنقطة ونهاية الخط علما للنقطة أو يدل أحد جزأيه على خارج والآخر لا يدل كغلام ديز علما للنقطة أو والآخر على المعنى المقصود دلالة غير مقصودة كغلام نقطة علما للنقطة أو يدل أحدهما على المعنى المقصود والآخر لا يدل أصلا كنقطة ديز علما للنقطة والثانى اما ان لا يدل جزؤه على شئ كزيد أو يدل على خارج كغلام زيد علما أو يدل أحد جزأيه على خارج والآخر على داخل دلالة غير مقصودة كغلام حيوان علما الانسان أو أحدهما على خارج والآخر لا يدل كغلام ديز علما الانسان أو كل منهما على جزء المعنى دلالة غير مقصودة كحيوان ناطق علما الانسان أو أحدهما على جزء المعنى والآخر لا يدل كحيوان زيد علما الانسان وهذا تقسيم عقلى لم يوجد من أقسامه الا بعضها (قوله لا يكون كذلك) اى كالمفرد وفسره الشارح بلازمه فقال بان يراد بالجزء منه الخ ولو جرى على مقتضى التعبير لقال أى لا لا يراد الخ (قوله كرامى الحجارة) أى ان كان غير علم والا كان من قبيل المفرد كما لا يخفى ولو قال كغلام زيد لكان أولى اذ كلامنا فى المؤلف لا فى المركب وهذا لا يصلح مثالا له لعدم الالفة بين الرامى والحجارة ويمكن ان يجاب بان الالفة حاصلة باعتبار وصف الاول بكونه راميا والثانى بكونه مرميا او يقال اشار بذلك الى ان المراد بالمؤلف مطلق المركب

دال عليه لكن لا يكون مرادا كالحيوان الناطق علما الانسان لان المراد ذاته لا الحيوانية والناطقية (واما مؤلف وهو الذى لا يكون كذلك) بان يراد بالجزء منه دلالة على جزء معناه (كرامى الحجارة)

(قوله بان الرامى الخ) لو أسقط أل لكان أولى لان جزء المركب المذكور انما هو رامى بدون أل وقوله ثبت له الرمى انما ذكر الضمير لان الذات مذكر لان تاءه ليست للتأنيث ولذا أطلق على الله جل ثناؤه (قوله والحجارة مرادة الدلالة الخ) مقتضاه أن الجزء الثانى مقصود ومعتبر فى تركيب المركب الاضافى وليس كذلك لما صرحوا به من أن المركب الاضافى مركب من جزء مادى وهو رامى فى هذا المثال ومن جزء صورى وهو الاضافة وقد يقال ماصرحوا به انما هو فيما اذا كان المقصود معنى المضاف فقط وحينئذ فلا يظهر كونه من قبيل المركب أما اذا كان المقصود معنى المضاف والمضاف اليه كما هنا تعين كون المضاف اليه جزأ ماديا أيضا (قوله لانه مقدم طبعا) التقدم بالطبع أن يكون المتقدم بحيث يوجد بدون المتاخر ولا عكس ولا يكفى فى وجود المتاخر وجود المتقدم ولا يكون علة تامة فى وجوده كتقدم الواحد على الاثنين والجزء على الكل ويقال له تقدم بالذات أيضا وهذا أحد أقسام خمسة للتقدم ثانيها التقدم بالعلة بان يكون وجود المتقدم علة وسببا لوجود المتاخر كتقدم حركة الاصبع على حركة الخاتم والشمس على ضوئها ثالثها التقدم بالزمان كتقدم الاب على الابن رابعها التقدم بالرتبة اماحسا ووضعا كتقدم الامام على الماموم أوعقلا وطبعا كتقدم الجنس على النوع خامسها التقدم بالشرف كتقدم العالم على المتعلم وأنت خبير بان تقدم المفرد انما هو باعتبار ماصدق عليه مفهومه لانه حينئذ جزء والجزء مقدم على الكل طبعا وأما باعتبار مفهومه فهو مؤخر عن مفهوم المركب لان التقابل بينهما تقابل العدم والملكة والاعدام انما تعرف بملكاتها ولذلك قدم صاحب الشمسية تعريف المركب لان القصد فى التعريف الى المفهوم بخلاف التقسيم والاحكام فان القصد فيها الى الماصدقات (قوله ولان قيوده عدمية) أورد عليه أن المقدم قيد واحد وهو كونه لا يراد بالجزء منه الخ وأجيب بانه فى قوة قيود فكانه قال مالا يدل جزؤه على جزء معناه دلالة مرادة أو يقال جمع القيد للتعظيم أو للامرين معا (قوله والعدم مقدم على الوجود) هذا انما يصح أن لو اريد بالعدم العدم المطلق وليس مرادا هنا انما المراد العدم الاضافى كما فى الاعدام بالنسبة لملكاتها (قوله وأراد بالمؤلف المركب) مراده بيان أن المصنف جار على المذهب المشهور بين المناطقة من أنه لافرق بينهما خلافا لبعض المناطقة كما يظهر مما ياتى ولاهل العربية حيث ذهبوا الى أن التاليف أخص اذ هو تركيب مع زيادة وهى وقوع الالفة بين الجزأين أو الاجزاء (قوله ماهو أخص منه الخ) اذا تاملت فى التعريفين الآتيين وجدتهما

لان الرامى مراد الدلالة على ذات ثبت لها الرمى والحجارة مرادة الدلالة على جسم معين وقدم المفرد على المؤلف لانه مقدم طبعا فقدم وضعا ليوافق الوضع الطبع ولان قيوده عدمية والعدم مقدم على الوجود وأراد بالمؤلف المركب فالقسمة ثنائية ومن أراد به ماهو أخص منه فالقسمة عنده ثلاثية مفرد وهوما

لا يدل جزؤه على شىء كزيد ومركب وهو ما لجزئه دلالة على غير المعنى المقصود كعبد الله علما ومؤلف وهو ما دل جزؤه على جزء معناه والمراد بالارادة الارادة الجارية على قانون اللغة حتى لو أراد أحد بالف الانسان مثلا معنى لا يلزم أن يكون مؤلفا والالفاظ الموضوعة للدلالة على ضم شىء الى آخر ثلاثة التركيب والتاليف والترتيب فالتركيب ضم الاشياء مؤتلفة كانت أولا مرتبة الوضع أولا فهو أعم من الآخرين مطلقا والتاليف ضمها مؤتلفة سواء كانت مرتبة الوضع كما فى الترتيب وهو جعلها بحيث يطلق عليها اسم الواحد ويكون لبعضها نسبة الى بعض بالتقدم والتاخر فى الرتبة العقلية وان لم تكن مؤتلفة أم لا فهو أعم من الترتيب من وجه وأخص من التركيب مطلقا و بعضهم جعل الترتيب أخص مطلقا من التاليف أيضا و بعضهم جعلهما مترادفين (والمفرد)

متباينين لانه اعتبر فى المركب دلالة الجزء على غير المعنى المقصود وفى المؤلف دلالة الجزء على جزء المعنى (قوله لا يدل جزؤه على شىء) أى من أجزاء معناه وقوله مادل جزؤه على جزء معناه أى دلالة مقصودة كالحيوان الناطق (قوله والمراد بالارادة) اى المفهومة من لفظ يراد وقوله على قانون اللغة أى القواعد المأخوذة من تتبع كلام أهل اللغة والمراد الجارية على مقتضى تلك القوانين كما هو ظاهر (قوله والالفاظ الموضوعة للدلالة الخ) أى الالفاظ المشهورة الكثيرة الوقوع فلا يرد أن الجمع والكتب والالصاق مثلا تدل على الضم المذكور وقوله على ضم الخ خرج به التصنيف فان معناه تفريق الشىء وجعله أصنافا فلا ضم الاصناف والترصيف فان معناه التحسين (قوله مؤتلفة كانت) أى بينها ألفة كحيوان ناطق وقام زيد وقوله أولا كانسان لا انسان اذ لا ألفة بين الاثبات والنفى وقوله مرتبة الوضع أى فيه على مقتضى الطبع كحيوان ناطق وقوله أولا أى كناطق حيوان اذ مقتضى الطبع تقديم الجنس فى الوضع على الفصل (قوله وهو) أى الترتيب جعلها أى الاشياء وقوله بالتقدم والتاخر متعلق بنسبة وقوله وان لم تكن مؤتلفة أى كانسان لا انسان فان الترتيب الوضعى الطبعى موجود ولا ألفة بينهما اذ لا ألفة بين الاثبات والنفى وقوله أم لا مقابل قوله سواء كانت مرتبة الوضع أى أم لم تكن مرتبة الوضع كناطق حيوان فان بين الجزأين ألفة ولا ترتيب كما هو ظاهر (قوله فهو) أى التاليف أعم من الترتيب من وجه أى لانه اعتبر فى الاول وجود الالفة وفى الثانى كون الاجزاء مرتبة الوضع فيجتمعان فى مركب بين أجزائه ألفة وترتيب كحيوان ناطق و ينفرد الاول فيما فقد فيه الترتيب كناطق حيوان والثانى فيما عدم الالفة كانسان لا انسان (قوله وأخص من التركيب مطلقا) أى لتقييده بكون أجزائه مرتبة الوضع ولا كذلك التركيب (قوله و بعضهم جعل الترتيب أخص مطلقا من التاليف) أى بان أراد بالتاليف مطلق التركيب فلم يعتبر فيه الالفة المقتضية لكونه أخص من وجه كما فى الذى قبله (قوله و بعضهم جعلهما مترادفين) أى بان اعتبر فى الترتيب وقوع الالفة وفى التاليف كون الاجزاء مرتبة الوضع تامل (قوله والمفرد) ظاهره مطلقا اسما أو فعلا أو حرفا مع أن المنقسم الى الكلى والجزئى هو الاسم وأما الفعل فهو كلى أبدا كما صرحوا به لانه محمول على فاعله ومن شان المحمول الكلية وتشخص فاعله لا يوجب تشخصه وأما الحرف فليس كليا ولا جزئيا لانه لما لم يفد معناه الا بمتعلقه وكان

بالنظر الى معناه (اما كلي وهو الذي لا يمنع نفس تصور مفهومه) من حيث انه متصور

معناه فيما دخل عليه لم يكن بذاته كليا ولا جزئيا هكذا قال بعض الشارحين وهو مخالف لما عليه علماء الوضع من أن الحرف له معنى في نفسه وان كان لا يدل عليه إلا بمتعلقه ثم اختلفوا فذهب السعد الى أنه كلي لانه موضوع عنده للمعنى المطلق فمن مثلا موضوعة للابتداء المطلق لكنها لم تستعمل الا في الابتداء الجزئي فالحروف عنده كلية وضعا جزئية استعمالا وذهب العضد الى أنه موضوع للمعنى الجزئي المستحضر بالمعنى المطلق فالحروف عنده جزئية وضعا واستعمالا وآله الوضع على هذا كلية وهذا المذهب هو الحق وتخصيص التقسيم بالمفرد غير ظاهر لان من الكليات ما فيه تركيب كالجسم النامي الا أن يقال التخصيص عادي ليس للاحتراز بل لان الكلام هنا في الكليات الخمس وهي مفردات لكن بقي النظر في المركب من الكلي والجزئي هل هو كلي أو جزئي أولا كلي ولا جزئي انظره (قوله بالنظر الى معناه) أشار به الى أن الكلية والجزئية انما هي من صفات المعاني حقيقة وأما وصف الالفاظ بها فمجاز من باب اطلاق ما للمدلول على الدال والمراد بمعنى المفرد هنا ما وضع لفظ المفرد بازائه كالحيوان الناطق للانسان لا مفهومه السابق كما هو الظاهر (قوله اما كلي) قدمه على الجزئي لانه جزء له غالبا والجزء مقدم على الكل طبعا فقدم وضعا وانما قلنا غالبا لان بعض الكليات قد لا يكون جزأ لجزئيه كالخاصة والعرض العام أو يقال قدمه لانه المقصود في هذا الفن اذ المقصود اصالة معرفة كيفية اكتساب المجهولات التصورية والتصديقية والاولى انما تكتسب من القول الشارح وهو لا يركب الا من الكليات والثانية انما تكتسب من القياس وهو لا يركب الا من القضايا الكلية أو ما هو بمعناها (قوله نفس تصور مفهومه) أي تصور مفهومه من حيث نفسه أي ذاته بقطع النظر عن الدليل الخارجي وانما قيد بذلك ليدخل ما يمنع الشركة من الكليات بالنظر للخارج كواجب الوجود فان الشركة فيه ممتنعة بالدليل الخارجي لكن اذا جرد العقل النظر الى مفهومه لم يمنع صدقه على كثيرين فان مجرد تصوره لو كان مانعا من الشركة لم يفتقر في اثبات الوحدانية الى دليل وكالكليات الفرضية مثل اللاشيء واللاامكان واللاوجود فانها يمتنع أن تصدق على شيء من الاشياء لكن لا بالنظر الى مجرد تصورها وضمير مفهومه للذي الواقع على لفظ المفرد فسقط ما في بعض الحواشي (قوله من حيث انه متصور) قيد به لان ظاهر العبارة يقتضي أن التصور نفسه هو المانع وليس كذلك لان المانع انما هو المتصور من حيث انه متصور وبيان ذلك أن نفس التصور جزئي لقيامه

(وقوع الشركة فيه) بحيث يصح حمله على كل فرد من أفراده (كالانسان) فان مفهومه اذا تصور لم يمنع من صدقه على كثيرين سواء وجدت أفراده فى الخارج وتناهت كالكواكب أم لم تتناه كنعمة الله أم لم توجد فيه لامتناعها فى الخارج كالجمع بين الضدين اولعدم وجودها وان كانت ممكنة كجبل من ياقوت وبحر من زئبق

بالنفس الجزئية وجزئية المحل تستلزم جزئية الحال فيه وهو التصور بمعنى الادراك بخلاف الماهية المتصورة فانها كلية أى من حيث هى لا بالنظر للظل الحاصل فى الذهن فان المنتقش فى الذهن صورة جزئية كما هو ظاهر (قوله وقوع الشركة فيه) أى شركة الافراد فى المفهوم بمعنى صدقه وحمله على كل منها كما أشار اليه الشارح بالحيثية فعلمت من هذا أن معنى وقوع الشركة فى الكلى ليس باعتبار كون معناه قابلا للتعدد فى نفسه لان معناه شىء واحد وهو الحقيقة بل باعتبار صدق تلك الحقيقة على أفراد متعددة وعبر بالمفهوم دون المسمى ليدخل المجاز فان المسمى فى اصطلاحهم انما يطلق على المعنى الحقيقى بخلاف المفهوم والمعنى واعلم أن الكلى ثلاثة أقسام منطقى وطبيعى وعقلى الاول مفهوم الكلى وسمى منطقيا لانه المبحوث عنه فى فن المنطق والثانى ماصدق عليه هذا المفهوم كطبيعة الحيوان أى الجسم النامى الحساس المتحرك بالارادة وسمى طبيعيا لتعلقه بنفس الطبيعة أى الحقيقة والثالث مجموع الامرين وسمى عقليا لانه لا وجود له الا فى العقل (قوله وتناهت) أى وقفت عند حد و وصلت الى عدد محصور وقوله كالكواكب مثال للافراد لا للكلى المتناهى الافراد وكليها هو الكواكب والمراد بها السبعة السيارة لانه صار علما بالغلبة عليها وقد جمعها بعضهم فى قوله

زحل شرى مريخه من شمسه * فتزاهرت لعطارد الاقمار

(قوله أم لم تتناه) عطف على قوله وتناهت أى أم وجدت ولم تتناه وقوله كنعمة الله لا يصح التمثيل به لما ذكر لان الكلام فى الكلى الذى وجدت أفراده فى الخارج وكان ذلك الموجود غير متناه وعدم تناهى نعمة الله انما هو باعتبار مالم يدخل منها فى الوجود ومثل له بعضهم بحركة الفلك على مذهب الفلاسفة اذ ما من حركة عندهم الا وقبلها حركة لا الى أول والاولى التمثيل لذلك بموجود أوشىء أو ثابت فان افرادها الموجودة فى الخارج غير متناهية فانها تصدق على صفاته تعالى الوجودية القديمة القائمة بذاته وقد دل الدليل على أنها لا نهاية لها واستحالة وجود مالا نهاية له انما هى فى الحوادث ولذا قال ابن غازى والحادث الداخل فى الوجود ذو غاية فقيد بالحادث للاشارة الى ماذكر (قوله أم لم توجد فيه) عطف على وجدت أى لم يوجد شىء من أفراده فى الخارج وقوله لامتناعها أى لاستحالة وجودها (قوله أو لعدم وجودها) عطف على قوله لامتناعها والمراد بالوجود الايجاد مجازا لئلا يلزم تعليل الشىء بنفسه (قوله كجبل من ياقوت وبحر من زئبق) أورد على هذا التمثيل أن كلامنا فى المفرد وهذا من قبيل المركب وأجيب

ثم وجد منها فرد واحد سواء امتنع وجود غيره كالاله اى المعبود بحق اذ الدليل الخارجى قطع عرق الشركة عنه لكنه عند العقل لم يمتنع صدقه على كثيرين والا لم يفتقر الى دليل اثبات الوحدانية ام امكن كالشمس اى كالكوكب النهارى المضىء اذ الموجود منها واحد ويمكن ان يوجد منها شموس كثيرة * ثم الكلى ان استوى معناه . فى افراده فمتواطئ كالانسان وان تفاوت فيها بالشدة او التقدم فمشكك كالبياض فان معناه فى الثلج أشد منه فى العاج والوجود فان معناه فى الواجب قبله فى الممكن واشد منه فيه (واما جزئى)

بان هذا من قبيل المفرد المقيد لا من قبيل المركب اذ المقصود هو الجبل والبحر فقط بقيد أن يكونا من كذا لا هما وكذا حتى يكونا مركبين (قوله أم وجد منها فرد) عطف على وجدت كذلك وقوله امتنع أى استحال وقوله اذ الدليل الخ علة لقوله امتنع وجود غيره وقوله قطع عرق الشركة أى أصلها والمراد قطعها من أصلها وقوله أم أمكن عطف على امتنع وقد علمت مما ذكره الشارح أن أقسام الكلى ستة وهو تقسيم المتاخرين وأما المتقدمون فقسموه الى ثلاثة ماوجد منه أفراد فى الخارج ومالم يوجد منه شىء وماوجد منه فرد واحد وقسم المتاخرون كل قسم من هذه الثلاثة الى قسمين كما علمته من الشارح (قوله ان استوى معناه فى أفراده) فى العبارة قلب والمعنى تساوت أفراده الذهنية أو الخارجية فى حصوله فيها وصدقه عليها كالشمس والانسان فان صدق الاول على أفراده الذهنية والثانى على أفراده الخارجية بالسوية لا تفاوت بين الافراد فى المعنى بوجه من أوجه التفاوت الآتية (قوله فمتواطئ) سمى بذلك لان أفراده متوافقة فى معناه من التواطؤ وهو التوافق (قوله وان تفاوت فيها) أى لم تستو أفراده فيه وقوله بالشدة والتقدم أى بسبب كون الشىء فى بعضها أشد منه فى البعض الآخر أو أقدم أى أو أولى فالتشكيك على ثلاثة أوجه التشكيك بالشدة والضعف كالوجود فان معناه فى الواجب أشد منه فى الممكن لان آثار الوجود فى الواجب أكثر والتشكيك بالتقدم والتاخر أى بحسب الرتبة لا بحسب الزمان والا لزم أن يكون المتواطئ مشككا لتقدم بعض افراده على بعض فى الزمان وذلك كالوجود أيضا فان حصوله فى الواجب قبل حصوله فى الممكن وقد أشار لذلك الشارح والتشكيك بالاولوية كالوجود ايضا فان حصوله فى الواجب أولى منه فى الممكن أى لكونه فيه أتم وأثبت منه فى الممكن وانما كان أتم فى الواجب لانه يقتضى الوجود لذاته ووجود الممكن لغيره وكان اثبت لاستحالة زواله (قوله فمشكك) سمى بذلك لان افراده مشتركة فى أصل المعنى ومختلفة باحد الوجوه الثلاثة فالناظر فيه ان نظر الى جهة الاشتراك خيل له انه متواطئ لتوافق افراده فيه وان نظر الى جهة الاختلاف خيل له انه مشترك لانه لفظ له معان متعددة كالعين فالناظر فيه يشك هل هو متواطئ او مشترك (قوله اشد منه فى العاج) اى لان تفريق البصر فى بياض الثلج اكثر منه فى بياض العاج فكان بهذا الاعتبار اشد (قوله واشد منه) اى من نفس المعنى فيه أى فى الممكن يعنى ان الوجود فى الواجب اشد من نفسه فى الممكن لكثرة آثاره فى الواجب كما علمت (قوله واما جزئى) اى حقيقى

وهو الذي يمنع نفس تصور مفهومه ذلك) أي وقوع الشركة فيه كزيد علما فان مفهومه من حيث وضعه له اذا تصور منع ذلك ولا عبرة بما يعرض له من اشتراك لفظي وقدم الكلي على الجزئي لان قيوده عدمية نظير ما مر ولانه المقصود بالذات عند المنطقي لانه مادة الحدود والبراهين والمطالب بخلاف الجزئي (والكلي اما ذاتي

بقرينة المقابلة بالكلي والا فالجزئي قد يكون اضافيا بالنسبة لما هو أعم كالحيوان فانه جزئي بالنسبة الى الجسم النامي وان كان كليا بالنسبة الى الانسان وذلك كالعلم الشخصي والمعرف بال التي للعهد الخارجي ومثل ذلك الضمير واسم الاشارة والموصول على ما حققه السيد تبعا للعضد من انها موضوعة للجزئيات بملاحظة أمر كلي وأما المعرف بغير أل التي للعهد فكلي وكذا اسم الجنس وعلم الجنس لان الاول موضوع لفرد من أفراد النوع فالتعدد فيه من أصل الوضع والثاني موضوع للحقيقة المتحدة (قوله وهو الذي يمنع الخ) أي اللفظ الذي الخ ففيه اطلاق الجزئية على اللفظ مجازا و يصح أن يكون واقعا على المفهوم و يكون اضافة مفهوم الى الضمير بيانية وقوله نفس تصور مفهومه أي التصور من حيث نفسه وقيد به ليخرج ما منع الشركة للدليل الخارجي كواجب الوجود أو بالنظر للخارج كالكلية الفرضية وقوله يمنع الخ أي لا يمكن فرض صدقه على كثيرين لا يقال الكليات الفرضية كاللاشيء لا يمكن فرض صدقها على كثيرين فيلزم أن تكون جزئية فلا يكون تعريف الجزئي مانعا من دخول الغير لانا نقول أفراد الجزئي يمتنع فرض صدقها على كثيرين امتناعا ذاتيا وذلك مناف للامكان الذاتي وأما امتناع فرض الكليات المذكورة على كثيرين فبالغير كما تقدم فلا ينافي الامكان الذاتي و بيان ذلك أن كل ما فرض فهو شيء فليس هناك مفروض يصدق عليه اللاشيء والا لاجتمع النقيضان وهو محال لكن اذا قطع العقل النظر عن ذلك ونظر الى مجرد المفهوم لم يمنع صدقه على كثيرين وقد يقال في هذا المقام الجزئي لا يمنع نفس تصور مفهومه وقوع الشركة فيه وكل ما هو كذلك فهو كلي فالجزئي كلي هذا خلف و يجاب بان المراد من الجزئي ان كان ما صدق عليه مفهوم الجزئي من زيد وعمرو مثلا فلا نسلم الصغرى وان كان لفظ الجزئي باعتبار دلالته على مفهومه فالقياس صحيح ولا نسلم الخلف لان الجزئي بهذا الاعتبار كلي تدبر (قوله علما) أي لا مصدر الزاد فانه حينئذ كلي (قوله لان قيوده عدمية الخ) أراد بالقيود متعلق المنفي في قوله لا يمنع الخ من النفس والتصور والمفهوم فباعتبار تسلط النفي على أمور متعددة كأن كان كل واحد منها قيدا فجاء التعدد من قبل المتعلق والا فعدم المنع قيد واحد (قوله لانه مادة الحدود) أي التعاريف لتركبها منه ومادة البراهين أي الاقيسة والمطالب أي النتائج لتركب موادها وهي القضايا منه (قوله والكلي اما ذاتي) اعلم أن الكلي اذا نسب الى ما تحته من الجزئيات اما أن يكون تمام ماهيتها كالانسان أو داخلا فيها

وهو الذي يدخل في حقيقة جزئياته كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس) فانه داخل فيهما لتركب الانسان من الحيوان والناطق والفرس من الحيوان والصاهل (واما عرضي وهو الذي يخالفه) أي لا يدخل في حقيقة جزئياته (كالضاحك بالنسبة الى الانسان) لما مر أنه مركب من الحيوان والناطق فالضاحك خارج عنه وعلى هذا فالماهية عرضية وقد يطلق الذاتي على ماليس بعرضي فتكون الماهية ذاتية واعترض بان الذاتي منسوب الى الذات فلو كانت ذاتية

كالحيوان والناطق أو خارجا عنها كالضاحك والماشي والاولان ذاتيان والثالث عرضي وعلى هذا فالمراد بالذاتي ماليس بخارج و بالعرضي ماهو خارج فتدخل الماهية في الذاتي وهو أحد اصطلاحات ثلاث للمناطقة الثاني أن المراد بالذاتي الداخل و بالعرضي ماليس بداخل وهو ظاهر المتن وعليه فتكون الماهية عرضية الثالث أن المراد بالذاتي الداخل و بالعرضي الخارج وعليه فتكون الماهية واسطة بينهما لانها لا داخلة ولا خارجة وممن نقل هذه الاصطلاحات العلامة السنوسي في شرح مختصر ابن عرفة فما وقع في حاشية القليوبي من أن دعوى كون الماهية واسطة مردود باتفاقهم على خلافه ناشئ عن عدم الاطلاع على كلام أهل الفن (قوله وهو الذي يدخل الخ) أي يكون جزأ من الحقيقة وهو الظاهر من كلامه وعليه حمل الشارح كلامه لكن لا يناسب كلامه الآتي فانه يقتضي دخول الماهية في الذاتي الا أن يقال كما قال بعضهم انه أشار الى أن الذاتي يطلق على معنيين وحينئذ فيكون في كلامه استخدام أو شبه استخدام و يحتمل أن يراد بالدخول في كلامه لازمه وهو عدم الخروج و يكون من باب الكناية أو يراد بالذي لا يدخل ماهو أعم منه وهو الذي لا يخرج و يكون مجازا مرسلا من باب اطلاق الخاص على العام و يحتمل ابقاء الدخول على حقيقته وقوله في حقيقة جزئياته أي حقيقتها الذهنية وهي الماهية أو الخارجية وهي الماهية أو التشخص لان التشخص جزء من حقيقة الفرد الخارجي كما صرح به بعض المحققين (قوله والفرس) معطوف على الانسان بالنسبة لما حمل به الشارح كلامه وأما على الاحتمال الثاني والثالث فيحتمل عطفه على ماذكر وعطفه على الحيوان وهو الاولى ليكون الاول مثالا للذاتي الذي هو جزء الماهية والثاني مثالا للذاتي الذي هو تمام الماهية وحينئذ فقوله والفرس أي بالنسبة لجزئياته تامل (قوله وهو الذي يخالفه) أي ماليس كذلك من باب اطلاق الاعم وهو المخالفة على الاخص وهو المناقضة مجازا والقرينة المقابلة لكن حمل المخالفة على معناها الاعم خروج عن اصطلاح أهل الفن الى اصطلاح أهل العربية لان المخالفة عند أهل الميزان انما تطلق على ما يصح فيه الاجتماع فقط كالضحك والقيام واللفظ اذا اطلق في فن انما يتبادر الذهن الى معناه عندهم ولذا قال العلامة القليوبي ولو قال يناقضه لكان صوابا (قوله كالضاحك) هذا مثال للعرضي سمي بذلك لكونه منسوبا لما يعرض للذات وهو الضحك وقال القليوبي لانه يعرض للذات أي باعتبار المعنى المقصود منه وهو الضحك (قوله وقد يطلق الذاتي) هذا اشارة الى

الاصطلاح الثانى وتقدم أنه يصح حمل كلام المصنف عليه وقد علمت ايضاحه وقوله على ماليس بعرضى كان الاولى أن يقول على ماليس بخارج لان العرضى مختلف فى تفسيره فلا يصح ذكره فى مقام التفسير تدبر (قوله لزم نسبة الشئ الى نفسه) أى وذلك باطل لان النسبة تقتضى المغايرة بين المنسوب والمنسوب اليه والشئ لا يغاير نفسه وقد أجاب الشارح بجوابين حاصل الاول أنا لا نسلم أن الياء فيه للنسب حتى يلزم نسبة الشئ الى نفسه لان هذه التسمية اصطلاحية لا لغوية بمعنى أن علماء الميزان نقلوا لفظ الذاتى عن معناه اللغوى وجعلوه اسما لما ذكروه وحاصل الثانى تسليم أن الياء للنسب وأن التسمية لغوية لكن لا نسلم لزوم نسبة الشئ الى نفسه لان الذات كما تطلق على الماهية تطلق على ماصدقها ويمكن نسبة الماهية الى ماصدقها ويكون ذلك من نسبة الكلى للجزئى وهو ظاهر أو من نسبة الجزء للكل بناء على ما تقدم من أن حقيقة الماصدق مركبة من الماهية والتشخص (قوله ثم أخذ فى بيان الكليات الخمس) أى بعد الفراغ من الكلام على بحث أقسام اللفظ وبحث الدلالات (قوله والذاتى) أتى بالظاهر وان كان المقام للضمير للتنبيه على أن الذاتى هنا غير الذاتى هناك لما علمت أولئلا يتوهم عود الضمير للاقرب وهو العرضى قبل التامل فيما بعده (قوله اما مقول) أى صالح لان يقال أى يحمل حمل مواطاة لا حمل اشتقاق والا لزم كون البياض جنسا للانسان والقطن مثلا لانه يحمل عليهما حمل اشتقاق وهو باطل والفرق بينهما ان حمل المواطاة هو الذى لا اشتقاق فيه ولا اضافة كزيد انسان والثانى بخلافه كالك ذو علم أو عالم وكون ذلك حمل اشتقاق انما هو بالنسبة الى العلم وأما بالنسبة لذاتهما فالحمل حمل مواطاة هكذا قيل والظاهر أنه حمل اشتقاق مطلقا لما قاله الشيخ فى الشفاء من أن حمل المواطأة هو أن يكون الشيء محمولا على الموضوع بالحقيقة وفسر المحمول بالحقيقة بما يعطى موضوعه اسمه وحده كالحيوان فانه يعطى الانسان اسمه فيقال الانسان حيوان ويعطيه حده فيقال الانسان جسم نام حساس متحرك بالارادة تامل (قوله فى جواب ماهو) اعلم أن ما يطلب بها اما شرح الاسم وبيان مفهومه أو ماهية المسمى التى هو بها هو ويكون الجواب على الثانى بذكر الذاتيات تفصيلا هكذا ذكره أهل البيان وظاهره أنه انما يطلب بها الماهية المختصة أى تفصيلها بذكر ذاتياتها فيكون طلب الماهية المشتركة بها خاصا بمصطلح أهل الميزان ولكون السؤال بما انما يكون جوابه بذكر الذاتيات رسما (٧) لانه لما سئل موسى عليه السلام عن ذاته تعالى فى قول فرعون وما رب العالمين سائلا عن حقيقته وأجاب بذكر

لزم نسبة الشيء الى نفسه وأجيب بان هذه التسمية اصطلاحية لا لغوية وبان الذات كما تطلق على الحقيقة تطلق على ماصدقها ويمكن نسبة الحقيقة الى ماصدقها ثم أخذ فى بيان الكليات الخمس وبدأ بالذاتى منها فقال (والذاتى اما مقول فى جواب ماهو

(٧) قوله رسما هكذا بالاصول التى بايدينا ولعل فيه سقطا والافلا معنى له تامل

بحسب الشركة المحضة كالحيوان بالنسبة الى) أنواعه نحو (الانسان والفرس وهو الجنس) لانه اذا سئل عن الانسان والفرس بماهما كان الحيوان جوابا عنهما لانه تمام ماهيتهما المشتركة بينهما واذا سئل عن كل منهما لم يصح أن يكون جوابا عنه لانه ليس بتمام ماهيته فلايجاب به بل بتمامها وتمامها فى الاول الحيوان الناطق وفى الثانى الحيوان الصاهل والمسؤل عنه بما منحصر فى أربعة فى واحد كلى نحو ما الانسان وواحد جزئى نحو ماز يد وكثير متماثل الحقيقة نحو ماز يد وعمرو وبكر وكثير مختلفها نحو ما الانسان والفرس والشاة والجواب

بعض خواصه وصفاته حيث قال رب السموات والارض وما بينهما ان كنتم موقنين قال فرعون لمن حوله ألا تستمعون يعنى قد سالته عن الحقيقة فاجاب بذكر الصفات فلم يطابق الجواب السؤال ومراد موسى عليه الصلاة والسلام تنبيهه على أن حقيقته تعالى لا تعلم لان الحقيقة لا تعلم الا بذكر المقومات ولا مقوم له اذ لا تركيب فيه (قوله بحسب الشركة المحضة) أى بقدر الشركة الخالصة من شائبة الخصوصية لا أخص وقول بعضهم لا أعم ولا أخص غير ظاهر لانه يخرج حينئذ الجنس العالى والمتوسط مع أن المراد ادخالهما (قوله كان الحيوان جوابا عنهما) أى عن السؤال عنهما وكان الاولى افراد الضمير لعوده للسؤال المفهوم من سئل وكأن تثنيته للاشارة الى أن ذلك السؤال فى قوة سؤالين كما هو ظاهر (قوله بل بتمامها) أى تفصيلا بان يذكر الحد والمراد بالناطق المتفكر بالقوة لا المتكلم والا كان عرضيا لا ذاتيا (قوله والمسؤل عنه بما) أى سواء كان تمام الماهية المشتركة أو تمام الماهية المختصة (قوله وكثير متماثل الحقيقة) أى من أفراده اذ ليس لنا حقيقتان متماثلتان (قوله منحصر فى ثلاثة أجوبة) أى لان الجواب عن الاول بتمام الماهية المختصة تفصيلا كالحيوان الناطق وعن الثانى والثالث بتمام الماهية المختصة اجمالا وهو النوع وعن الثالث بتمام الماهية المشتركة وهو الجنس وقول العلامة القليوبى فيه نظر لانه ان أراد ماذكره من الامثلة فله جوابان لاتفاق الثلاثة الاول فى جواب واحد وان أراد بحسب الواقع فهى أربعة ماذكر وجواب السؤال عن واحد كلى مضموم اليه واحد جزئى من غير افراد ذلك الكلى غفلة سببها عدم التفرقة بين الحد والنوع مع انهما متغايران بالتفصيل والاجمال باتفاق أهل المنطق فالجواب عن قولنا ما الانسان بالحد التام وعن قولنا ماز يد أو ماز يد وعمرو بالانسان ويلزم من قوله بعدم تغايرهما أن يصح الجواب عن الجزئى والجزئيات بالحد التام لان الجواب عنهما بالنوع وهو غير مغاير للحده عنده وليس كذلك لاستلزامه حد الجزئى مع أنه لا يحد باتفاق أهل المنطق (قوله دخل فيه سائر الكليات) أى لكونه جنسا فى التعريف وقول بعضهم المراد بالسائر الباقى ماعدا الجنس والا لزم دخول الشئ فى نفسه ليته ماقاله وذلك لانه ليس نفس الجنس بل أعم منه والا لم يحتج للقيود على أنه لا يصح خروجه منه والا لم يصح التعريف به تامل وقول بعضهم انذكره حشو لان المقول على كثيرين يغنى عنه مردود بامرين الاول أن فيه الاعتراض باللاحق على السابق

عن الاربعة منحصر فى ثلاثة أجوبة لاشتراك الثانى والثالث فى جواب واحد (ويرسم) الجنس (بانه كلى) دخل فيه سائر الكليات (مقول

وهو

وهولا يصح لان السابق وقع فى مركزه الثانى أن المقولية مما يعرض بعد التقوم
فلا تصلح جنسا بقي شيء آخر وهوأن قوله دخل فيه الخ يقتضى كون الكليات
الخمس أنواعا للكلى فيلزم أن يكون الجنس نوعا وقد يقال لا محذور فى ذلك فانه
نوع باعتبار اندراجه تحت مفهوم كلى مثلا وجنس باعتبار اندراج أنواعه تحته
(قوله على كثيرين) جمع كثير على زنة فعيل وحينئذ فلا وجه للجمع ولذا قال
بعض المحققين هذا الجمع ليس بصحيح من حيث اللغة وانما هو من مسامحات
أهل الفن فكان الاولى التعبير بالكثرة المختلفة كما عبر به السعد (قوله خرج
به النوع) قد يقال خرج به الفصل القريب كالناطق وخاصة النوع كالضاحك
فلا وجه للتخصيص وأجاب السيد بانه انما أسند اخراجهما الى القيد الاخير
لتكون الفصول والخواص مطلقا خارجة بقيد واحد لئلا يلزم تشتيت المخرجات
(قوله انما يقالان فى جواب أى شيء هو) أى فى ذاته فى الاول وفى عرضه فى
الثانى (قوله لانه ليس ماهية) أى تمام الماهية ولا جزأها المشترك وقوله لما
هو عرض له أى من أفراد النوع وقوله ولا مميزا له أى فى ذاته أو عرضه (قوله بمقول
على كثيرين) أى بقوله على كثيرين من هذا القيد لا بمقول أى محمول لان حمل
الجزئى انما هو بحسب الظاهر والا فالمحمول حقيقة كلى محذوف فاذا قلت هذا
زيد فالتقدير هذا مسمى زيد أو صاحب هذا الاسم تدبر (قوله والجنس أربعة
أقسام الخ) اعلم أولا أن الجنس اما قريب أو بعيد لانه ان كان الجواب عن
الماهية وعن بعض ما يشاركها فى ذلك الجنس عين الجواب عنها وعن جميع
ما يشاركها فيه فهو القريب كالحيوان فانه الجواب عن السؤال عن الانسان
والفرس وهو الجواب عنه وعن جميع الانواع المشاركة للانسان فى الحيوانية
وان كان الجواب عن الماهية وعن بعض ما يشاركها فى ذلك الجنس غير الجواب
عنها وعن البعض الآخر فهو البعيد كالجسم النامى فان النباتات والحيوانات
تشارك الانسان فيه وهو الجواب عنه وعن المشاركات النباتية لا المشاركات
الحيوانية بل الجواب عنه وعن المشاركات الحيوانية بالحيوان ويكون هناك
جوابان ان كان الجنس بعيدا بمرتبة بان يكون بين الماهية كالانسان وذلك
الجنس كالجسم النامى جنس واحد هو القريب كالحيوان فالحيوان جواب
وهو جواب آخر وثلاثة أجوبة ان كان بعيدا بمرتبتين كالجسم بالنسبة اليه وأربعة
أجوبة ان كان بعيدا بثلاث مراتب كالجوهر وكلما يزيد البعد يزيد عدد
الاجوبة ويكون عدد الاجوبة زائدا على عدد مراتب البعد بواحد لان الجنس

على كثيرين
مختلفين بالحقائق)
خرج به النوع
لانه مقول على كثيرين
متفقين بالحقائق
(فى جواب ماهو)
خرج به الفصل
والخاصة والعرض
العام اذ الاولان
انما يقالان فى
جواب أى شيء
هو والثالث لا يقال
فى الجواب أصلا
لانه ليس ماهية
لما هو عرض له
حتى يقال فى جواب
ماهو ولا مميزا له
حتى يقال فى جواب
أى شيء هو وأما
الجزئى فلم يدخل
فى الكلى حتى
يحتاج الى اخراجه
بمقول على كثيرين
كما زعمه جماعة
والجنس أربعة
أقسام عال وهو
الذى تحته جنس
وليس فوقه جنس
كالجوهر

فوقه جنس وليس تحته جنس كالحيوان لان الذى تحته أنواع لا أجناس ومنفرد وهو الذى ليس فوقه جنس وليس تحته جنس قالوا ولم يوجد له مثال (واما مقول فى جواب ماهو بحسب الشركة والخصوصية معا كالانسان بالنسبة الى) أفراده نحو (زيد وعمرو هو النوع) لانه اذا سئل عن زيد وعمرو بما هما كان الانسان جوابا عنهما لانه تمام ماهيتهما المشتركة بينهما واذا سئل عن كل واحد منهما كان الجواب ذلك أيضا لانه تمام ماهيته المختصة به (ويرسم) النوع (بانه كلى) دخل فيه سائر الكليات

القريب جواب وكل مرتبة من مراتب البعد جواب آخر ثم ان القوم قد رتبوا الكليات الجنسية ليتهيأ لهم التمثيل بها تسهيلا على المتعلم فوضعوا الحيوان ثم الجسم النامى ثم الجسم المطلق ثم الجوهر فالحيوان جنس لانه تمام المشترك بين الانسان والفرس وكذلك الجسم النامى لانه تمام المشترك بين الانسان والنبات وكذلك الجسم لانه تمام المشترك بينه وبين الحجر وكذلك الجوهر لانه تمام المشترك بينه وبين العقل على مذهب المتكلمين من أن الجوهر قسمان مادى ومجرد اذا علمت ذلك فكان الاولى للشارح عند ذكر الاقسام أن يبدأ بالسافل ثم المتوسط ثم العالى كما فعل القوم لان المعتبر فى الاجناس التصاعد لانا اذا فرضنا شيئا وفرضنا له جنسا فهو لا يكون الا فوقه واذا فرضنا للآخر جنسا فكذلك وهكذا (قوله على القول بجنسيته) أى بكونه جنسا الجسم والعقل المطلق ومقابله أنه عرض عام لهما خارج عن حقيقتهما وذلك لتركب الجسم من الاسطحة المتالفة من الخطوط المتالفة من النقط وكلها أمور وهمية ولكون العقل المطلق من الماهيات البسيطة والظاهر أن الجوهر مباين لما ذكر كما ذكره بعض المحققين لانه متحيز وهما ليسا كذلك الا أن يقال المراد بالجسم الجسم المركب من الهيولى والصورة والماهيات البسيطة جواهر مجردة قطعا وليس الجوهر داخلا فى حقيقتهما فصح كونه عرضا عاما لهما تدبر قال بعض المحققين وفى القول بان الجوهر جنس عال نظر لان فوقه جنسا وهو موجود (١) لشموله العرض وكذا شىء على القول بشموله المعدوم (قوله قالوا ولم يوجد له مثال) انما تبرأ منه لان بعضهم مثل له بالعقل المطلق بناء على أن الجوهر ليس جنسا له بل عرض عام لئلا يتحقق جنس فوقه وبناء على أن ما تحته من العقول العشرة أنواع لا أشخاص والا لم يكن جنسا ولا أجناس والا لم يتحقق كونه منفرد الوجود جنس تحته (قوله معا) أى جميعا كما يشير اليه قول الشارح لانه اذا سئل الخ وليس المراد به المعية فى الزمان كما هو ظاهر وصحح بعضهم كونها مرادة ووجهه بان المراد بقوله المقول الصالح للمقولية ولا شك أنه صالح لهما معا أقول الظاهر أن هذا التوجيه فاسد لانه يصير المعنى أنه صالح لان يقال بحسبهما معا فتكون المعية قيدا فى المقولية لا فى الصلاحية كما ادعى وحينئذ فيرجع المحذور (قوله لانه تمام الماهية المختصة به) أى ماهيته الذهنية والا فتمام ماهيته الخارجية الماهية الذهنية والتشخص على ما تقدم أو يقال المراد تمام ماهية نوعه على أن التحقيق أن المشخصات لواحق عارضة للماهية بها صارت الماهية فرداً تامل والمراد بكونها مختصة به أنه مقصور عليها لا يتجاوزها

(١) قوله لشموله العرض كذا بخطه وفى بعض النسخ لشموله الجوهر والعرض اهـ

الى

الى غيرها من الماهيات أو المراد انها باعتبار انضمام المشخصات الخاصة لها مقصورة عليه لا تتجاوزه الى غيره من الافراد (قوله مقول على كثيرين) اى على أفراد كثيرة أورد عليه انه لا يخلو اما أن يراد الكثرة فى الخارج فقط أو فى الذهن فقط أو فيهما وعلى كل فلا يصح أما الاول فلانه يخرج عنه مالا أفراد له خارجا كالشمس والعنقاء وأما الثانى فلانه يخرج عنه ماله أفراد ذهنية وخارجية كالانسان وأما الثالث فلانه يخرج عنه ما خرج عنه على الاول وحينئذ فيلزم فساد تعريف النوع جمعا وأجيب بان المراد ما هو أعم اى تارة ذهنا فقط وتارة ذهنا وخارجا كما أفاده الابدى * وأقول يمكن ان يجاب أيضا بان المراد بالقول الصالح لان يقال وحينئذ دخلت الاقسام كلها كما لا يخفى وبهذا الجواب اندفع اعتراض آخر على عبارته وهو أن النوع كما يقال على الكثير يقال على الواحد وأفاد العلامة السنوسى فى مختصره ان الصنف او الاصناف المتحدة الحقيقة كالشخص او الاشخاص فيجاب عنه أوعنها بالنوع لكن يضم له فى الاول الوصف الذى امتاز به عن غيره من الاصناف وفى الثانى تمام الوصف المشترك بين ذلك المتعدد فاذا سئل عن الزنجى بما هو كان الانسان الاسود جوابا عنه واذا سئل عن الزنجى والصقلى بما هما كان الانسان الاعجمى جوابا عنهما ثم قال ولم أره منصوصا وانما هو شىء ظهر لى فتامله كتب عليه بعضهم تاملناه فوجدناه فاسدا لانه ان كان السؤال عن الحقيقة فالجواب الانسان فقط وان كان عما يميز فالسؤال بأى لا بما (قوله مختلفين بالعدد دون الحقيقة) اى فقط ليخرج الجنس فانه يقال على ما ذكر مجموعا مع المخالف فى الحقيقة نحو ما زيد وعمرو وبكر والفرس (قوله خرج به الجنس) قد يقال خرج به خاصته أيضا والفصل البعيد ويجاب بمثل ما تقدم (قوله مع أن الثالث الخ) أى لانه يقال على المختلفين بالحقيقة كما يقال على المتفقين فيها لكن فى غير الجواب نحو زيد وعمرو وبكر ماشون وقوله لكن الانسب الخ قد يقال هو لم يدخل فى قوله مختلفين بالعدد الخ حتى يخرج بما بعده فالحق أن يقال خرج بقوله بالعدد دون الحقيقة الجنس وخاصته والعرض العام والفصل البعيد وقوله فى جواب ما هو يخرج الفصل القريب وخاصة النوع (قوله والنوع) أى من حيث هو أعم من الحقيقى والاضافى وليس التقسيم للنوع الاضافى حتى يلزم تقسيم الشىء الى نفسه وغيره فسقط ما اعترض به العلامة القليوبى (قوله وهو المندرج تحت جنس) أعم من أن يكون تحته نوع أو جنس وهى مادة الانفراد أو يكون

(مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة) خرج به الجنس (فى جواب ما هو) خرج به الفصل والخاصة والعرض العام مع ان الثالث يخرج بما خرج به الجنس أيضا لكن الانسب اخراجه بما خرجت به الخاصة لتشاركهما فى العرضية والنوع قسمان اضافى وهو المندرج تحت جنس وحقيقى

وهو ماليس تحته جنس كالانسان فبينهما عموم وخصوص من وجه فيجتمعان
في نحو الانسان
فانه نوع اضافي
لاندراجه تحت
جنس وهو الحيوان
وحقيقي اذ ليس
تحته جنس وينفرد
الاضافي بنحو
الجسم النامي فان
فوقه جنس وهو
الجسم المطلق وتحته
جنس وهو الحيوان
وينفرد الحقيقي
بالماهية البسيطة
كالعقل المطلق عند
الحكماء على القول
بنفي جنسية الجوهر
(واما غير مقول في
جواب ماهو بل
مقول في جواب
أي شيء هو في
ذاته) أي جوهره
(وهو الذي يميز
الشيء) ولو في الجملة
(عما يشاركه في
الجنس كالناطق
بالنسبة الى الانسان
وهو) أي المقول
في جواب ذلك
(الفصل) وذلك لانه اذا سئل عن الانسان باي شيء هو في ذاته كان الناطق جوابا عنه لم
لانه يميزه عما يشاركه في الجنس وتبع في اقتصاره على قوله في الجنس المتقدمين بناء على ان كل ماهية

تحته أفراد فقط وهي مادة الاجتماع (قوله وهو ماليس تحته جنس) الاولى ماليس
تحته نوع والا لزم كون الجنس السافل كالحيوان نوعا ويمكن أن يقال أراد الجنس
اللغوي فيخرج الحيوان لان تحته جنسا لغويا وهو الانسان وأما الاصناف
فليست أجناسا لغة بل أنواع لغة وقوله ماليس تحته نوع أعم من أن لا يكون فوقه
جنس وهي مادة الانفراد أو يكون فوقه ماذكر وهي مادة الاجتماع (قوله فان
فوقه جنس) في النسخ برفع جنس وحقه النصب الا ان يقال اسم ان ضمير الشان
والجملة في محل رفع خبر على حد قوله

ان من يدخل الكنيسة يوما * يلق فيها جاذرا وظباء

وقوله تعالى ان هذان لساحران قال في المغني وهذا التاويل ضعيف لان ضمير
الشأن موضوع لتقوية الكلام فلا يناسبه الحذف والمسموع من حذفه شاذ الا في
باب ان المفتوحة اذا خففت (قوله على القول بنفي جنسية الجوهر) أي وعلى
القول بان المقول العشرة أفراد لا أنواع والا كان نوعا اضافيا أيضا ولم يكن ماهية
بسيطة على الاول تدبر (قوله بل مقول في جواب أي شيء هو الخ) اي في جواب
السؤال بما ذكر اعلم ان الطالب باي لا يطلب بها تمام المشترك بين الماهية وشيء
آخر وانما يطلب بها مميز الماهية عما يشاركها فيما يضاف اليه لفظ اي فاذا قيل
الانسان أي حيوان هو كان سؤالا عن المشاركات في الحيوان واذا قيل أي موجود
هو كان سؤالا عن المشاركات في الوجود والسؤال باي على ثلاثة أضرب احدها ان
لا يزاد على قولنا أي شيء هو وشيء ثانيها أن يزاد قولنا في ذاته ثالثها أن يزاد قولنا
في عرضه فان كان الاول كان الجواب ما يميز المسؤل عنه مطلقا فصلا قريبا أو
بعيدا أو خاصة وان كان الثاني كان الجواب الفصل وحده وان كان الثالث كان
الجواب الخاصة وحدها اذا علمت ذلك فقوله في ذاته لبيان أن السؤال عن الفصل
الذي الكلام فيه يكون بقولنا أي شيء الانسان في ذاته فسقط قول القليوبي انه
مستدرك لان الكلام في الذاتي والجار والمجرور حال من الضمير في مقول أي
حالة كونه كائنا في حقيقته أي داخلا فيها (قوله ولو في الجملة) أشار به الى أنه
لا فرق في المميز للشيء بين أن يكون عن جميع ماعداه أو عن بعض ماعداه فيصح أن
يجاب باي فصل أريد قريبا أو بعيدا كالناطق والحساس والنامي فاذا قيل الانسان
أي شيء هو في ذاته أجيب باحد ماذكر لان المدار على التمييز وهو حاصل بكل
ماذكر (قوله عما يشاركه في الجنس) اي ولو بعيدا وقوله كالناطق اي عند من

لم يجعله مقولا على غير الحيوان كالملائكة ويريد بالنطق الصفة المستلزمة صحة التمييز العقلي والنظر اليقيني والتصور الخيالي فيكون فصلا للانسان فقط لا للملائكة لانها جواهر مجردة أما عند من جعله مقولا على الملائكة أيضا فهو جنس لا فصل لشموله الناطق الحيواني وغير الحيواني كالملائكة وحينئذ فلا يصح التمييز به (قوله لها فصل) أي يميزها عما يشاركها في الجنس لا في الوجود لان المشارك في الوجود لا يفتقر الى التمييز بالفصل والا لزم التسلسل لان الفصل أيضا موجود فالتمييز عنه يحتاج الى فصل آخر وهكذا هكذا قاله السعد وكانه لا يصح لان الفصل ليس من المشارك في الوجود اذ هو جزء الماهية تامل (قوله فلها جنس) أي يجب أن يكون لها ذلك لعدم جواز تركب الماهية من أمرين متساويين أما عكس ما ذكر وهو أن كل ماهية لها جنس فلها فصل فلا خلاف بين الفريقين فيه (قوله الى زيادة أو في الوجود) اى بناء على جواز التركب من المتساويين لان كلا منهما حينئذ فصل مميز للماهية عن المشارك في الوجود لا في الجنس اذ لا جنس تدبر (قوله ومبنى الخلاف) أي بناؤه الخ هذا البناء انما هو على ما ذكره الامام أما على ما ذكره الحكيم المحقق فليس مبنيا عليه لانه قال ان فصل الشيء ان اختص بجنسه كالحساس للحيوان بالنسبة الى الجسم النامي كان مميزا عما عداه مما يشاركه في الوجود وان لم يكن مختصا بجنسه كالناطق للانسان عند من يجعله مقولا على غير الحيوان كالملائكة مثلا فهو مميز للانسان عن جميع مشاركاته في الجنس لا عن جميع ما يشاركه في الوجود لانه لا يميزه عن الملائكة (قوله ومن لا فلا) أي ومن لا يجوز ذلك لا يزيد ما ذكروهم المتقدمون واستدلوا على المنع بادلة منها ان الماهية لو تركبت مما ذكر فاما ان يحتاج كل منهما للآخر أو يحتاج أحدهما للآخر أو لا يحتاج واحد منهما الى الآخر وكل فاسد أما الاول فللزوم الدور وأما الثاني فللزوم ترجيح أحد المتساويين على الآخر من غير مرجح وأما الثالث فلضرورة احتياج بعض أجزاء الماهية الى بعض في وجود الماهية قال بعض المتاخرين يمكن أن يختار الاول ويدعى أن الدور معي لا سبقي كما قالوا في توقف الجوهر على العرض والعكس او يدعى اختلاف جهة التوقف كما قالوا في الهيولى والصورة فان توقف الهيولى على الصورة من جهة البقاء وتوقف الصورة على الهيولى من جهة الشكل والتعين وقال بعض آخر يمكن أن يختار الثاني ويمنع ما ذكر فيه لانه ربما يكون فيه ما يقتضي الترجيح كالعلية (قوله يقال على الشيء) انما قال على الشيء وخالف نسق ما تقدم ليشمل المقول على الاشياء المتفقة الحقيقة كالناطق والمقول

لها فصل فلها جنس وذهب المتاخرون الى زيادة أو في الوجود ومبنى الخلاف على جواز تركب الماهية من أمرين متساويين وعدمه فمن جوز تركبها من ذلك زاد ما ذكر ومن لا فلا (ويرسم) الفصل (بانه كلي) دخل فيه سائر الكليات (يقال على الشيء في جواب أي شيء هو

في ذاته) خرج به الجنس والنوع لانهما يقالان في جواب ماهو والعرض العام لانه لا يقال في الجواب أصلا كما مر والخاصة لانها انما تميز الشيء عن عرضه لا في ذاته والفصل قسمان قريب وهو مايميز الشيء عن جنسه القريب كالناطق بالنسبة الى الانسان وبعيد وهو مايميز الشيء في الجملة عن جنسه البعيد كالحساس بالنسبة الى الانسان (فان قلت) يلزم أن يكون الجنس فصلا لانه يميز هذا التمييز (قلت) لا بعد فيه ان أتى به في جواب أي شيء هو في ذاته بخلاف ما اذا أتى به في جواب ماهو فله اعتباران بحسب السؤال ثم ثنى بالعرضي فقال

على المختلفة كالحساس والنامي (قوله في ذاته) حال من أي والمعنى هو من حيث المميز أي شيء حال كونه كائنا في ذاته أي حقيقته (قوله خرج به الجنس الخ) ظاهره أنه جعل المذكور قيدا واحدا مخرجا للامور المذكورة والاولى جعله قيودا ثلاثة وهي يقال في جواب واضافة الجواب الى ما بعده وقوله في ذاته ويخرج بالاول العرض العام لانه لا يقال في الجواب أي الاصطلاحي وهو جواب ماهو وجواب أي شيء هو ويخرج بالثاني الجنس والنوع وبالثالث الخاصة ويمكن أن يكون مراد الشارح و يكون اخراج المذكورات على التوزيع الا أنه يبعده تأخير العرض العام عن الجنس والنوع في الاخراج تأمل (قوله في جواب ماهو) أي وان اختلفت جهة المقولية لان الاول يقال بحسب الشركة فقط والثاني يقال بحسب الشركة والخصوصية معا كما تقدم (قوله والفصل قسمان) أي الفصل من حيث هو لا بقيد كونه قريبا أو بعيدا فلا يلزم تقسيم الشيء الى نفسه وغيره كما توهم سمي الاول قريبا لانه يميز عن المشارك في الجنس القريب والثاني بعيدا لانه يميز عن المشارك في الجنس البعيد (قوله عن جنسه القريب) أي صاحب جنسه القريب بمعنى المشارك فيه وكذا يقال فيما بعده وقوله في الجملة أي عن بعض المشاركات كما هو ظاهر * بقي شيء آخر وهو ان الفصل ينقسم الى مقوم ومقسم لان له نسبة للنوع ولجنسه فان نسب الى النوع كان مقوما له أي داخلا في قوامه وجزأ له وان نسب الى الجنس كان مقسما له أي محصلا منه قسما وكل مقوم للعالي مقوم للسافل لان نفس العالي مقوم السافل ومقوم المقوم مقوم لان جزء الجزء جزء وليس كل مقوم للسافل مقوما للعالي لانه لو كان كذلك لم يكن بين العالي والسافل فرق وكل مقسم للسافل مقسم للعالي ولا عكس لان فصل السافل مقسم للعالي وهو لا يقسم السافل (قوله فان قلت يلزم الخ) هذا السؤال نشأ من قوله وهو مايميز الشيء في الجملة كانه قيل اذا اكتفى في الفصل بالمميز في الجملة يلزم أن يكون الجنس فصلا لانه يميز الماهية في الجملة وأجاب القطب بانه يعتبر مع المقولية المذكورة في تعريف الفصل أن لا يكون المميز تمام المشترك ليخرج الجنس لكن يلزم عليه خروج بعض جزئيات الفصل البعيد فالاولى بل الصواب ما اشار اليه الشارح من الجواب وقوله لا بعد فيه أي كون الجنس فصلا ان أتى به الخ أي بان كان مقصود الطالب تمييز الماهية لا بيان تمام المشترك وقوله بخلاف ما اذا أتى به الخ أي بان كان مقصود الطالب بيان تمام المشترك تدبر (قوله ثم ثنى بالعرضي) أي أتى به ثانيا بعد الاتيان بالذاتي أولا والمراد بالعرضي هنا المنسوب لما يعرض للذات وهو الخارج عن

الماهية قديما كان أو حادثا وهو مصطلح اهل الميزان لا المنسوب للعرض المقابل
للجوهر كما هو مصطلح المتكلمين وبين التفسيرين عموم وجهى يجتمعان فى نحو
السواد والبياض وينفرد الاول فى نحو القدرة والثانى فى نحو الناطقية كذا حققه
بعض مشايخنا (قوله وأما العرضى الخ) قيل يلزم على هذا التقسيم أن تكون
الكليات سبعة لا خمسة وأجيب بان الغرض انما هو التقسيم الثانوى وأما الاولى
فهو كتقسيم النوع والفصل الى قسمين كما تقدم (قوله فاما أن يمتنع انفكاكه عن
الماهية) أى لا يمكن ذلك فى الذهن بمعنى أنه لا يمكن ادراكها بدون ادراكه
كالفردية للثلاثة والزوجية للاربعة أو فى الخارج بمعنى انه لا يمكن وجودها بدونه
فيه كالسواد للحبشى ويسمى الاول لازم الذهن والثانى لازم الوجود أو من حيث
هى هى بمعنى أنه لا يمكن وجودها باحد الوجودين منفكة عنه ككون احدى زوايا
المثلث منفرجة والاخريين حادتين أو كون زواياه الثلاث مساويات لقائمتين
فانه اذا حصل فى الذهن أو فى الخارج لا بد وأن يتصف بما ذكر ويسمى لازم
الماهية (قوله كالضاحك بالقوة) الضاحك مشتق من الضحك وهو انبساط
الوجه مع انكشاف مقدم الاسنان من سرور النفس ولكون انكشاف مقدم
الاسنان له دخل فى مسماه سميت مقدمات الاسنان ضواحك والقوة فسرها
بعضهم بامكان حصول الشىء مع انعدامه وبعضهم بامكان الحصول مطلقا أى
غير مقيد بالعدم وهو المراد هنا ولا شك أن الضاحك بالقوة بهذا المعنى لازم للانسان
ذهنا وخارجا وأما الاول فلا يصح ارادته لعدم لزومه للانسان ذهنا ولا خارجا
لحصول الضحك بالفعل له بالمشاهدة (قوله ولا يمتنع انفكاكه) أى يمكن انفكاكه
عنها ولو فى وقت ما وهو العرض المفارق أى ممكن المفارقة سواء وقعت بالفعل
بسرعة كحمرة الخجل أو بطء كالشباب أو لم تقع أصلا كالفقر الدائم لمن لم يمكن
غناه عادة والفرق بين هذا وبين لازم الوجود كالسواد أن هذا ممكن الزوال وذلك
غير ممكن الزوال تامل (قوله اما أن يختص بحقيقة واحدة) أى بأفرادها لان
الخاصة لا تلازم الماهية من حيث هى هى أى بقطع النظر عن الافراد والمراد بالحقيقة
ما يشمل النوعية والجنسية كالضاحك فى الاولى والماشى واللون فى الثانية خلافا
لمن قال انها لا تكون الا للنوع (قوله وهو الخاصة) قدمها على العرض العام لان
مفهومها وجودى ومفهومه عدمى لان الخاصة ما اختص بحقيقة واحدة (١)
والعرض ما لم يختص بما ذكر وهى قسمان خاصة حقيقية ويقال لها مطلقة أى
لم تقيد بشىء دون شىء كالضاحك للانسان واضافية ويقال لها غير مطلقة وهى

(وأما العرضى فاما أن يمتنع انفكاكه عن الماهية وهو العرض اللازم كالضاحك بالقوة بالنسبة الى الانسان (أو لا يمتنع) انفكاكه عنها (وهو العرض المفارق) كالضاحك بالفعل بالنسبة الى الانسان (وكل واحد منهما اما أن يختص بحقيقة واحدة وهو الخاصة كالضاحك بالقوة والفعل بالنسبة الى الانسان) لانه بالقوة لازم لماهية الانسان مختص بها وبالفعل مفارق لها

(١)(قوله والعرض مالم يختص) كذا بخطه والمراد العام كما صرح به فى بعض النسخ اه

مختص بها وهذا مذهب المتاخرين وأما المتقدمون فشرطوا أن تكون الخاصة لازمة غير مفارقة لانها التي
يعرف بها (وترسم) الخاصة (بانها كلية) دخل فيها سائر الكليات (تقال على
ماتحت حقيقة واحدة فقط) من الافراد (قولا عرضيا) خرج به الجنس والعرض العام لانهما يقالان على حقائق النوع والفصل لان قولهما على ماتحتهما ذاتي لا عرضي ولا حاجة الى قوله فقط بعد واحدة والخاصة قد تكون للجنس كاللون للجسم وقد تكون للنوع كالضاحك للانسان وكل خاصة لنوع خاصة لجنسه ولا ينعكس (واما أن يعم) كل من العرض اللازم والمفارق (حقائق فوق حقيقة واحدة وهو العرض العام) كالمتنفس بالقوة والفعل بالنسبة للانسان وغيره
من الحيوانات) لانه بالقوة لازم لماهيات الحيوانات وبالفعل وهو
مفارق لها وعلى التقديرين هو غير مختص بواحدة منها (ويرسم بانه كلي) دخل فيه سائر الكليات (يقال

التي تكون بالنسبة الى شيء دون شيء كالماشي بالنسبة الى الانسان باعتبار كونه مقابلا للحجر لا باعتبار كونه مقابلا لبقية أنواع الحيوان (قوله مختص بها) أورد عليه ان الضحك مطلقا لا يختص بتلك الحقيقة لما قيل من ان الملائكة والجن يضحكون و يبكون أيضا وأجيب بان التحقيق عند الحكماء ان حد الجسم لا يقتضي ضحكا ولا بكاء ولا ينافيه ماورد في السنة من نسبة الضحك الى الملائكة والى الجن لان المراد به التعجب مجازا من باب اطلاق اسم المسبب على السبب (قوله فشرطوا أن تكون الخاصة لازمة) ظاهره بل صريحه انهم شرطوا ذلك في تسميتها خاصة وليس كذلك بل انما شرطوا ذلك في الخاصة المعرف بها لاشتراطهم التساوي بين المعرف والمعرف وأما المتاخرون فلم يشترطوا ذلك لان المدار عندهم على تصور المعرف بوجه ما وهو حاصل بالمفارقة (قوله ولا حاجة لقوله فقط بعد واحدة) قد يقال الحاجة داعية اليه لان قوله يقال على ماتحت حقيقة واحدة شامل للكليات الخمس وقوله فقط يخرج الجنس والعرض العام لكونهما يقالان أيضا على ماتحت حقائق والظاهر أن الجنس خارج بقوله قولا عرضيا فالحاجة الى القيد انما هو بالنسبة للعرض العام تامل (قوله والخاصة قد تكون للجنس) لما قدم المصنف ان الخاصة ما اختص بحقيقة واحدة وكان ظاهره أنها لا تكون للجنس أفاد أنها قد تكون له فيكون بمنزلة الاستدراك على كلام المصنف وقوله كاللون للجسم قد يقال هو قائم بالجوهر الفرد أيضا لان الجسم مركب منه والقائم بالكل قائم باجزائه فلا يكون خاصة لهذا الجنس على أنه قد يقال لا نسلم كون اللون لازما للجسم لان بعض افراده كالهواء والماء لا لون له (قوله وكل خاصة نوع) كالضاحك للانسان خاصة لجنسه كالحيوان بمعنى أنها لا تتجاوزه الى غيره لانه يلزم من عدم مجاوزته للخاص عدم مجاوزته للعام ضرورة أنه لو جاوز العام جاوز الخاص وليس المراد ان خاصة النوع توجد في كل فرد من افراد الجنس لعدم صحته (قوله ولا ينعكس) أي عكسا لغويا لان بعض خواص الجنس لا يكون خاصة للنوع كالحياة الخاصة بالحيوان فانها ليست خاصة لنوعه كالانسان (قوله وهو العرض العام) سمي بذلك لعمومه حقائق مختلفة (قوله لازم لماهيات الحيوانات) أي أنواعها فيكون عرضا عاما لها بهذا الاعتبار وأما بالنظر الى القدر المشترك بين الانواع

على ماتحت حقائق مختلفة قولا عرضيا) خرج به الجنس لان قوله على ماتحته ذاتى لاعرضى والنوع والفصل والخاصة لانها لاتقال الاعلى حقيقة واحدة قيل وانما

كانت هذه التعريفات رسوما للكليات لجواز أن يكون لها ماهيات وراء تلك المفهومات التي ذكرناها ملزومات مساويات لها فحيث لم تتحقق الماهيات أطلق على تلك المفهومات الرسوم قال العلامة الرازى وهذا بمعزل عن التحقيق لان الكليات أمور اعتبارية حصلت مفهوماتها ووضعت أسماؤها بازائها فليس لها معان غير تلك المفهومات فتكون هى حدودا على ان عدم العلم بانها حدود لا يوجب العلم بانها رسوم فكان المناسب ذكر التعريف الذى هو أعم واعلم ان غرض المنطقى معرفة مايوصل الى التصور وهو القول الشارح أوالى التصديق وهو الحجة ولكل منهما مقدمة ولما فرغ من مقدمة الاول أخذ فى بيانه فقال

وهو الحيوان فانه خاصة لازمة له ان أخذ بالقوة ومفارقة ان أخذ بالفعل (قوله على ماتحت حقائق مختلفة) أورد عليه انه صادق على خواص الاجناس كالماشى للحيوان وأجيب بانها خاصة باعتبار نسبتها للجنس وعرض عام باعتبار نسبتها الى الانواع كما سلف قريبا والحاصل أن قيد الحيثية معتبر فى التعاريف ثم اعلم أن الحقائق المختلفة ان كانت أجناسا كان الخارج عرضا عاما للجنس كالسواد وان كانت أنواعا فقط كان الخارج عرضا عاما للنوع وخاصة للجنس كالآكل والشارب (قوله قيل وانما كانت هذه التعريفات رسوما الخ) هذا اشارة الى سؤال وجواب حاصل السؤال لم أطلق المصنف على هذه التعريفات الرسوم دون الحدود وحاصل الجواب أنه انما أطلق عليها الرسوم لجواز أن يكون لهذه الكليات ماهيات وراء تلك المفهومات أى خلافها يكون اطلاق الكليات عليها حقيقة وتكون ملزومة لتلك المفهومات مساوية لها ليصح التعريف بتلك المفهومات فحيث لم تتحقق تلك الماهيات أى لم تعلم أطلق على تلك المفهومات الرسم وقوله قال الامام الرازى الخ حاصله رد ذلك الجواب بوجهين حاصل الاول لا نسلم ذلك الجواز لان تلك الكليات أمور اعتبارية أى اعتبرها المعتبر وهو الواضع وحصل مفهوماتها ووضع أسماءها بازائها فليس لها معان أخر غير تلك المفهومات وحاصل الثانى الذى أشار اليه بقوله على أن عدم العلم الخ سلمنا الجواب المذكور لكن انما يفيد عدم العلم بتلك الماهيات وعدم العلم بكونها حدودا وذلك لا يوجب العلم بكونها رسوما فكان المناسب الاتيان بالتعريف الذى هو أعم من الحد والرسم لاحتمال كونها فى الواقع حدودا أو رسوما وقوله بمعزل عن التحقيق أى بمكان منعزل ومنفرد عن القول الحق وظاهر كلام الشارح ان قوله وانما كانت رسوما الخ ليس من كلام الامام وليس كذلك كما يعلم من كلام الابدى وكان الاولى ان يقول وانما كانت رسوما لان المقولية عارضة لها خارجة عنها والتعريف بالخارج رسم وانما كانت خارجة لان الجنس مثلا هو الكلى الذاتى للحقائق المختلفة قيل عليها أولم يقل (قوله واعلم) أمر لكل من يتأتى منه العلم وكثيرا ما يأتى به المحققون فى أوائل المباحث الدقيقة ليتنبه السامع لها أكثر من غيرها وقوله أن غرض المنطقى أى مقصوده من هذا الفن والحاصل أن مقصود المنطقى محصور فى شيئين

(القول الشارح) سمى به لشرحه الماهية ويقال له التعريف ومعرف الشيء ما تستلزم معرفته معرفته والتعريف اما حد أو رسم وكل منهما اما تام أو ناقص ودليل حصره في الاربعة أنه اما أن يكون بجميع الذاتيات فهو الحد التام أو ببعضها فالحد الناقص أو بالجنس القريب والخاصة فالرسم التام أو بغير ذلك فالرسم الناقص وبقي خامس وهو التعريف اللفظي وهو ما أنبأ عن الشيء بلفظ أظهر مرادف مثل العقار الخمر وقد أخذ في بيان الاربعة فقال (الحد قول دال على ماهية الشيء)

الاول ما يوصل الى استحضار المجهول التصوري وهو القول الشارح والثاني ما يوصل الى استحضار المجهول التصديقي وهو الحجة ولكل من هذين الموصلين مقدمة أي مبادئ فمبادئ الاول الكليات الخمس ومبادئ الثاني القضايا

﴿ القول الشارح ﴾

الذي يشرح الماهية هو الحد التام أما الرسم فلا يشرحها بل يميزها بوجه ما فيكون اطلاقه على المعرف مطلقا كما هنا من اطلاق الاخص على الاعم أو يقال هو حقيقة فيما ذكر باعتبار أن الشرح بمعنى البيان والتمييز بالرسم بيان للماهية في الجملة وكذا يقال في الحد الناقص (قوله لشرحه الماهية) ظاهره أن ذلك علة لمجموع قوله القول الشارح وليس كذلك فكان الاولى في البيان سمى شارحا لشرحه الماهية (قوله ويقال له التعريف) أي التبيين وهو مصدر أريد به اسم الفاعل أي المعرف كما أشار اليه بقوله ومعرف الشيء الخ (قوله ما تستلزم معرفته معرفته) أي قول تستلزم معرفته معرفته أي معرفة الشيء المعرف قيل عليه ان أريد بالمعرفة الثانية المعرفة بالكنه أي بجميع الذاتيات صار التعريف غير جامع لخروج ما عدا الحد التام عنه وان أريد بالمعرفة المعرفة بوجه صار غير جامع أيضا لخروج الحد التام وغير مانع لصدقه على الخاصة مع واحد من العرضيات من الرسم الناقص المركب منها ومن عرض آخر لان هذا جزء معرف وجزء المعرف ليس معرفا ولصدقه أيضا على القياس الاستثنائي وأجيب بان المراد بالمعرفة التصور مطلقا أي بالكنه أو بوجه فدخل فيه الانواع الاربعة وخرج القياس الاستثنائي فانه لا يستلزم التصور كما هو ظاهر لكن يبقى عليه دخول الخاصة مع واحد من العرضيات في الرسم الناقص فتامله (قوله أو ببعضها) أي المساوي للمعرف كالفصل القريب ولو مع غيره ما عدا الجنس القريب والا كان تاما وما عدا العرضي كما يؤخذ مما يأتي وبما ذكرناه خرج الجنس وحده قريبا أو بعيدا والفصل البعيد لعدم المساواة للمعرف حينئذ (قوله أو بغير ذلك) أي كالجنس البعيد والخاصة أو والعرض العام والخاصة فقط أو العرض العام فقط أو الخاصة مع العرض العام (قوله وبقي خامس الخ) هذا نقض للحصر السابق بناء على عدم دخوله في الرسم والمحققون على دخوله فيه لان لفظ الخمر في المثال خاصة من خواص العقار ومثل ذلك ما زاده بعضهم من التعريف بالمثال والتقسيم لانهما خاصتان للمعرف وقوله ما أنبأ عن الشيء أي دل عليه وقوله أظهر أي عند السامع (قوله دال) أي بالمطابقة فخرج عن الحد القضية الدالة على عكسها والملزوم المركب الدال على

أي حقيقته الذاتية (وهو الذي يتركب من جنس الشيء وفصله القريبين كالحيوان الناطق بالنسبة الى الانسان) لانك اذا قلت ما الانسان فيقال الحيوان الناطق وكالجنس القريب حده كقولك في حد الانسان هو الجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة الناطق (وهو) أي الذي يتركب مما ذكر (الحد التام) أما كونه حدا فلان الحد لغة المنع وهو مانع من دخول الغير فيه وأما كونه تاما فلذكر جميع الذاتيات فيه وخروج بذكر ماهية الشيء الرسم فانه انما يدل على آثاره كما سيأتي وكلامه يدل على تخصيص الحد بذوات الماهيات المركبات فتخرج البسائط

لازمه البين والتعبير بدال يفيد أن المراد تعريف الحد اللفظي وقد يقال لا يفيده لان القول العقلي دال على المعنى أيضا كما هو ظاهر وقوله على ماهية الشيء أي كلا كما في الحد التام أو بعضا كما في الحد الناقص وأورد عليه أن التعريف حينئذ غير مانع لشموله الرسم التام و بعض افراد الرسم الناقص كما يعلم مما يأتي وان أريد أو بعضا فقط كان غير جامع لخروج أكثر افراد الحد الناقص وهو ما كان بالفصل القريب وغيره تامل والمراد بالماهية ما به الشيء هو هو وهو الحقيقة منسوبة في الاصل الى ماهي لانه يسئل به عنها (قوله أي حقيقته الذاتية) قال ق ل لو قال أي حقيقته وذاته لكان أولى وذلك لايهامه أن الحقيقة غير الذات لان المنسوب غير المنسوب اليه اللهم الا أن يراد بالذات الماصدق كما تقدم تفصيله (قوله وهو الذي يتركب الخ) الضمير عائد الى الحد التام في ضمن مطلق الحد أو الى الحد السابق بمعنى الحد التام ويكون في كلامه استخدام ويحتمل رجوع الضمير الى مطلق الحد ويكون قوله والحد الناقص معطوفا على الذي وقوله وهو الحد التام معترض والمراد بالتركب ما يشمل اللفظي والعقلي (قوله من جنس الشيء) أي اجمالا أو تفصيلا كما يعلم مما سيأتي (قوله المتحرك بالارادة) قال في شرح المطالع لا حاجة اليه لاغناء حساس عنه وانما ذكرهما مع تلازمهما لانه لم يعلم أيهما الذاتي والآخر اللازم ولو ذكر أحدهما صح التعريف غاية الامر أنه لم يعلم كونه حدا أو رسما (قوله فلان الحد لغة المنع) أي وحينئذ فهو من اطلاق المصدر وارادة اسم الفاعل أو من باب تسمية الشيء باسم صفته والعلاقة التعلق (قوله وهو مانع من دخول الغير) أي لاشتماله على جميع الذاتيات الخاصة بالمحدود ومانع أيضا من خروج بعض افراده عنه (قوله على آثاره) أي عوارضه وخواصه (قوله وكلامه يدل الخ) أي حيث عبر بالتركب مما ذكر وكما يدل على ذلك يدل على تخصيصه أيضا بغير الماهية المركبة من أمرين متساويين على القول بجواز ذلك اذ لا جنس لها * واعلم أن الحقائق اما أن تكون بسيطة أو مركبة وكل واحد اما أن يتركب عنها غيرها أو لا فالاول البسيط الذي لا يتركب عن غيره ولا يتركب منه غيره وهذا لا يحد لكونه غير مركب ولا يحد به غيره لكونه ليس جزأ لغيره كالواجب تعالى والثاني البسيط الذي يتركب منه غيره ولا يتركب من غيره وهو البسيط الذي ينتهي اليه المركب بالتحليل وهذا يحد به لكونه جزأ من غيره ولا يحد لكونه غير مركب كالجوهر والثالث المركب الذي لا يتركب منه غيره وهذا يحد لكونه ذا أجزاء ولا يحد به لكونه ليس جزأ لغيره كالانسان والرابع المركب الذي يتركب منه غيره وهذا يحد

فانها انما تعرف بالرسوم (٤٤) لا بالحدود ويعتبر في الحد التام تقديم الجنس على الفصل لان

الفصل مفسر له ومفسر الشيء متاخر عنه قيل لا يمكن تعريف الحد لئلا يلزم التسلسل وأجيب بمنع لزومه لان حد الحد نفس الحد كما أن وجود الوجود نفس الوجود بمعنى أن حد الحد من حيث انه حد مندرج في الحد وان امتاز عنه باضافته اليه (والحد الناقص وهو الذي يتركب من جنس الشيء البعيد وفصله القريب كالجسم الناطق بالنسبة الى الانسان) أما كونه حدا فلما مر وأما كونه ناقصا فلعدم ذكر جميع الذاتيات فيه (والرسم التام وهو الذي يتركب من جنس الشيء) القريب (وخواصه اللازمة له كالحيوان الضاحك في تعريف الانسان) أما كونه فلا

لكونه مركبا ويحد به لكونه جزأ من غيره كالحيوان فظهر من هذا ان الحد لا يكون الا للمركب (قوله فانها انما تعرف بالرسوم) أي الناقصة وأما التامة فلا لاعتبار التركيب فيها من الجنس القريب وخواصه اللازمة له وهو مناف للبساطة (قوله ويعتبر في الحد التام) كان الاولى عدم التقييد بالتام لان الحد الناقص أيضا كذلك وقوله ومفسر الشيء متاخر عنه أي لكونه محكوما به عليه والمحكوم به متاخر عن المحكوم عليه طبعا (قوله لئلا يلزم التسلسل) أي لان تعريف الحد حد له فلو احتاج الحد الى حد لاحتاج حده الى حد وهكذا فيلزم التسلسل (قوله لان حد الحد نفس الحد) أي في المفهوم وذلك لان الحد قول دال على الماهية وكذلك حد الحد قول دال على ماهية الحد فما كان تعريفا للحد يكون تعريفا لحده وحينئذ فلا تسلسل انما يلزم التسلسل أن لو أريد بالحد ما صدقه وقلنا انه يعرف على أنا لو سلمنا ارادته وقلنا بما ذكر لا نسلم التسلسل الا لو كان لا ينتهي الى معرف معروف ونحن نشترط انتهاءه اليه كما أنا في مقدمات البراهين نشترط انتهاءها الى الضرورة لئلا يلزم التسلسل على أن التسلسل في الامور الاعتبارية لا تقطاعه بانقطاع الاعتبار غير محال وقوله كما أن وجود الوجود نفس الوجود أي في المفهوم أيضا وقوله مندرج في الحد أي فيما يطلق عليه هذا اللفظ بمعنى أن هذا اللفظ كما يطلق على نفس الحد يطلق على حده وليس المعنى كونه فردا من أفراده حتى يلزم عليه كون الخاص نفس العام كما توهمه بعضهم فاعترض على الشارح والحاصل أن حد الحد من حيث مفهومه لا باعتبار عارض كونه حد الحد هو نفس الحد من حيث مفهومه لا ندراجهما تحت لفظ الحد (قوله وان امتاز عنه باضافته اليه) أي وتلك الاضافة عارضة خارجة عن المفهوم فلا تقدح في النفسية المذكورة اهل (قوله والحد الناقص) معطوف على الذي كما تقدم أو مبتدأ خبره كالجسم الناطق الخ أو خبره محذوف أي من القول الشارح أو غير ذلك (قوله من جنس الشيء البعيد) أي بمرتبة أو أكثر وكلما كان أبعد كان أنقص وقوله فلعدم ذكر الخ أي لنقص بعض الذاتيات فيه وكان الاولى التعبير بما ذكر كما لا يخفى (قوله من جنس الشيء القريب) التقييد بالقريب أحد مذهبين والمذهب الثاني عدم التقييد وعليه فيتعدد الرسم التام (قوله وخواصه اللازمة له) أي البينة الثبوت له والانتفاء عن غيره والا لم يكن تصوره سببا لاكتساب تصور الملزوم فلا يكون معرفا فلا يكون رسما وخرج باللازمة المفارقة كالضاحك بالفعل فانه أخص من الانسان

رسما فلأن رسم الدار أثرها ولما كان التعريف بالخاصة اللازمة التي هي من آثار الشيء كان تعريفا بالأثر وأما كونه تاما فلمشابهته الحد التام من حيث انه وضع فيه الجنس القريب وقيد بأمر يختص بالشيء (والرسم الناقص وهو الذي يتركب من عرضيات تختص جملتها) وان لم يختص رسم كل منها (بحقيقة واحدة كقولنا في تعريف الانسان انه ماش على قدميه عريض الاظفار بادي البشرة مستقيم القامة ضاحك بالطبع) أما كونه رسما فلما مر وأما كونه ناقصا فلعدم ذكر جميع أجزاء الرسم التام وبقيت أشياء تختلف فيها منها التعريف بالعرض العام

فلا يصح رسمه به ثم جمع الخواص ليس شرطا في الرسم ولذا اقتصر القطب على الخاصة الواحدة وقد يقال الجمعية باعتبار المواد أو للجنس (قوله وقيد بأمر مختص بالشيء) أي وهو الخاصة كما قيد في الحد التام بالفصل القريب وهو مختص بالمعرف (قوله من عرضيات) افاد بالجمع أنه لا تكفي الخاصة الواحدة وهو مذهب المتقدمين لانهم منعوا التعريف بالمفرد (قوله تختص جملتها) أفاد أن العرض العام لا يقع وحده معرفا ولو تعدد بان كان عرضين عامين أو أكثر اذ لا تختص جملته بحقيقة واحدة كتعريف الانسان بانه ماش متنفس والظاهر أن ذلك ممتنع حتى على مذهب من يجوز التعريف بالاعم تأمل (قوله وان لم يختص الخ) صادق بانه لا يختص شيء من آحادها بالمعرف كتعريف الانسان بما عدا الوصف الاخير من المثال وبما اذا اختصت واحدة كالمثال بتمامه وحينئذ فالاحسن وقوعها أخيرة كما فعل المصنف وبما اذا اختصت كل واحدة كما هو مقتضى الغاية كتعريف الانسان بانه كاتب بالقوة ضاحك بالطبع فالصور ثلاثة (قوله كقولنا في تعريف الانسان الخ) أورد بعضهم عليه أنه تعريف بخاصتين احداهما مركبة وهي ما عدا الوصف الاخير والاخرى مفردة وهي الوصف الاخير ولم يشترط أحد في الرسم الناقص التركيب من خاصتين وأجيب بانه على تسليم هذا النفي الكلي لا يلزم من عدم اشتراط ذلك عدم صحة أن يقال و يطلق على مجموع ذلك بعد وجوده أنه رسم ناقص لان المراد قصد التمييز وهذا المجموع أقوى في التمييز من غيره وذلك لا ينافي كون التعريف ببعضه عند أفراده كافيا وقوله ماش على قدميه خرج الماشي على أربع أو ثلاث أو أكثر كالدود المتولد من السرجين وخرج أيضا الماشي على بطنه كالحية وقوله عريض الاظفار خرج مدورها كالطير وقوله بادي البشرة أي ظاهرها خرج مستورها بالوبر كالابل وبالصوف كالغنم وبالشعر كالمعز وقوله مستقيم القامة خرج غيره فكل واحد من هذه الاوصاف لا يختص بالانسان لحصول الاول لنحو الدجاج والثاني لنحو البقر والثالث لنحو الحية والرابع لنحو الشجر وأما مجموعها فمختص به وقوله ضاحك بالطبع أي بالقوة هذا مختص بالانسان ونوزع فيه بان النسناس يضحك كما يضحك الانسان قال العلامة السنوسي لا يقال المراد بالضحك ما يكون مسببا عن التعجب القلبي ومختص بالانسان وضحك ما ذكر صوري لا حقيقي لانا نقول بل هو ضحك حقيقة لانهم حكوا عنه أنه انما يضحك اذا رأى أو سمع ما يتعجب منه (قوله فلعدم ذكر جميع الخ) أي لانه لم يذكر فيه الجنس القريب

(قوله مع الفصل) أى القريب بقرينة المثال وكذا يقال فى قوله أو بالفصل وحده
(قوله والاكثرون على أن كلا منهما حد ناقص) أى والاقلون على أنها رسم لخلوها عن الجنس قال بعض مشايخنا وهو واضح فى غير التعريف بالفصل وحده وكلام السيد سعيد قدوة يقتضى أن مقابل ماذكره الشارح فى الفصل مع الخاصة أو مع العرض العام عدم اعتبارهما أى فليس لهما اسم خاص وزعم أنه مذهب الاكثر خلافا لما يفيده كلام الشارح من أنه مذهب الاقل قالوا لان المقصود من التعريف منحصر فى أمرين وهما الاطلاع على ذاتيات الشئ وتمييزه عما عداه والعرض العام لا يفيد شيئا منهما فى الثانى والتمييز حصل بالفصل فى الاول مع زيادة الاطلاع على بعض الذاتيات فتصير الخاصة حينئذ ضائعة فعلمت من مجموع ذلك أن المذاهب ثلاثة وأما التعريف بالفصل وحده فقابل ماذكره الشارح أنه لا يصح التعريف به لكونه مفردا والتعريف به وحده لا يفيد وهو مذهب الشيخ ونسبه للمحققين واستدل عليه الاصبهانى بان الشيء المطلوب تصوره لابد وأن يكون مشهورا به بوجه ما والا امتنع طلبه لان المجهول من كل وجه يستحيل طلبه فذكر الجنس يحصل الشعور به وذكر الفصل أو الخاصة بعده يحصل تصوره فبان أن تصور المطلوب انما يحصل بالمؤلف لا بالمفرد قال بعض المحققين وفيه نظر لان تصور المطلوب بوجه ما ليس جزأ من التعريف وانما هو شرط فيه والشرط خارج تامل (قوله بالعرض العام مع الخاصة) ظاهره أن هذا غير داخل فى كلام المصنف وليس كذلك اذ تعريفه للرسم الناقص يشمله وتمثيله بما ذكره لا يخصصه ويمكن أن يجاب بان تعريفه الرسم الناقص بما ذكر المتفق عليه بل له وللمختلف فيه (قوله المساوية للمرسوم) أى فى الصدق وخرج به الخاصة التى هى أخص من المرسوم كالضاحك بالفعل للانسان وهذا القيد وان لم يذكره فيما سبق فالظاهر اعتباره (قوله والاكثرون على أن كلا منهما رسم ناقص) مقابله أن الصورة الاولى غير معتبرة كما لم يعتبر العرض العام مع الفصل وان الصورة الثانية لا يصح التعريف بها لان التعريف بالمفرد لا يصح وقد تقدم ما فيه قال بعض شراح الشمسية ولمن اعتبر هذه الاقسام يعنى الفصل مع الخاصة أو العرض العام أو الخاصة مع العرض العام أن يقول لا نسلم أن المقصود من التعريف الاطلاع على الذاتيات أو التمييز فقط بل منه الاطلاع على الخواص والاعراض فان فى معرفتها اعانة على كمال معرفة من هى له اذا علمت ذلك فاعلم أن الصور ترتقى الى أربع وستين صورة حاصلة من ضرب ثمانية فى ثمانية وذلك أن الجنس اما

مع الفصل كالماشى الناطق بالنسبة للانسان أو بالفصل وحده أو مع الخاصة كالناطق أو الناطق الضاحك بالنسبة للانسان والاكثرون على أن كلا منها حد ناقص ومنها التعريف بالعرض العام مع الخاصة كالماشى الضاحك بالنسبة للانسان أو بالخاصة وحدها المساوية للمرسوم والاكثرون على أن كلا منهما رسم ناقص واعترض بان التعريف بالرسم ممتنع لان الخارج انما يعرف الشيء اذا عرف اختصاصه به وفيه دور

قريب أو بعيد والفصل كذلك والخاصة اما لازمة أو مفارقة والعرض العام كذلك فهذه ثمانية مضروبة فى مثلها والسالم من التكرار منها سبع وعشرون صورة قد تعرض القوم لبعضها صريحا وتركوا البعض الاخر احالة على فهم الماهر (قوله لتوقف معرفة كل منهما الخ) أى من الشيء كالانسان ومن الخارج المختص به كالضاحك اذ لا يعرف كونه خاصا بالانسان الا اذا عرف الانسان كما هو ظاهر ولا يعرف الا اذا عرف اختصاصه به لكونه معرفا له (قوله وأجيب بمنع الحصر المذكور) أى فى قوله انما يعرف الشيء الخ وأسند ذلك المنع بقوله لجواز الخ وظاهره أن حصول تصور اللوازم البينة من الملزومات مما نحن فيه وليس كذلك لان المراد باستلزام تصور المعرف تصور الشيء أن يكون تصور الشيء حاصلا من تصوره ومكتسبا منه بوجه مخصوص بان يوضع المطلوب التصورى المشهور به بوجه ثم يعمد الى ذاتياته وعرضياته ويحصل منها ما يؤدى اليه فتدبر (قوله لا يكون بغير القول) ان أراد به القول اللفظى فممنوع لما تقدم وان أراد به الاعم فلم يجوز التعريف بالخط مع أنه يدل على اللفظ الدال على المعنى تامل واعلم أنه لا يجوز التعريف بالاعم عموما وجهيا أو مطلقا لكونه غير مانع من دخول غير أفراد المحدود فيه ولا بالاخص لكونه غير جامع لافراد المحدود فيوهم أن بعض أفراده ليست منه وقيل لان الاخص أخفى لكونه أقل وجودا فى العقل وذلك أن وجوده فى العقل مستلزم لوجود العام لكونه جزأ منه ولا عكس وأيضا شروط الخاص ومنافياته أكثر فان كل شرط ومناف للعام شرط ومناف للخاص وما كانت شروطه ومنافياته أكثر كان وجوده فى العقل أقل فيكون أخفى بهذا الاعتبار واذا علم أن الاعم والاخص لا يصلحان للتعريف فالمباين بطريق الاولى لكونه فى غاية البعد عنه ولا يجوز التعريف بالمساوى جلاء وخفاء ولا بالاخفى لانه يجب أن يكون المعرف أقدم من المعرف لانه علة له والعلة مقدمة على المعلول فيجب أن يكون أوضح منه لان المساوى حاصل مع مساويه والاخفى متاخر عنه ويجب أن لا يشتمل على المجاز والمشترك الا مع قرينة معينة للمراد ولا على الحكم ان أخذ من حيث هو حكم وأما ان أخذ من حيث انه وصف مميز فلا جناح فيه كتعريف الكسب بانه تعلق القدرة الحادثة بالمقدور فى محلها مقارنة له من غير تاثير فالقيد الاخير من أحكام القدرة أخذ من حيث انه مميز وكتعريف ابن مالك للحال بانها وصف فضلة منتصب الخ فالانتصاب حكم للحال أخذ من حيث انه وصف مميز ومثل الحكم أو التى لغير التقسيم بان كانت للشك أو الابهام وذلك لانها

لتوقف معرفة كل منهما حينئذ على معرفة الآخر وأجيب بمنع الحصر المذكور لجواز أن يكون بين الشيء ولازمه ملازمة بينة بحيث ينتقل الذهن منه اليه لتحقق اختصاصه به فى الواقع وان لم يعرف وبما تقرر علم أن التعريف لا يكون بغير القول كالاشارة والخط ثم أخذ فى بيان الحجة ومقدماتها

تنافي ماقصد من التحديد وهو البيان أما التي للتقسيم فيجوز وقوعها في التعريف لانها تفيد أن المذكور حدان أو حدود لامور متخالفة في الحقيقة مشتركة في مطلق الماهية فتفيد أن قسما من الماهية حده كذا وقسما حده كذا الخ ذهب بعضهم الى امتناعها في الحد لا في الرسم قال لان الشيء الواحد يستحيل أن يكون له فصلان على البدل ولا يمتنع ان يكون له خاصتان كذلك وبالتامل فيما تقدم يعلم رده * بقي شيء آخر وهو أن الحدود من الاشياء التي لا يقام عليها دليل ولا تقابل بالمنع والا لوجب على الحاد اقامة الدليل عليه ولا قائل به وطريق المنازعة فيه أن يعارض بحد آخر أرجح أو مساو وبانه غير مطرد أو غير منعكس الى غير ذلك مما يجب في الحدود داجتنابه وهذا كله في الحدود الحقيقية أما اللفظية كان يقال الانسان في اللغة الحيوان الناطق والصلاة في الشرع لاقوال والافعال الخاصة فتقابل بطلب صحة النقل ان لم يقم عليها دليلا والا توجه على القائل المنوعات الثلاثة المذكورة في علم المناظرة وهي المنع والنقض الاجمالي والمعارضة لانه مدع حينئذ وهذا آخر ما يسره الله من الكلام على التصورات وأرجو من فضل الله وكرمه أن يسهل علينا الطريق في الكلام على التصديقات (قوله مبتدئا بمقدماتها) أي القضايا لتوقف معرفة الحجة على معرفة القضايا وأحكامها ﴿القضايا﴾ (قوله جمع قضية) أي كمطايا ومطية سميت بذلك لانه قضي وحكم فيها بشيء على شيء فهي فعيلة بمعنى مفعولة ولذا لحقتها التاء حيث لا موصوف ظاهر أو مدلول عليه بقرينة وتركت الصلة أي فيها لكثرة الاستعمال (قوله ويعبر عنها بالخبر) أي لاحتمالها الصدق والكذب وتسمى أيضا مقدمة من حيث انها جزء قياس اذ هي حينئذ طريق للنتيجة ومقدمة اليها وتسمى مطلوبا من حيث كون المتكلم يقيم عليها الدليل أو من جهة أن السامع يطلب من المتكلم اقامة الدليل عليها ويسمى هذا الطلب منعا في مذهب النظار ونقضا تفصيليا والحمل على الثاني أولى وتسمى نتيجة من حيث حصولها عن الدليل ولا منافاة بين هذا وما يأتي من أن المراد بالنتيجة المعنى المعقول لانه الذي يلزم القياس لان النتيجة كما تطلق على ذلك تطلق على اللفظ الدال عليه كالقضية وتسمى مسئلة من حيث انها يسئل عنها أي عن حكمها فالذات واحدة واختلاف العبارات باختلاف الاعتبارات (قوله دخل فيه الاقوال التامة الخ) أي بقطع النظر عن المادة والقائل والا لو رد نحو الجزء أقل من الكل وقول الله ونبيه وقول مسيلمة ولذا زاد بعضهم في التعريف قيد لذاته لادخال ما لا يحتمل الا

مبتدئا بمقدماتها فقال

(القضايا) جمع قضية ويعبر عنها بالخبر (القضية قول) دخل فيه الاقوال التامة والناقصة

الصدق كالاول والثانى والثالث ومالا يحتمل الا الكذب لا لذاته كالرابع ولاخراج الانشائيات المحتملة للصدق والكذب بالنظر لاستلزامها خبرا (قوله يصح أن يقال لقائله) أى بحسب نفس الامر واللام بمعنى فى وليست صلة ليقال والاوجب أن يقال انك الخ كما أفاده العصام (قوله صادق فيه اوكاذب) لا يخفى مافيه من سوء الادب بالنسبة لقول الله تعالى وقول نبيه اذلا يصح أن يقال لقائله ذلك فلو حذف قوله أو كاذب كما فعل صاحب السلم لسلم من ذلك والصدق مطابقة النسبة الحكمية للواقع وان لم تطابق الاعتقاد كما هو مذهب الجمهور اولاعتقاد المخبر وان لم تطابق الواقع كما هو مذهب النظام أولهما كما هو مذهب الجاحظ والكذب عدم المطابقة لما ذكر وأورد على التعريف أن القضية هى الخبر والصدق هو الخبر المطابق والكذب هو الخبر الغير المطابق فهما نوعان للخبر وقد أخذا فى تعريفه وذلك دور لتوقف كل منهما حينئذ على معرفة الآخر ولذا عرف بعضهم الخبر بما له نسبة خارجية و بعضهم عرفه بما يحصل مدلوله خارجا بدونه واجيب بان الصدق والكذب لما اشتهرا فى المحاورات لم يحتاجا الى تعريف فلم يتوقفا على الخبر فلا دور و بعضهم اجاب بان المعرف القضية لا نفس الخبر فلا دور وكان هذا غير كاف فى دفعه لما علمت من أن القضية هى الخبر (قوله والانشائيات) ظاهره أنها قول تام عند اهل هذا الفن وان كانت من قبيل التصور الخالى عن الحكم (قوله المركب تركيبا لفظيا الخ) ظاهره ان القول حقيقة فيهما و يحتمل أن يكون حقيقة فى اللفظى مجازا فى العقلى او بالعكس وهو الاولى لانه المرجح عند الاصوليين ورد بان الترجيح المذكور انما هو فيما اذا تيقنت الحقيقة فى أحدهما والا كان حمل أحدهما على المجاز ترجيحا من غير مرجح بقى احتمال آخر وهو أنه مجاز فيهما حقيقة فى شىء آخر ولم يتعرضوا له لبعده (قوله اما حملية الخ) قسم المصنف القضية الى أقسام ثلاثة تبعا للشيخ فى الاشارات وقسمها الخونجى الى قسمين حملية وشرطية ثم قسم الثانية الى متصلة ومنفصلة وهو الاولى لان الاخيرين قسمان للشرطية فهو تقسيم ثانوى ثم هذا التقسيم من تقسيم الجنس الى أنواعه وقال الشيخ الى أصنافه ولا خلاف فى المعنى لانه اذا نظر الى القضية من حيث معناها كانت متحدة وانما تختلف بالعوارض التركيبية وان نظر اليها من حيث التركيب والصورة كانت مختلفة والنظر الثانى أولى بالقبول لان أهل الميزان انما يعتبرون صورة القضية لا معناها من غير تركيب

(يصح أن يقال لقائله انه صادق فيه أو كاذب) خرج به الاقوال الناقصة والانشائيات من الامر والنهى والاستفهام وغيرها والمراد بالقول هنا المركب تركيبا لفظيا فى القضية اللفظية أو عقليا فى القضية العقلية (وهى) أى القضية (اما حملية)

وهي التي يكون طرفاها مفردين بالفعل أو بالقوة موجبة كانت (كقولنا زيد كاتب) أو سالبة كقولنا زيد ليس بكاتب وسميت حملية باعتبار طرفها الاخير (واما شرطية) وهي التي لا يكون طرفاها مفردين وهي اما (متصلة) وهي التي يحكم فيها بصدق قضية أو لا صدقها على تقدير أخرى والاولى موجبة (كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود) والثانية سالبة كقولنا ليس ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود وسميت شرطية لوجود حرف الشرط فيها ومتصلة لاتصال طرفيها صدقا ومعية (واما شرطية منفصلة) وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين القضيتين أو بنفيه والاولى موجبة (كقولنا العدد اما أن يكون زوجا أو فردا) والثانية سالبة كقولنا ليس اما أن يكون هذا الانسان أسود أو كاتبا وسميت شرطية لوجود الربط الواقع بين طرفيها بالعناد ومنفصلة لوجود حرف الانفصال فيها وهو اما الذي صير القضيتين قضية واحدة وللقضية ثلاثة أجزاء (فالجزء الاول من الحملية يسمى موضوعا) لانه وضع ليحكم عليه بشيء (والثاني محمولا) لحمله على شيء والثالث النسبة الواقعة بينهما وقد يدل عليها بلفظ واللفظ الدال عليها يسمى رابطة لدلالته على النسبة الرابطة والرابطة تارة تكون اسما كلفظ هو هي

تدبر (قوله وهي التي يكون طرفاها مفردين) أي بعد حذف الادوات الدالة على ارتباط أحدهما بالآخر وقوله أو بالقوة اي بان يمكن التعبير عنهما بالفاظ مفردة وانما زاده ليدخل في الحملية نحو قولك الحيوان الناطق ينتقل بنقل قدميه وزيد عالم نقيضه زيد ليس بعالم والشمس طالعة يلزمه النهار موجود فانه يمكن التعبير عن الطرفين فيها بالفاظ مفردة وأقلها هذا ذاك تدبر (قوله وسميت حملية الخ) وجه التسمية ظاهر في الموجبة وأما السالبة فلا حمل فيها الا أن يقال كثيرا ما يسمون الاعدام باسماء ملكاتها ان لم يظهر وجه التسمية فيها وانما لم تسم وضعية باعتبار طرفها الاول لكون النسبة المقصودة انما تفهم من المحمول مع كون الغالب فيه الاشتقاق أما الموضوع فلا يفهم منه الا الذات (قوله لا يكون طرفاها مفردين) أي لا بالفعل ولا بالقوة وذلك لان الشرطية لا يمكن أن يوضع موضعها مفرد لانه لا يمكن استفادة ملاحظة المحكوم عليه وبه والنسبة الحكمية من المفرد على التفصيل (قوله ليس ان كانت الخ) فهذه القضية حكم فيها بان وجود الليل عند طلوع الشمس غير ثابت لعدم التلازم بينهما (قوله لوجود حرف الشرط) أي أداته مطلقا لان اللفظ المقتضي للربط قد يكون اسما (قوله صدقا) اى في الصدق ومعية أي مصاحبة في المتصلة وأما المنفصلة فالحكم بين طرفيها بالمعاندة (قوله بالتنافي بين القضيتين الخ) أما التي لا تنافي فيها بينهما فليست من المنفصلات وان وجد فيها اما كقولنا رأيت اما زيدا واما عمرا اوقولنا العالم اما أن يعبد الله واما أن ينفع الناس وذلك لان الشيخ في الاشارات صرح بان غير الحقيقي من المنفصلات قد يكون له أصناف غير مانعة الجمع ومانعة الخلو (قوله للربط الواقع بين طرفيها بالعناد) أي بالنسبة للربط الحقيقي (قوله النسبة) أي الايقاع والانتزاع ولا يحتاج الى رابط للنسبة التي هي التعليق لان رابطة النسبة الاولى مستلزمة لها فاعلمت مما قررناه ان أجزاء القضية أربعة المحكوم عليه والمحكوم به والنسبة الحكمية التي

وتسمى رابطة غير زمانية وتارة تكون فعلا ناسخا للابتداء ككان ووجد وتسمى رابطة زمانية فالحملية باعتبار الرابطة اما ثنائية أو ثلاثية لانها ان ذكرت فيها فثلاثية وان حذفت لشعور الذهن بمعناها أو لعدم الاحتياج اليها كقام زيد فثنائية والمراد بالجزء الاول المحكوم عليه وان ذكر آخرا وبالثاني المحكوم به وان ذكر أولا نحو وعندي درهم (والجزء الاول من الشرطية يسمى مقدما) لتقدمه لفظا أو حكما (والثاني تاليا) لتلوه الاول أي تبعيته له والمراد بالاول الطالب للصحبة وان ذكر آخرا

وبالثاني المطلوب لها وان ذكر أولا كما مر نظيره (والقضية) بحسب ايقاع النسبة وانتزاعها (اما موجبة كقولنا زيد كاتب واما سالبة كقولنا زيد ليس بكاتب) والموجبة اما محصلة وهي الوجودية أو معدولة وهي ماليست كذلك وسميت معدولة لان حرف السلب عدل به عن أصل مدلوله وهو السلب وجعل حكمه حكم ما بعده فقيل في الموجبة المعدولة موجبة ثم المحصلة اما محصلة بطرفيها بان يكونا وجوديين أو محصلة بالموضوع فقط أو بالمحمول فقط والمعدولة كذلك فمحصلة الطرفين نحو كل انسان كاتب ومعدولتهما نحو كل لا انسان لا كاتب ومحصلة الموضوع المعدولة المحمول نحو كل انسان هو لا كاتب لان كل انسان وجودي حكم عليه بامر عدمي ومحصلة المحمول المعدولة الموضوع نحو كل لا حيوان جماد لان جمادا وجودي حكم به على أمر عدمي والسالبة أيضا اما محصلة أو معدولة وكل منهما اما بطرفيها أو بالموضوع فقط أو بالمحمول فقط فمحصلة الطرفين نحو الانسان ليس بكاتب لان طرفيها وجوديان وقد سلب فيها أمر وجودي عن أمر

هي مورد الايجاب والسلب والايقاع والانتزاع (قوله ويسمى رابطة) أي تسمية للدال باسم المدلول (قوله غير زمانية) اعلم تسم رابطة اسمية لكونها بالاسم لانه لا حجر في الاصطلاح وان كان ماذكر أنسب (قوله اما ثنائية) أي لفظا وتقديرا كقولك الانسان قائم أو ثنائية لفظا ثلاثية تقديرا كقولك الانسان جسم لان المحمول لما كان جامدا احتاج الى تقدير ما يربطه بالموضوع لكونه لا يتحمل ضميرا وذلك المقدر هو الرابطة ومحله التوسط بين الموضوع والمحمول وقوله أو ثلاثية أي لفظا ومعنى كقولك الانسان هو جسم أو ثلاثية لفظا ثنائية معنى كقولك زيد هو يقوم فان وجود الرابطة هنا كالعدم لكون المحمول متحملا للضمير الذي يحصل به الربط فلا حاجة الى ذكر هو وبذلك علمت أنه ينبغي أن لا يصرح بالرابطة عند كون المحمول مشتقا خوفا من التكرار (قوله كقام زيد) أي فان الحركة الاعرابية دالة على النسبة فلا حاجة للرابطة (قوله أو حكما) أي رتبة بان كان مؤخرا في اللفظ (قوله الطالب للصحبة) أي وهو المقرون بحرف الشرط (قوله والقضية بحسب ايقاع الخ) مراده ان القضية تنقسم لا بحسب الذات بل بالعوارض الى ماذكر وأما التقسيم السابق فانه بحسب التركيب الخبري (قوله لان حرف السلب) أي أداته اسما كغير أو فعلا كليس أو حرفا كلا (قوله عن أصل مدلوله وهو السلب) أي قطع النسبة عدل به عن ذلك حيث جعل جزأ من الموضوع أو المحمول وبه يصير المدخول عدميا (قوله ثم المحصلة) أي الموجبة المحصلة بدليل قوله بعد ذلك والسالبة أيضا وقوله والمعدولة أي الموجبة أيضا (قوله كل لا انسان لا كاتب) أي هو لا كاتب بتقدير الرابطة قبل النافي ليكون

وجودى ومعدولتهما نحو كل ما كان غير كاتب ليس غير ساكن الاصابع لانه سلب فيها أمر عدمى عن أمر عدمى ومحصلة الموضوع المعدولة المحمول نحو الانسان ليس غير كاتب فحرف السلب الثانى جزء من المحمول وبه صار المحمول عدميا والاول خارج عن المحمول وهو الدال على قطع النسبة بين الطرفين ومحصلة المحمول المعدولة الموضوع نحو كل ماليس بحيوان ليس بانسان ومرادهم عند الاطلاق بالمحصلة مالاعدول فيها أصلا وهى محصلة الطرفين وبالمعدولة مافيها عدول سواء كانت بطرفيها أم باحدهما واعلم ان الموجبة محصلة كانت أو معدولة تقتضى وجود الموضوع بخلاف

السالبة وكل ذلك مبسوط فى المطولات (وكل واحدة منهما) أى من الموجبة والسالبة (اما مخصوصة كما ذكرنا) فى المثالين المذكورين آنفا وسميت مخصوصة لخصوص موضوعها ويقال لها شخصية لتشخص موضوعها (واما كلية مسورة كقولنا) فى الموجبة (كل انسان كاتب و) فى السالبة (لاشىء من الانسان بكاتب) سميت كلية لدلالتها على كثيرين ومسورة لاشتمالها على السور الذى هو اللفظ الدال على كمية أفراد الموضوع حاصرا لها محيطا بها وهو ماخوذ من سور البلد المحيط به والسور فى الكلية الموجبة كل وأل الاستغراقية أو العهدية و فى السالبة لاشىء ولا واحد (واما جزئية مسورة كقولنا) فى الموجبة (بعض الانسان كاتب و) فى السالبة (بعض الانسان ليس بكاتب) سميت جزئية لدلالتها على بعض أفراد الكلى ومسورة لاشتمالها على السور وهو فى الجزئية الموجبة بعض وواحد

النافى جزأ من المحمول (قوله تقتضى وجود الموضوع) المراد بوجوده فى القضية مطلقا محصلة أو معدولة وجوده خارجا حقيقة ككل انسان حيوان أوكل لا انسان لاحيوان أو تقديرا ككل عنقاء طائر أو ذهنا كشريك البارى ممتنع وهذا غير الوجود الذى يقتضيه الحكم فانه ذهنى بمقدار الحكم كما لا يخفى (قوله ويقال لها شخصية) التسمية الاولى أولى لشمولها نحو قولك الله موجود من كل قضية لا يوصف موضوعها بالتشخص (قوله لدلالتها على كثيرين) أورد عليه ان الجزئية أيضا تدل على كثيرين وأجيب بان وجه التسمية لا يوجب التسمية أو يقال المراد لدلالتها على ماذكر قطعا صراحة والجزئية كما تحتمل ذلك تحتمل الواحد (قوله الذى هو اللفظ الدال الخ) ذكر بعضهم انه لا يختص باللفظ بل كل مادل على كمية الافراد يسمى سورا (قوله أو العهدية) أورد عليه أنه ان أريد العهد الذهنى فالمشار اليه حصة غير معينة وان أريد الخارجى فالمشار اليه مشخص وحينئذ فالقضية جزئية على الاول وشخصية على الثانى وأجيب باختيار الثانى ويراد استغراق افراد المعهود وحينئذ فتكون كلية بهذا الاعتبار (قوله لاشتمالها على السور) أنت خبير بان كون القضية كلية أو جزئية انما هو اذا كان حكم السور مسلطا على الموضوع أما اذا كان مسلطا على المحمول فانها تسمى حينئذ منحرفة لانحراف السور عن محله وهو الموضوع وتحوله الى المحمول وتنتهى صورها الى ست وتسعين صورة لا يتعلق بها كبير فائدة وانما تذكر تدريبا للطلبة ان أردتها فراجعها فى

وفى السالبة ليس بعض وبعض ليس وليس كل والمسورة تسمى محصورة كليـة كانت أوجزئية (واما أن لا يكون) كل من الموجبة والسالبة (كذلك) أى لا مخصوصة ولا كلية ولا جزئيـة (وتسمى مهملة) لاهمال بيان كمية الافراد فيها (كقولنا) فى الموجبة (الانسان كاتب و) فى السالبة (الانسان ليس بكاتب) والمهملة فى قوة الجزئية والشخصية فى حكم الكلية ولهذا اعتبرت فى كبرى الشكل الاول نحو هذا زيد وزيد انسان وزاد بعضهم قسما رابعا يسمى الطبيعية وهى التى لم يبين فيها كمية الافراد ولم تصلح لان تصدق كلية ولا جزئية كقولنا الحيوان جنس والانسان نوع وانما تركها الاكثرون لانها ليست بمعتبرة فى العلوم هذا كله فى الحملية * وأما الشرطية فالحكم فيها بالاتصال والانفصال ان كان على وضع معين نحو ان جئتنى الآن أكرمتك وزيد الآن اما كاتب أوغـير كاتب فمخصوصة أو على جميع الاوضاع الممكنة نحو كلما كانت الشمس طالعـة فالنهار موجـود ودائما اما أن يكون العدد زوجا أوفـردا فمحصورة كليـة أو على بعضها الغير المعين نحو قد يكون اذا كان الشىء حيوانا كان انسانا وقد يكون اما أن يكون الشىء حيوانا أو أبيض فمحصورة جزئية والا فمهملة نحو ان كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة واما أن يكون العدد زوجا أو فردا وسور الموجبة الكلية فى المتصلة كلما ومهما وحيثما ومتى ومتى ما وفى المنفصلة دائما وسور السالبة الكلية فيهما ليس البتة وسور الموجبة الجزئية فيهما قد يكون وسور السالبـة الجزئيـة فيهما قد لا يكون وبالجملة فالاوضاع هنا بمنزلة افراد الموضوع فى الحملية (واعـلم) انه قد جرت عادة القوم بانهم يعبرون عن الموضوع بج وعن المحمول بب فيقولون كل ج ب

فى المطولات كمختصر السنوسى (قوله وفى السالبـة ليس كل الخ) (٢) الفرق بين الاسوار الثلاثة أن المدلول المطابقى فى الاول رفع الايجاب الكلى ويلزمـه السلب الجزئى والاخـيران بالعكس (قوله الانسان كاتب) أى بجعـل أل للجنس لا للاستغراق والا كانت كليـة ولا للعهد والا كانت كليـة أيضا ان كان المعهود كل الافراد وجزئيـة ان كان المعهود بعضها (قوله فى قوة الجزئيـة) أى لان الحكم على البعض محقق سـواء كان المعـنى كل انسان كاتب أو بعض الانسان كاتب (قوله فى حكم الكليـة) أى لان الحكم فيهما على معـين وهو المشخص فى الاولى والمحصور بالسور فى الثانيـة أو لتاويل البعض بالكل كما سيأتى (قوله على وضع معـين) أى فى حال معين أو زمن معـين (قوله فمخصوصة) أى لان اللزوم أو العناد خص فيها بزمان أو مكان أو حال معـين (قوله أو على جميع الاوضاع الممكنة) أى فى جميع الاحـوال أو الازمان التى يمكن حصوله فيها وخرج بها الممتنعـة فلا تعتبر والا لم يصـدق كلما كان هـذا انسانا كان حيوانا لان من جمـلة الاوضاع الممتنعـة كون الانسان غـير حيوان (قوله وفى المنفصـلة دائما الخ) ظاهره أن دائما لا يكون سـور المتصلة ونقل بعضهم أنه يكون سـورا لها أيضا (قوله بج) أى بمسماه لا باسمه وكذا يقال فيما بعـده والمراد أنهم يعبرون بذلك بدون هاء

(٢) (قوله الفرق بين الاسوار الخ) هذا بناء على النسخة التى وقعت له اهـ

دون كل انسان حيوان مثلا للاختصار ولدفع توهم انحصار جزئيات الاحكام في مادة والخطب يسير فلهذا خالفهم المصنف وأنه كما لا بد للقضية من نسبة كما مر لا بد لها من كيفية في الواقع وتسمى مادة فان ذكرلها لفظ يدل عليها سمي جهة وسميت القضية موجهة وهي اما ضرورية نحو كل انسان حيوان بالضرورة أو دائما نحو كل انسان حيوان دائما أو لا ولا وتتعدد القضايا بحسب ذلك وحصرها المتاخرون في ثلاث عشرة قضية ترجع الى أربعة أقسام الاول الضروريات الخمس

سكت ولا ينظرون الى الاصطلاح النحوي ولا الى لغة العرب بدليل أنهم جعلوا هو رابطة مع انها لم توضع لذلك (قوله دون كل انسان حيوان) انما أعاد كل لذكرها أولا في التعبير بالحروف فسقط ما في القليوبي (قوله فلهذا) أي لكون الخطب يسيرا بمعنى كون الامر سهلا (قوله لا بد لها) أي للنسبة من كيفية في الواقع هي وصف للنسبة وليست صفة وجودية لان الضرورة والدوام والامكان مثلا أمور عدمية لا وجود لها في الخارج بل هي أمور اعتبارية فقول العلامة القليوبي أي صفة قائمة في الواقع بموضوعها ومحمولها ليس في محله من وجهين الاول انها اعتبارية كما علمت لا وجودية حتى تقوم بما ذكر الثاني انها وصف للنسبة لا للموضوع والمحمول (قوله سمي) أي اللفظ الدال عليها أي على الكيفية جهة وقوله وتسمى أي القضية موجهة لاشتمالها على الجهة (قوله وهي) أي القضية الموجهة لا المادة أو الضرورة أو الجهة لان المادة هي الضرورة أو الدوام مثلا لا الضرورية والدائمية كما لا يخفى فسقط قول القليوبي لو رجع الضمير للضرورة أو المادة أو الجهة لم يبعد لما علمت (قوله أو لا ولا) هو الممكنتان والمطلقة وحينئذ فمراده بالضرورية ما فيها ضرورة مطلقا وبالدائمة ما فيها دوام مطلقا تامل (قوله وحصرها المتاخرون الخ) وجه الحصر أن النسبة اما واجبة أو دائمة أو ممكنة أو واقعة بالفعل والاولى اما غير مقيدة بقيد وهي الضرورية المطلقة أو مقيدة بوصف الموضوع فقط وهي المشروطة العامة أو به مع لا دائما وهي المشروطة الخاصة أو بوقت معين فقط وهي الوقتية العامة أو به مع لا دائما وهي الوقتية بحذف لفظ العامة وان شئت قيدتها بالخاصة وجعلهما الشارح قسما واحدا أو بوقت مبهم فقط فالمنتشرة العامة أو به مع لا دائما وهي المنتشرة بحذف لفظ العامة وان شئت قيدتها بالخاصة وجعلهما الشارح قسما واحدا أيضا والثانية اما غير مقيدة بقيد وهي الدائمة المطلقة أو مقيدة بوصف الموضوع فقط وهي العرفية العامة أو به مع لا دائما وهي العرفية الخاصة والثالثة اما أن يعتبر فيها عدم الامتناع أعم من أن يكون جائزا أو واجبا وهي الممكنة العامة أو جواز الوجود والعدم وهي الممكنة الخاصة والرابعة اما أن لا تقيد فعليتها بشيء وهي المطلقة العامة أو تقيد بلا دائما وهي الوجودية اللادائمة أو بلا بالضروة وهي الوجودية اللاضرورية وبقي من الرابعة قسمان لم يتعرض لهما الشارح وهما المطلقة الوقتية وهي التي قيد اطلاقها بوقت والمطلقة الحينية وهي التي قيد اطلاقها بحين (قوله الاول الضروريات الخمس) أي بجعل الوقتية والشرطية

والمنتشرة قسمين وان نظرت لما تقدم فهي سبع (قوله الضرورية المطلقة) هي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه مادامت ذات الموضوع موجودة كقولنا بالضرورة كل انسان حيوان وبالضرورة لا شيء من الانسان بحجر (قوله والمشروطة العامة) هي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه بشرط وصف الموضوع كقولنا بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا و بالضرورة لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع مادام كاتبا (قوله والمشروطة الخاصة) هي المشروطة العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات كقولنا بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا لا دائما وبالضرورة لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع مادام كاتبا لا دائما (قوله والوقتية) هي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه في وقت معين من أوقات وجود الموضوع مقيدا باللادوام بحسب الذات كقولنا بالضرورة كل قمر منخسف وقت حيلولة الارض بينه وبين الشمس لا دائما وبالضرورة لا شيء من القمر بمنخسف وقت التربيع لا دائما (قوله والمنتشرة) هي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه في وقت غير معين من أوقات وجود الموضوع مقيدا باللادوام بحسب الذات كقولنا بالضرورة كل انسان متنفس في وقت ما لا دائما وبالضرورة لا شيء من الانسان بمتنفس في وقت ما لا دائما والاوليان بسيطتان والثلاثة الاخيرة مركبة لتركب كل واحدة من قضيتين (قوله الدائمة المطلقة) هي التي يحكم فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه مادامت ذات الموضوع موجودة كقولنا كل انسان حيوان دائما ولا شيء من الانسان بحجر دائما (قوله والعرفية العامة) هي التي يحكم فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه بشرط وصف الموضوع كقولنا كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا ولا شيء من الكاتب بساكن الاصابع مادام كاتبا (قوله والعرفية الخاصة) هي العرفية العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات والاوليان بسيطتان والاخيرة مركبة لما مر (قوله الممكنة العامة) هي التي يحكم فيها بسلب الضرورة المطلقة عن الطرف المخالف للحكم كقولنا بالامكان العام كل نار حارة و بالامكان العام لا شيء من النار ببارد (قوله والممكنة الخاصة) هي التي يحكم فيها بسلب الضرورة المطلقة عن جانبي الوجود والعدم كقولنا بالامكان الخاص كل انسان كاتب وبالامكان الخاص لا شيء من الانسان بكاتب والاولى بسيطة والثانية مركبة لما مر (قوله المطلقة العامة) هي التي يحكم فيها بثبوت المحمول للموضوع

الضرورية المطلقة والمشروطة العامة والمشروطة الخاصة والوقتية والمنتشرة الثاني الدوائم الثلاث الدائمة المطلقة والعرفية العامة والعرفيه الخاصة الثالث الممكنتان الممكنة العامة والممكنة الخاصة الرابع المطلقات الثلاث المطلقة العامة

بسيطها من مركبها مذكور فى المطولات ولما فرغ من تقسيم الحملية أخذ فى تقسيم الشرطية متصلة كانت أو منفصلة فقال (والمتصلة اما لزومية) وهى التى يحكم فيها بصدق قضية على تقدير صدق أخرى لعلاقة بينهما توجب ذلك وهى ما بسببه يستلزم المقدم التالى كالعلية والتضايف أما العلية فبان يكون المقدم علة للتالى (كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود) أومعلولا له كقولنا ان كان النهار موجودا فالشمس طالعة أو يكونا معلولى علة واحدة كقولنا ان كان النهار موجودا فالعالم مضىء اذ وجود النهار واضاءة العالم معلولان لطلوع الشمس وأما التضايف فبان يكون كل منهما

أوسلبه عنه بالفعل كقولنا بالاطلاق العام كل انسان متنفس وبالاطلاق العام لاشىء من الانسان بمتنفس (قوله والوجودية اللادائمة) هى المطلقة العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات (قوله والوجودية اللاضرورية) هى المطلقة مع قيد اللاضرورة بحسب الذات والاولى بسيطة والاخيرتان مركبتان لما مر (قوله ولما فرغ من تقسيم الحملية الخ) ظاهره أنه لم يقسم الشرطية فيما مر مع أنه قسمها الى متصلة ومنفصلة وقد يقال ان قصر فراغ التقسيم على الحملية لعدم استيفائه ما يتعلق بالشرطية من الاقسام وقوله أخذ فى تقسيم الشرطية قد يقال لم يأخذ فى تقسيمها وانما أخذ فى تقسيم أقسامها وأجيب بان أل فى الشرطية للعهد الذكرى والذى ذكره انما هو الشرطية المتصلة والشرطية المنفصلة ولذا قال متصلة كانت الخ أوفى الكلام مضاف محذوف دل عليه المقام أى فى تقسيم أقسام الشرطية (قوله وهى التى يحكم فيها بصدق قضية الخ) هذا التعريف لا يشمل السالبة كقولنا ليس البتة اذا كان الشىء انسانا كان حجرا ولعله نظر الى كون اطلاق اللزومية عليها انما هو بطريق الحمل على الموجبة لعدم اللزوم فيها ولو نظر الى كون اطلاق اللزومية على السالبة حقيقة اصطلاحية لقال هى التى يحكم فيها بصدق قضية الخ أو بسلب اللزوم بينهما واعلم أن الموجبة اللزومية تصدق عن صادقين كقولنا ان كان الانسان حيوانا فهو جسم وعن كاذبين كقولنا ان كان الانسان حمارا فهو ناهق وعن مجهولى الصدق والكذب كقولنا ان كان زيد ذامال فهو غنى وعن مقدم كاذب وتال صادق كقولنا ان كان الانسان جمادا فهو جسم ولا تصدق عن مقدم صادق وتال كاذب لامتناع استلزام الصادق الكاذب لان معنى اللزوم هو وجوب صدق التالى ان صدق المقدم أو وجوب كذب المقدم ان كذب التالى فلو كان الصادق مستلزما للكاذب لزم كذب الملزوم الصادق لكذب لازمه وصدق اللازم الكاذب لصدق ملزومه فيجتمع النقيضان وهو محال وتكذب عن كاذبين كقولنا ان كان الانسان فرسا كان حمارا وعن مقدم كاذب وتال صادق كقولنا ان كان الانسان حمارا كان ناهقا وبالعكس كقولنا ان كان الانسان ناطقا كان حمارا وعن صادقين كقولنا ان كان الانسان حيوانا فهو ناطق والسالبة تصدق عما تكذب عنه الموجبة وتكذب عما تصدق عنه فاعتبر بذلك بعقلك (قوله كالعلية) أى كون الاول علة للثانى أومعلولا له أو كونهما معلولى علة واحدة ولا شك أن ذلك سبب لاستلزام المقدم التالى كما لا يخفى

مضافا للآخر كقولنا ان كان زيد أباعمرو كان عمرو ابنه (واما اتفاقية) وهي التي يكون الحكم فيها بماذكر لا لعلاقة توجبه بل لمجرد الصحبة والازدواج (كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق) اذ لا علاقة بين ناطقية الانسان وناهقية الحمار حتى تستلزم احداهما الاخرى بل توافقا على الصدق هنا (والمنفصلة اماحقيقية) وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين طرفيها صدقا وكذبا (كقولنا العدد اما زوج واما فرد وهي مانعة الجمع والخلو معا كما ذكرنا في المثال) لان طرفي القضية فيه لا يجتمعان ولا يرتفعان (واما مانعة الجمع فقط) أي دون الخلو وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين طرفيها صدقا فقط (كقولنا هذا الشيء اما شجر أو حجر) اذ يستحيل كون الشيء شجرا وحجرا فلا يجتمع الطرفان على الصدق ويجوز ارتفاعهما بان كان يكون الشيء حيوانا (واما مانعة الخلو فقط) أي دون الجمع وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين طرفيها كذبا فقط (كقولنا زيد اما أن يكون في البحر واما أن لا يغرق) اذ يستحيل كونه في غير البحر ويغرق فلا يرتفعان ويجوز اجتماعهما على الصدق بان يكون في البحر ولا يغرق وسميت الاولى حقيقية لان التنافي بين طرفيها أتم منه في الاخيرتين والثانية مانعة جمع لاشتمالها على منع الجمع بين طرفيها في الصدق والثالثة مانعة خلو لاشتمالها على منع الخلو بين طرفيها في الكذب

لا يخفى (قوله مضافا للآخر) أي منسوبا اليه يعني معنى نسبيا له تعلق به وذلك يقتضي كون كل لازما للآخر لا ينفك عنه خارجا ولا ذهنا (قوله بما ذكر) أي بصدق قضية على تقدير صدق أخرى وقوله والازدواج أي الاتفاق وهذا التعريف قاصر على الموجبة نظير ما مر ولو أريد شموله للسالبة يزاد في التعريف أو بسلبه وهي كاللزومية في الصدق والكذب الا الكذب عن صادقين فانه محال هنا لان معنى الاتفاقية هي المصاحبة في الصدق تامل (قوله والمنفصلة اما حقيقية الخ) ماذكره من تعاريفها انما هو للموجبات كما مر نظيره وان شئت تعريفها بتعاريف شاملة للسوالب فزد في آخر كل تعريف أو بنفيه (قوله بالتنافي بين طرفيها) أي لذات الجزأين ان لم تكن اتفاقية كمثال المصنف أولا لذاتهما بل لمجرد أنه اتفق وقوع المنافاة بينهما وكذا يقال في الآتيين كقولنا للاسود اللاكاتب اما أن يكون هذا أسود أو كاتبا فانه وان كان لا منافاة بين مفهومي الاسود والكاتب لكن اتفق تحقق السواد وانتفاء الكتابة فلا يصدقان لانتفاء الكتابة ولا يكذبان لوجود السواد ولو جعلتها مانعة جمع فقط قلت اما أن يكون هذا أسود أو كاتبا أو مانعة خلو فقط قلت اما أن يكون هذا أسود أو لا كاتبا والحقيقية هي التي تتركب من الشيء ونقيضه كقولنا العدد اما زوج أو لا زوج أو من الشيء والمساوي لنقيضه كمثال المصنف وقوله بالتنافي الخ أي في الموجبة كما علمت أو بعدمه في السالبة كقولنا ليس البتة اما أن يكون العدد زوجا أو منقسما بمتساويين (قوله بالتنافي بين طرفيها صدقا فقط) أي في الموجبة أو بعدمه في السالبة كقولنا ليس البتة اما أن يكون هذا الانسان حيوانا أو زنجيا (قوله بالتنافي بين طرفيها كذبا) أي في الموجبة أو بعدمه في السالبة كقولنا اما أن يكون هذا الانسان روميا أو زنجيا ومانعة الجمع هي المركبة من الشيء والاخص من نقيضه ومانعة الخلو هي المركبة من الشيء والاعم من نقيضه (قوله أتم منه في الاخيرتين)

اذا الواقع لا يخلو عن أحدهما ومرادهم بالبحر ما يمكن الغرق فيه عادة من ماء بل من سائر المائعات لا البحر نفسه فلا يتوهم اجتماع الطرفين فى الكذب بان يكون زيد فى بئر أو حوض و يغرق (وقد تكون المنفصلات) الثلاث أى كل منها (ذوات أجزاء) كما تكون ذات جزأين كما

(كقولنا العدد اما زائد أو ناقص او مساو) لانه حكم فيه بان هذا الجمع لا يجتمع على عدد واحد ولا يخلو العدد عن أحدها واورد عليه ان طرفى الحقيقية ومانعة الخلو لا يرتفعان وهنا يرتفعان لان قولك مساو يرتفع معه زائد وناقص واجيب بان المرتفعين وان تعددا لفظا فهما متحدان معنى والاصل العدد اما مساو اوغير مساو ولكن غير المساوى اما زائد اوناقص فالعناد حقيقة انما هو بين المساوى وغيره وهذان لا يرتفعان * واعلم ان كلا من المتصلات والمنفصلات يتالف من حمليات اومن شرطيات بخلافها اومنهما وامثلتها مع بيان اقسامها مذكورة فى المطولات * ومن الاصطلاحات المنطقية التناقض وقد اخذ فى بيانه رحمه الله فقال

أى لكونه اعتبر فى جانبي الصدق والكذب (قوله اذا الواقع لا يخلو عن أحدها) أى الكون فى البحر وعدم الغرق واذا لم يخل الواقع من أحدهما لزم أن لا يخلو زيد عنهما (قوله بل من سائر المائعات) أى أوغيرها مما يغرق كالبزر (قوله أى كل منها) أشار به الى أن الحكم على الجميع لا على المجموع ولم يمثل الا للحقيقية الموجبة ومثال السالبة ليس البتة اما أن يكون زيد أسود أو كاتبا أو ظالما ومثال مانعة الجمع موجبة وسالبة اما أن يكون هذا الشيء حجرا أو شجرا أو حيوانا وليس البتة اما أن يكون هذا الشيء لا حجرا أو لا شجرا أو لا حيوانا ومثال مانعة الخلو موجبة وسالبة اما أن يكون هذا الشيء لا شجرا أو لا حجرا أو لا حيوانا وليس البتة اما أن يكون هذا الشيء شجرا أو حجرا أو حيوانا (قوله ذوات أجزاء) أى ثلاثة كما فى مثال المتن أو أربعة كقولك الشكل اما أول أو ثان أو ثالث أو رابع أو خمسة كقولك الكلى اما جنس أو نوع الخ أو أكثر من ذلك (قوله كقولنا العدد اما زائد الخ) هذا فى الحقيقية وتقدم مثال مانعة الجمع ومثال مانعة الخلو والعدد الزائد ما زادت كسوره المجتمعة عليه كالاثنى عشر فان كسوره النصف والثلث والربع والسدس والمجموع خمسة عشر وهى أكثر من العدد وحمل الزائد على العدد حمل حقيقى عرفا مجازى لغة اذ الزائد انما هو مجموع الكسور لا أصل العدد والناقص ما نقصت كسوره عنه كالاربعة فان كسورها النصف والربع والمجموع ثلاثة وهى أقل من العدد والمساوى ما ساوته كسوره كالستة فان كسورها النصف والثلث والسدس والمجموع ستة فهى مساوية للعدد (قوله والاصل العدد اما مساو أو غيره) أى مثلا وعلى قياسه يقال العدد اما زائد أو غير زائد أو العدد اما ناقص أو غير ناقص والحق أنه عند زيادة الاجزاء تتعدد المنفصلة ففى المثال منفصلتان حقيقيتان وهما العدد اما زائد او غيره وغير الزائد اما ناقص او مساو وقس على ذلك (قوله واعلم ان كلا من المتصلات والمنفصلات الخ) اعلم أن تالف المتصلات اما من حمليتين أو متصلتين أو منفصلتين أو من حملية ومتصلة أو منفصلة أو من متصلة ومنفصلة فهذه أقسام ستة ومثلها المنفصلات لكن الثلاثة الاخيرة فى المتصلة تنقسم الى قسمين

بخلافها في المنفصلة وذلك لان مقدم المتصلة يتميز عن تاليها بحسب المفهوم فان مفهوم المقدم فيها ملزوم ومفهوم التالي لازم ويحتمل أن يكون الشيء ملزوما للآخر ولا يكون لازماله ففرق بين تركب المتصلة من حملية ومتصلة مثلا والمقدم فيها الحملية وتركبها منهما والمقدم المتصلة بخلاف المنفصلة المركبة منهما مثلا فانه لا فرق اذ كل من طرفيها معاند للآخر فحالهما واحد فعلمت من ذلك ان أقسام تركب المتصلات تسعة وأقسام تركب المنفصلات ستة فتركب الاولى امامن حمليتين كقولنا كلما كان الشيء انسانا فهوحيوان أومن متصلتين كقولنا كلما كان الشيء انسانا فهوحيوان فكلمالم يكن الشيء حيوانا لم يكن انسانا أومن منفصلتين كقولنا كلما كان دائما اماأن يكون العدد زوجا أوفردا فدائما اماأن يكون منقسما بمتساويين أوغير منقسم أومن حملية ومتصلة كقولنا ان كانت الشمس علة لوجود النهار فكلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود أومن عكسه كقولنا كلما كان كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فطلوع الشمس علة لوجود النهار أومن حملية ومنفصلة كقولنا ان كان هذا عددا فهواما زوج أوفرد أومن عكسه كقولنا كلما كان هذا الشيء اما زوجا أوفردا فهوعدد أومن متصلة ومنفصلة كقولنا كلما كان كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فدائما اما أن تكون الشمس طالعة أولا يكون النهار موجودا أومن عكسه كقولنا ان كان دائما اماأن تكون الشمس طالعة أولا يكون النهار موجودا فكلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وتركب الثانية امامن حمليتين كقولنا اماأن يكون العدد زوجا أوفردا أومن متصلتين كقولنا اماأن يكون ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود واماأن يكون ان كانت الشمس طالعة لم يكن النهار موجودا أومن منفصلتين كقولنا اماأن يكون العدد زوجا أوفردا واماأن يكون لا زوجا ولا فردا أومن حملية ومتصلة كقولنا اماأن لا تكون الشمس علة لوجود النهار واماأن يكون كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود أومن حملية ومنفصلة كقولنا اماأن يكون هذا الشيء ليس عددا واماأن يكون زوجا أوفردا أومن متصلة ومنفصلة كقولنا اماأن يكون كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود واماأن تكون الشمس طالعة واماأن لا يكون النهار موجودا وان نظرت الى كون المتصلة لزومية أواتفاقية وكون المنفصلة اماحقيقية أومانعة جمع أوخلو والى الايجاب والسلب في كل زادت الاقسام على المائة فاعتبرها بعقلك

(والتناقض)

(التناقض)

هو اختلاف قضيتين) خرج به اختلاف مفردين واختلاف قضية ومفرد (بالايجاب والسلب) خرج به الاختلاف بالاتصال والانفصال وبالكلية والجزئية وبالعدول والتحصيل وبغير ذلك (بحيث يقتضى) الاختلاف (لذاته أن تكون احداهما) أى احدى القضيتين (صادقة والاخرى كاذبة كقولنا زيد كاتب زيد ليس بكاتب) فانه صادق بما ذكر وخرج بالحيثية المذكورة الاختلاف بالايجاب والسلب

لا بهذه الحيثية نحو زيد ساكن زيد ليس بمتحرك لانهما صادقتان وبقوله لذاته الاختلاف بالحيثية المذكورة لا لذاته نحو زيد انسان زيد ليس بناطق اذ الاختلاف بين هاتين القضيتين لا يقتضى أن تكون احداهما صادقة والاخرى كاذبة لذاته بل بواسطة ان الاولى فى قوة زيد ناطق وأن الثانية فى قوة زيد ليس بانسان (ولا يتحقق ذلك) أى التناقض فى القضيتين المخصوصتين أو المحصورتين (الا بعد اتفاقهما) فى ثمان وحدات (فى الموضوع) اذ لو اختلفتا فيه نحو زيد قائم بكر ليس بقائم لم يتناقضا لجواز صدقهما معا أو كذبهما (و) فى (المحمول) اذ لو اختلفتا فيه نحو زيد كاتب زيد ليس بشاعر لم تتناقضا (و) فى (الزمان) اذ لو اختلفتا فيه نحو زيد نائم أى ليلا زيد ليس بنائم أى نهارا لم تتناقضا (و) فى (المكان) اذ لو اختلفتا فيه نحو زيد قائم أى فى الدار زيد ليس بقائم أى فى السوق لم تتناقضا (و) فى (الاضافة) اذ لو اختلفتا فيهما نحو زيد أب أى لعمرو زيد ليس باب أى لبكر لم تتناقضا (و) فى (القوة والفعل) اذ لو اختلفتا فيهما بان تكون النسبة فى احداهما بالقوة وفى الاخرى

قدمه لتوقف غيره من أحكام القضايا عليه (قوله هو اختلاف قضيتين) أى حقيقيتين لتخرج أطراف الشرطيات (قوله وبغير ذلك) أى كالحملية والشرطية (قوله بحيث يقتضى الاختلاف الخ) أى وذلك لا يكون الا تبعا لاتفاق الوحدات الثمانية الآتية فيخرج بقيد الحيثية ما اختل فيه واحد منها كما سيأتى وقوله لذاته فصل آخر أخرج به ما اذا كان اقتضاء الاختلاف ما ذكر بواسطة كما فى ايجاب قضية وسلب لازمها المساوى كالمثال الآتى (قوله فانه) أى المثال المذكور صادق بما ذكر أى من الاختلاف السابق وانظر ما معنى الصدق هنا تامل (قوله ولا يتحقق ذلك) أى كما استفيد من الحيثية المذكورة (قوله المخصوصتين) أى حمليتين كانتا أو شرطيتين لكن يعبر فى الشرطيتين بالمقدم والتالى بدل الموضوع والمحمول كما سيأتى فى الشرح وكذا يقال فى قوله أو المحصورتان (قوله فى ثمان وحدات) وزيد عليها وحدة الآلة فلا تناقض فى قولك زيد كاتب أى بالقلم الواسطى زيد ليس بكاتب أى بالقلم التركى ووحدة العلة فلا تناقض فى قولك النجار عامل أى للسلطان النجار ليس بعامل أى لغيره ووحدة المفعول فلا تناقض فى قولك زيد ضارب أى عمرا زيد ليس بضارب أى بكرا ووحدة الحال فلا تناقض فى قولك زيد مقبل أى راكبا زيد ليس بمقبل أى ماشيا ووحدة التمييز فلا تناقض فى قولك عندى عشرون أى درهما ليس عندى عشرون أى دينارا قال بعض المحققين ويمكن ارجاعها الى الوحدات الثمانية أما العلة والمفعول به فالى الاضافة وأما الآلة فالى الشرط وأما الحال والتمييز فالى الموضوع ولا يخفى ما فى بعضها من التكلف (قوله فى الموضوع) أى بحسب المعنى فلو اتحد اللفظ

بالفعل نحو الخمر فى الدن مسكر أى بالقوة الخمر فى الدن ليس بمسكر أى بالفعل لم تتناقضا (و) فى (الجزء والكل) اذ لو اختلفتا فيهما نحو الزنجى أسود أى بعضه الزنجى ليس باسود أى كله لم تتناقضا (و) فى (الشرط) اذ لو اختلفتا فيه نحو الجسم مفرق للبصر أى بشرط كونه أبيض الجسم ليس بمفرق للبصر أى بشرط كونه أسود لم تتناقضا ورد المتاخرون هذه الوحدات الى وحدتى الموضوع والمحمول لاستلزامهما البقية وردها بعضهم الى وحدة واحدة وهى وحدة النسبة الحكمية حتى يكون السلب واردا على النسبة التى ورد عليها الايجاب لانه اذا اختلف شئ من الثمان اختلفت النسبة وكالموضوع والمحمول فى الحملية المقدم والتالى فى الشرطية فيشترط اتفاق الشرطيتين فيما ذكر لكن يعبر بدل الموضوع والمحمول بالمقدم والتالى ثم بين ما يناقض كلا من الموجبة والسالبة فقال

اللفظ باختلاف المعنى فلا تناقض كقولنا العين باصرة تريد الجارحة العين غير باصرة تريد الجارية وكذا يقال فى المحمول (قوله فى الدن) بفتح الدال هو وعاء الخمر المحدودب الاسفل (قوله نحو الزنجى أسود الخ) أورد عليه أن القضيتين مهملتان ولا تناقض بين مهملتين كما سيأتى وأجيب بان أل الاولى جنسية والثانية استغراقية فلا اهمال وقوله أى بعضه يعنى بعض أجزائه لا بعض جزئياته (قوله مفرق للبصر) أى مضعف له (قوله الى وحدتى الموضوع والمحمول) هذا الذى اختاره الفخر وأورد عليه الطوسى نحو قولنا السمقونيا مسهلة للصفراء أى ببلادنا السمقونيا ليست بمسهلة أى ببلاد الترك فان الطرفين ليسا جزأين من الموضوع ولا من المحمول فهاتان قضيتان اتفقتا فى الموضوع والمحمول واختلفتا بالايجاب والسلب وليس بينهما تناقض لاجتماعهما على الصدق وعدم التناقض لعدم الاتحاد فى المكان (قوله وهى وحدة النسبة الخ) أى لان الوحدات المذكورة شروط فى تحقق تلك الوحدة فاعتبارها انما هو لاجل تحقق الوحدة المذكورة لا لذاتها حتى لو أمكن تحقق وحدة النسبة بدون تلك الوحدات لم يتوقف تحقق التناقض على شىء منها (قوله اختلفت النسبة) أى لان نسبة المحمول الى أمر مغايرة لنسبته الى آخر ونسبة محمول الى شىء مغايرة لنسبة محمول آخر اليه والنسبة فى زمان أو مكان غيرها فى غيره مثلا (قوله بدل الموضوع والمحمول بالمقدم والتالى) أى بان يقال مثلا لا بد من اتحاد القضيتين فى المقدم والتالى الى آخر ما مر (قوله ونقيض الموجبة الكلية الخ) حاصل ما يقال فى هذا المقام أن الشخصية يكفى فى نقيضها التبدل فى الكيف بالشروط المتقدمة من الاتفاق فيما مر وغير الشخصية لا بد من التبدل فى الايجاب والسلب والكلية والجزئية ومن المعلوم أن المهملة فى قوة الجزئية فلا بد من كلية نقيضها سواء كانت موجبة أو سالبة (قوله انما هى السالبة الجزئية) وجه الحصر أن الايجاب يناقض السلب لا غير وان الكلية

(ونقيض الموجبة الكلية انما هى السالبة الجزئية كقولنا كل انسان حيوان وبعض الانسان ليس بحيوان ونقيض السالبة الكلية انما هى الموجبة الجزئية كقولنا لا شىء من الانسان بحيوان وبعض الانسان حيوان)

تناقض الجزئية لاغير تامل (قوله لما يأتى الخ) علة للحصر بن المذكورين والذى يأتى هو قوله لان الكليتين الخ (قوله والمراد المحصورتان) أى الكلية والجزئية مطلقا ويحتمل أن يراد بالمحصورات الاربع الكلية الموجبة والسالبة والجزئية كذلك وأما المهملة فتقدم أنها فى حكم الجزئية وهذا الكلام بيان لاجمال ماسبق وتتميم له لانه تضمن شرطين زائدين على ماتقدم وهما الاختلاف فى الايجاب والسلب والاختلاف فى الكلية والجزئية ولما كان الاول منهما قد تقدم فى حد التناقض استغنى بذلك عن زيادة بيان فيه وأما الثانى فلما لم يتقدم له احتاج الى بيانه واقامة الدليل عليه بقوله لان الكليتين الخ وانما قال الشارح والمراد المحصورتان لان التناقض انما هو بين قضيتين منها لا بين الاربع تامل (قوله أى الكلية والجزئية) هذا بيان للكمية والمراد بالاختلاف فى ذلك كون احدى القضيتين مسورة بسور الكلية والاخرى مسورة بسور الجزئية أو فى حكمها (قوله لان الكليتين قد تكذبان) أى بان يكون محمولهما أخص من موضوعهما وقوله والجزئيتين قد تصدقان أى بان يكون محمولهما أخص من موضوعهما واعلم أن المراد بالموضوع الموضوع فى الذكر وهو غير مختلف فى الصورتين فسقط ما أورد والمراد بالاتحاد فى الكل والجزء سابقا أن يكون ماورد عليه الايجاب ورد عليه السلب وان زيد فى السلب عنه السلب عن شئ آخر معه كقولنا زيد أسود أى بعضه زيد ليس باسود أى كله وهذا هو حكمة عموم السلب فى نقيض الايجاب الجزئى واعلم أنه يشترط فى تحقق التناقض مع ماتقدم فى الموجهات اختلاف الجهة فنقيض الضرورية المطلقة الممكنة العامة لان الامكان العام كما مر سلب الضرورة عن الطرف المخالف فالامكان العام السالب سلب ضرورة الايجاب فيكون نقيضه وهكذا فى الايجاب ونقيض الدائمة المطلقة المطلقة العامة لان الايجاب فى كل الاوقات ينافيه السلب فى البعض وبالعكس وانما عبرنا بالمنافاة لان ماذكر لازم النقيض كما هو ظاهر ونقيض المشروطة العامة الحينية الممكنة لان نسبتها اليه كنسبة الممكنة العامة الى الضرورية المطلقة فكما ان الضرورة الذاتية يناقضها سلب الضرورة الذاتية كذلك الضرورة الوصفية يناقضها سلب الضرورة الوصفية ونقيض العرفية العامة الحينية المطلقة ونسبتها اليه كنسبة نقيض الدائمة اليها فكما أن الدوام الذاتى يناقضه الاطلاق بحسب الذات كذلك الدوام الوصفى يناقضه الاطلاق بحسب الوصف وهذا كله فى البسائط وأما المركبات فان كانت كلية فنقضها برفع مجموع جزأيها ولا يحصل

التناقض بينهما) بعد اتفاقهما فى الوحدات السابقة (الا بعد اختلافهما فى الكمية) أى الكلية والجزئية (لان الكليتين قد تكذبان) كقولنا كل انسان كاتب ولا شئ من الانسان بكاتب والجزئيتين قد تصدقان كقولنا بعض الانسان كاتب بعض الانسان ليس بكاتب والنقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان وهذان المثالان للحمليتين ومثال الشرطيتين كلما كان الانسان كاتبا فالحمار ناهق ليس كلما كان الانسان كاتبا فالحمار ناهق والمهملتان فى قوة الجزئيتين كما مرت الاشارة اليه ومن الاصطلاحات المنطقية

الا برفع أحدهما لا على التعيين فطريق أخذ نقيضها ان تفصل الى جزأيها ويؤخذ نقيضاهما ويركب منه منفصلة مانعة خلو مساوية لنقيضها مثلا الوجودية اللادائمة لكونها مركبة من مطلقتين عامتين متخالفتين في الكيف ونقيض الاطلاق العام الدوام نقيضها اما الدائم المخالف أو الدائم الموافق وقس على ذلك وان كانت جزئية فنقضها بأن يردد بين نقيضي الجزأين لكل فرد فرد فاذا قيل بعض الانسان متحرك لا دائما فنقيضه أن تقول كل فرد من أفراد الانسان اما متحرك دائما أوليس بمتحرك دائما أي كل فرد فرد لا يخلو عن هذين وهذا أمر اجمالي وان أردت تفصيله فعليك بالمطولات

(العكس)

اعلم أنه من المطالب المحتاج اليها لانه يستعان بمعرفته على تمييز الصادق من الكاذب في القضايا كالتناقض وانما أخره عن التناقض لان التمييز الذي اشتركا فيه أتم في التناقض منه في العكس لما علمت من قوة دلالة كذب النقيض على صدق نقيضه وبالعكس ضرورة أن النقيضين لا يجتمعان ولا يرتفعان بخلاف العكس فانه من باب الدلالة بصدق الملزوم على صدق لازمه (قوله عكس النقيض الموافق) هذا هو الذي جرى عليه قدماء المناطقة وذكروه واعتبروه لانه كثيرا ما يستنتج به ابن سينا وغيره من القدماء (قوله وهو تبديل الخ) حاصله أن عكس النقيض الموافق تبديل كل واحد من طرفي القضية أي ذات الترتيب الطبيعي بنقيض الآخر مع بقاء الصدق والكذب أي على وجه اللزوم الكلي كالمثال المذكور في الشارح وانما قلنا ذات الترتيب الطبيعي لاخراج المنفصلات فانه ليس في طبع أحد طرفيها ما يقتضي كونه مقدما بخلاف المتصلات فان في طبع الاول من طرفيها ما يقتضي كونه مقدما لكونه ملزوما والتالي ودخل في ذلك ما اذا كان المقدم معلولا للتالي أو كانا معلولي علة واحدة أو كانا متضايفين فان في طبع المقدم في كل مما ذكر استلزامه للتالي وذكر بعض مشايخ مشايخنا أن التبديل يقتضي أن يكون لكل من طرفي القضية رتبة اذا زحزح عنها تغير المعنى فزيادة القيد المذكور انما هو لكون التعاريف لا يتكل فيها على العناية (قوله كل ما ليس بحيوان الخ) من المعلوم أن كلمة النفي جزء من الموضوع والمحمول فتكون القضية موجبة معدولة الطرفين حكم فيها بأمر عدمي على أمر عدمي (قوله عكس النقيض المخالف) هذا هو الذي جرى عليه متأخرو المناطقة لخدشهم دليل القدماء حيث قالوا لا نسلم أنه لو لم يصدق العكس المذكور لصدق بعض ما ليس بحيوان ليس بانسان بل انما يلزم صدق

(العكس)
وهو ثلاثة أقسام الاول عكس النقيض الموافق وهو تبديل الطرف الاول من القضية بنقيض الثاني منها وعكسه مع بقاء الصدق والكيف أي السلب والايجاب نحو كل انسان حيوان كل ما ليس بحيوان ليس بانسان الثاني عكس النقيض المخالف

وهو تبديل الطرف الاول من القضية بنقيض الثانى والثانى بعين الاول مع بقاء الصدق دون الكيف نحو كل انسان حيوان لاشىء مما ليس حيوانا بانسان ويسمى هذا مخالفا لتخالف طرفيه ايجابا وسلبا والذى قبله موافقا لتوافقه فيهما الثالث العكس المستوى وهو المراد عند الاطلاق وعليه اقتصر المصنف فقال (العكس وهو أن يصير الموضوع) محمولا والمحمول موضوعا (مع بقاء السلب والايجاب بحاله) بمعنى أن الاصل ان كان موجبا فيكون العكس موجبا أو سالبا فسالبا (و) مع بقاء (التصديق والتكذيب بحاله) وعبر بعضهم بالصدق والكذب و بعضهم بالصدق فقط وهو الحق لان العكس لازم للقضية ولا يلزم من كذب الملزوم كذب اللازم فان قولنا كل حيوان انسان كاذب مع صدق عكسه وهو بعض الانسان حيوان بخلاف صدق الملزوم يستحيل معه كذب اللازم وليس المراد بصدقهما فى عبارة البعض صدقهما فى الواقع بل أن يكون الاصل بحيث لو فرض صدقه لزم صدق العكس ومع هذا فالتعبير بالتصديق أولى منه بالصدق لان التصديق لا يقتضى وقوع الصدق وعبارته قاصرة على الحملية فلو قال وهو أن يصير الاول ثانيا والثانى أولا لكان أولى

نقيضه الذى هو ليس بعض ما ليس بانسان ليس بحيوان لان السالبة المعدولة أعم من الموجبة المحصلة وصدق الاعم لا يستلزم صدق الاخص (قوله وهو تبديل الطرف الاول الخ) أى من القضية ذات الترتيب الطبيعى لتخرج المنفصلة نظير ما تقدم وقوله مع بقاء الصدق الخ أى على جهة اللزوم كما مر (قوله لاشىء مما الخ) كلمة ليس جزء من الموضوع وبه صار عدميا والسلب حاصل بالسور وهو لاشىء فهى سالبة كلية معدولة الموضوع محصلة المحمول (قوله لتوافقه فيهما) أى لتوافق طرفيه فى الايجاب والسلب ففى الكلام مضاف محذوف لان التوافق ونحوه انما يكون بين متعدد (قوله وهو المراد عند الاطلاق) أى اطلاق لفظ العكس وقوله وعليه اقتصر المصنف أى لانه المستعمل فى طرق الانتاجات كما سيأتى (قوله ان يصير الخ) بتشديد الياء على صيغة المبنى للمجهول وذلك لان العكس يطلق على معنيين الاول القضية الحاصلة من التصيير والثانى نفس التصيير ولو لم يشدد صار معنى ثالثا لم يذكره القوم وهو الحصول الناشىء عن التصيير وقوله الموضوع أى بكماله وكذا يقال فى المحمول فاذا قيل الوتد فى الحائط كان عكسه المستقر فى الحائط الوتد كما ذكره الابدى (قوله مع بقاء السلب الخ) الاخصر منه مع بقاء الكيف وقوله بحاله أى الذى كان فى الاصل (قوله وهو الحق) أجاب الغزى عن السابق بان معناه أنه صدق الاصل صدق العكس وان كذب العكس كذب الاصل كما هو شأن اللزوم لا ان كذب الاصل كذب العكس كما فهم أو يقال معناه أن مجموعهما يكون بحاله لا أن كلا منهما بحاله و يراد به كون التصديق أو الصدق بحاله اطلاقا للفظ على أحد محتملاته (قوله فى عبارة البعض) أى المضاف فيما مر الشامل للبعضين السابقين (قوله وعبارته قاصرة على الحملية) أجيب عنه بان المراد بالموضوع هو أو ما يقوم مقامه فى الشرطية وهو المقدم

وبالمحمول

لتناوله الشرطيات . واعلم أن العكس يطلق كثيرا على القضية الحاصلة بتبديل الموضوع بالمحمول وعكسه وان المراد بهما الموضوع والمحمول فى الذكر أعنى وصفهما العنوانى فلا يرد السؤال بان العكس لا يصير ذات الموضوع محمولا و وصف المحمول موضوعا بل

موضوع العكس ذات المحمول ومحموله وصف الموضوع (والموجبة الكلية لا تنعكس كلية). لئلا ينتقض بمادة يكون المحمول فيها أعم من الموضوع (اذ يصدق قولنا كل انسان حيوان ولا يصدق كل حيوان انسان) والا لصدق الاخص على جميع أفراد الاعم وهو محال (بل تنعكس جزئية لانا اذا قلنا كل انسان حيوان يصدق بعض الحيوان انسان فانا نجد الموضوع شيئا موصوفا

و بالمحمول هو أو ما يقوم مقامه فيهما وهو التالى (قوله لتناوله الشرطيات) أى ذات الترتيب الطبيعى وهى المتصلات (قوله يطلق كثيرا على القضية الخ) أى كما يطلق على التصيير المتقدم (قوله أعنى وصفهما العنوانى) أى المنسوب للعنوان وهو الذكر من عنون عن الشئ بكذا بمعنى عبر به (قوله ذات الموضوع) أى أفراده ومن المعلوم أن الافراد لا تصير محمولا وقوله ذات المحمول أى أفراده لا مفهومه وقوله وصف الموضوع أى مفهومه والحاصل أن المعتبر فى الموضوع أصلا وعكسا الذات و فى المحمول كذلك الوصف تأمل (قوله لئلا تنتقض بمادة الخ) أى واذا ثبت عدم انعكاس الموجبة الكلية الى الكلية فى هذه المادة ثبت عدم انعكاسها الى الكلية مطلقا لان معنى عدم انعكاس القضية الى شىء انه لا يلزمها العكس اليه لزوما كليا (قوله اذ يصدق قوله الخ) حاصل القول فى عكس القضايا أن الموجبات كلية وجزئية وشخصية ومهملة تنعكس موجبة جزئية وأن السوالب لا ينعكس منها الا السالبة الكلية وما هو فى قوتها وهو السالبة الشخصية كنفسهما (قوله والا لصدق الاخص الخ) أى فى الحملية كما فرضه المصنف ولزم استلزام الاخص للاعم فى الشرطية وهو باطل لانه يستلزم وجود الاخص كلما وجد الاعم وهو ظاهر البطلان (قوله بل تنعكس جزئية) أى لانه الصادق دائما والمطرد ومثل الكلية الشخصية لكونها فى قوتها (قوله فانا نجد الموضوع) أى نفرضه الخ وهذا اشارة الى برهان يسمى عندهم برهان الافتراض وهو أن تفرض الموضوع شيئا معينا وتحمل عليه المحمول ثم الموضوع فيحصل قياس ينتج المطلوب كان تفرض الانسان شيئا معينا هو الناطق فتقول كل ناطق حيوان وكل ناطق انسان ينتج من الشكل الثالث بعض الحيوان انسان وهو المطلوب وانما اقتصر المصنف على هذا واختاره على البرهانين الآتيين لتوقفهما على بيان عكس السوالب ولم يتكلم عليها المصنف بعد ولا يصح أن يبرهن بشىء متوقف على شىء آخر لم يذكر (قوله فتلزم المنافاة الخ) كان الاولى أن يقول وتنعكس الى

بالانسان والحيوان) وهو الحيوان الناطق (فيكون بعض الحيوان انسانا) ولانه اذا صدق كل انسان حيوان لزم أن يصدق بعض الحيوان انسان والا لصدق نقيضه وهو لا شىء من الحيوان بانسان فتلزم المنافاة بين الانسان والحيوان فيصدق ليس بعض الانسان بحيوان وقد كان الاصل كل انسان حيوان

هذا خلف أو يضم ذلك النقيض الى الاصل ينتج سلب الشيء عن نفسه هكذا كل انسان حيوان ولا شيء من الحيوان بانسان ينتج لا شيء من الانسان بانسان وهو محال (والموجبة الجزئية أيضا تنعكس) موجبة (جزئية بهذه الحجة) فعكس بعض الانسان حيوان بعض الحيوان انسان لانا نجد شيأ موصوفا بالحيوان والانسان فيكون بعض الحيوان انسانا ولانه اذا صدق بعض الانسان حيوان لزم أن يصدق بعض الحيوان انسان والا لصدق نقيضه وهو لا شيء من الحيوان بانسان فيلزمه لا شيء من الانسان بحيوان وقد كان الاصل بعض الانسان حيوان هذا خلف أو يضم هذا النقيض الى الاصل لينتج سلب الشيء عن نفسه كما مر (والسالبة الكلية تنعكس) سالبة (كلية وذلك) أي انعكاسها كلية (بين بنفسه فانه اذا صدق قولنا لا شيء من الانسان بحجر صدق قولنا لا شيء من الحجر بانسان) والا لصدق نقيضه وهو بعض الحجر انسان و ينعكس الى قولنا بعض الانسان حجر وقد كان الاصل لا شيء من الحجر بانسان هذا خلف أو يضم هذا النقيض الى الاصل لينتج سلب الشيء عن نفسه هكذا بعض الانسان حجر ولا شيء من الحجر بانسان لينتج بعض الانسان ليس بانسان وهو محال وانما قال كلية ولم يقل كنفسها لانه انما تعرض للعكس بحسب الكم دون الجهة والكلام عليه بحسبها طويل يطلب من المطولات (والسالبة الجزئية لا عكس لها لزوما) والا لانتقض بمادة

لها

لا شيء من الانسان بحيوان فتستلزم المنافاة لان ترتب المنافاة انما هو على عكس النقيض لا على النقيض وهذا اشارة الى برهان آخر يسمى عندهم برهان العكس وهو أن يعكس نقيض المطلوب الى ما ينافي الاصل أو يناقضه فما أدى الى منافاة الاصل المفروض الصدق كاذب فيكون نقيضه وهو العكس حقا و في القليوبي أن هذا البرهان هو المسمى برهان الخلف وأن برهان العكس هو الآتي والصواب ما تقدم و بيان ذلك البرهان أن تقول لو لم يصدق بعض الحيوان انسان الذي هو عكس كل انسان حيوان لصدق نقيضه وهو لا شيء من الحيوان بانسان ثم تعكسه كنفسه الى لا شيء من الانسان بحيوان وهو مناف للاصل الذي هو كل انسان حيوان وما نافى الصادق فهو كاذب فيكذب ملزومه وهو العكس الذي هو نقيض المطلوب فيصدق المطلوب أو تقول لا شيء من الانسان بحيوان يستلزم جزئية سالبة تناقض الاصل لان الكلية تستلزم جزئيتها فتكون الجزئية كاذبة و يلزم كذب معكوسها فيلزم صدق نقيضه الذي هو العكس المطلوب. وقول الشارح فيصدق الخ فيه اشارة خفية الى ذلك (قوله هذا خلف) بفتح الخاء أي باطل (قوله أو يضم ذلك النقيض الخ) هذا اشارة الى برهان يسمى عندهم برهان الخلف وهو ضم نقيض المطلوب الى قضية صادقة لينتج المجموع محالا ثم تقول ما أدى الى هذا المحال الا نقيض المطلوب وسمي خلفا لانه يؤدي الى الخلف وهو المحال على تقدير عدم حقية المطلوب وقيل لان المطلوب يأتي من خلفه أي من ورائه الذي هو نقيضه (قوله بهذه الحجة) أي التي هي برهان الافتراض لانه المذكور في كلامه (قوله دون الجهة) أي جهة القضية ولو قال كنفسها لاقتضى أن العكس كالاصل في الجهة وليس كذلك (قوله والا لانتقض الخ) أي والا ينتف أن

يكون الموضوع فيها أعم من المحمول فيصدق سلب الاخص عن بعض الاعم ولا يصدق سلب الاعم عن بعض الاخص (فانه يصدق قولنا بعض الحيوان ليس بانسان ولا يصدق عكسه) وهو بعض الانسان ليس بحيوان لصدق نقيضه وهو كل انسان حيوان

والا لوجد الكل بدون الجزء وهو محال وقيد بقوله لزوما لانه قد يصدق العكس في بعض المواد مثلا يصدق بعض الانسان ليس بحجر ويصدق عكسه أيضا وهو بعض الحجر ليس بانسان * ولما فرغ مما يتوقف عليه القياس من القضايا وما يعرض لها من تناقض وغيره أخذ في بيان القياس وهو المقصود الاهم لانه العمدة في تحصيل المطالب التصديقية فقال

(القياس)

وهو لغة تقدير شيء على مثال آخر واصطلاحا (هو قول) ملفوظ أو معقول (مؤلف من أقوال) قولين فاكثر (متى سلمت لزم عنها لذاتها قول آخر) أي مغاير لكل منها فالمؤلف من قولين كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث فهذا مؤلف من قولين يلزم عنهما قول آخر وهو العالم حادث والمؤلف من أكثر من قولين

لها عكس لزوما بان كان لها عكس لزوما لا تنقض بتلك المادة (قوله في بعض المواد) أي المواضع أو الصور وهو ما اذا كان بين الموضوع والمحمول تباين كلي أو جزئي واعلم أن الموجهات بالنظر للعكس قسمان موجبات وسوالب أما الموجبات فالضرورية والدائمة المشروطة العامة والعرفية العامة تنعكس حينية مطلقة والوقتيتان والوجوديتان والمطلقة العامة تنعكس مطلقة عامة وأما الممكنتان فذهب بعض المناطقة الى أنهما ينعكسان ممكنة عامة وبعضهم توقف حيث لم يظهر له دليله وبعضهم ذهب الى أنهما لا ينعكسان وأما السوالب فان كانت كلية فالدائمتان ينعكسان دائمة والعامتان ينعكسان عرفية عامة والخاصتان ينعكسان عرفية عامة مقيدة باللادوام في البعض والوقتيتان والوجوديتان والممكنتان والمطلقة العامة لا عكس لها وان كانت جزئية فلا ينعكس منها الا الخاصتان عرفية عامة وهذا كلام اجمالي وان أردت تفصيله وبيان أدلته فعليك بشروح الشمسية وغيرها (قوله وهو المقصود الاهم) أي للمنطقي واعلم يقدم في الذكر لكون التصديق مسبوقا بالتصور اذ الحكم بالمجهول أو عليه لا يفيد والتصورات انما تكتسب بالحدود والرسوم المتوقفة على معرفة الكليات الخمس فلذلك وجب تقديمها ولما كان القياس متوقفا على معرفة القضايا قدم الكلام عليها وعلى أحكامها

(القياس)

(قوله تقدير شيء) أي تبيين قدره على مثال آخر أي على مثال شيء آخر كتقدير الشيء على حديدة هي مثال لما في الذهن فالذراع حقيقة هو ما في الذهن والذي في الخارج مثال له فقط (قوله أو معقول) أي قول متعقل والمعقول هو القياس حقيقة كما ذكره السيد وسمي الملفوظ قياسا لدلالته عليه فيكون مجازا أي بحسب الاصل والا فقد صار حقيقة عرفية (قوله من أقوال) قال بعض مشايخنا من تبعيضية فلا حاجة الى تاويل الاقوال بما فوق الواحد (قوله قول آخر) أي مغاير بالذات ولذا لم يقل مغاير لان المغايرة يكفي في تحققها اختلاف الصفات بخلاف الآخر (قوله والمؤلف من أكثر من قولين الخ) الحق أن ما ألف من أكثر من

كقولنا النباش آخذ للمال خفية وكل آخذ للمال خفية سارق وكل سارق تقطع يده فهذا مؤلف من ثلاثة أقوال يلزم عنها قول آخر وهو النباش تقطع يده والاول يسمى قياسا بسيطا والثانى قياسا مركبا لتركبه من قياسين فخرج عن أن يكون قياسا القول الواحد وان لزم عنه لذاته قول آخر كعكسه المستوى وعكس نقيضه لانه لم يتألف من

أقوال والاستقراء والتمثيل لانهما وان تألفا من أقوال لكن لا يلزم عنهما شيء آخر لامكان التخلف فى مدلولهما عنهما وما يلزم عنه قول آخر لا لذاته بل بواسطة مقدمة أجنبية كما فى قولنا فلان المريض يتحرك فهو حى لان لزوم أنه حى انما هو بواسطة أن كل متحرك بالارادة حى وكما فى قياس المساواة وهو ما يتركب من قولين يكون متعلق محمول أولهما موضوع الآخر كقولنا أ مساو لب وب مساو لج فان هذين القولين يستلزمان أ مساو لج لا لذاتهما بل بواسطة مقدمة أجنبية وهى أن مساوى المساوى لشيء مساو له ولذلك لا يتحقق الاستلزام فيه الا حيث تصدق هذه المقدمة كما فى قولنا أ ملزوم لب وب ملزوم لج فأ ملزوم لج لان ملزوم الملزوم ملزوم فان لم تصدق تلك المقدمة لم يحصل منه شيء كما اذا قلنا أ مباين لب وب مباين لج لا يلزم منه أن أ مباين لج لان مباين المباين لشيء

قولين قياسان فأكثر فى الحقيقة وأما ليس لنا الا قياس بسيط فما يتراءى تركبه من ثلاثة كمثال الشارح قياسان نتيجة القياس الاول منهما صغرى القياس الثانى لكنها طويت وضم كبرى الثانى الى الاول وجعل ذلك قياسا واحدا فى الصورة (قوله فخرج عن أن يكون قياسا الخ) أى بقوله مؤلف من أقوال القول الواحد الخ (قوله والاستقراء والتمثيل) ان أريد بهما ما تركب من قضايا استقرائية أو تمثيلية فلا نسلم خروجهما وكونهما ظنيين لا يقتضى خروجهما والا لزم خروج الخطابة والجدل والشعر والسفسطة وحينئذ فيجب كونهما داخلين لان مقدماتهما بحيث لو سلمت لزم عنها قول آخر وان أريد بهما القضية الاستقرائية أو التمثيلية فهما خارجان بمؤلف وأجاب بعض مشايخنا بان الاستقراء قضايا ناشئة عن التصفح نحو الانسان يحرك فكه الاسفل والفرس كذلك الخ والتمثيل قضيتان دالتان على تشبيه جزئى بجزئى فقولهم النبيذ حرام كالخمر بجامع الاسكار مشتمل على نتيجة هى قولهم النبيذ حرام وقولهم كالخمر خبر مبتدأ محذوف وكذلك قولهم بجامع الاسكار وحينئذ فهما داخلان فى مؤلف من أقوال وخارجان بما بعده تأمل واعلم أن الحكم فى الاستقراء ان كان موجودا فى جميع الجزئيات سمى استقراء تاما وقياسا مقسما كقولنا كل جسم اما حيوان أو جماد أو نبات وكل واحد منها متحيز فكل جسم متحيز وان كان موجودا فى أكثر الجزئيات فقط سمى استقراء ناقصا (قوله فلان المريض يتحرك) ان أريد به مجرد هذه القضية فهى خارجة بالمؤلف وان أريد هذه مع أخرى محذوفة مطوية وهى وكل من يتحرك فهو حى كان قياسا صحيحا منتجا لذاته غير متوقف على شيء فلا وجه لاخراجه تأمل (قوله وكما فى قياس المساواة) أى القياس المسمى بذلك بالنظر لبعض مواده والا فلم يكن قياسا منطقيا لعدم وجود الحد الوسط فيه لان الحد الوسط

لا يلزم أن يكون مباينا له وكذا اذا قلنا أ نصف ب و ب نصف ج لا يلزم منه أن أ نصف ج لان نصف نصف الشيء لا يكون نصفا له والمراد باللزوم ما يعم البين وغيره فيتناول القياس الكامل وهو الشكل الاول وغير الكامل وهو باقي الاشكال وأشار بقوله متى سلمت الى أن تلك الاقوال لا يلزم أن تكون مسلمة في نفسها بل أن تكون بحيث لو سلمت لزم عنها قول آخر ليدخل في التعريف القياس الذي مقدماته صادقة كما مر والذي مقدماته كاذبة كقولنا كل انسان جماد وكل جماد حمار فهذان القولان وان كذبا في نفسهما الا أنهما بحيث لو سلما

لزم عنهما ان كل انسان حمار لان لزوم الشيء للشيء كون الشيء بحيث لو وجد وجد لازمه وان لم يوجدا في الواقع وانما قال من أقوال ولم يقل من مقدمات لئلا يلزم الدور لانهم عرفوا المقدمة بأنها ما جعلت جزء قياس فأخذوا القياس في تعريفها فلو أخذت هي أيضا في تعريفه لزم الدور (وهو) أي القياس (اما اقتراني) وهو الذي لم يذكر فيه نتيجة ولا نقيضها بالفعل (كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف حادث فكل جسم حادث) وسمي اقترانيا لاقتران الحدود فيه بلا استثناء (واما استثنائي) وهو الذي ذكر فيه نتيجة أو نقيضها بالفعل بان يكون طرفاها أو طرفا نقيضها مذكورين فيه بالفعل (كقولنا) في الثاني (ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن النهار ليس بموجود فالشمس ليست بطالعة) و في الاول ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة فالنهار موجود ولا يشكل بما مر من أنه يعتبر في القياس ان يكون القول اللازم وهو النتيجة مغايرا لكل من مقدماته وهنا ليس كذلك لانا نقول بل هو كذلك لانه ليس بواحد منهما وانما هو جزء احداهما اذ المقدمة ليست قولنا النهار موجود

الوسط هو المحمول أو التالي في احدى المقدمتين والموضوع أو المقدم في الاخرى أو المحمول أو التالي فيهما أو الموضوع أو المقدم فيهما والمكرر في قياس المساواة ليس ماذكر فليس بقياس لكن لما لم يذكر في التعريف قيد تكرر الوسط احتيج الى اخراجه بقولهم لذاته (قوله لا يلزم أن يكون مباينا له) أي بل قد يكون مباينا كقولنا الانسان مباين للفرس والفرس مباين للحمار وقد لا يكون كقولنا الانسان مباين للفرس والفرس مباين للضاحك مثلا (قوله وهو باقي الاشكال) أي لان بيان اللزوم فيها متوقف على ردها الى الشكل الاول (قوله لانهم عرفوا المقدمة الخ) أي وذلك يستلزم أخذ المعرف في التعريف بواسطة أخذ المقدمة المأخوذ في تعريفها القياس (قوله لاقتران الحدود فيه) أي لاقتران حدود القياس الثلاثة فيه بحيث ان الوسط يقترن بكل من طرفي المطلوب (قوله وهو الذي ذكر فيه نتيجة) أي ان كان المستثنى العين وقوله أو نقيضها أي ان كان المستثنى النقيض كما يظهر مما يأتي (قوله في الثاني) هو قوله أو طرفا نقيضها وقوله في الاول هو قوله بان يكون طرفاها (قوله ولا يشكل بما مر الخ) أي لا يشكل على قولهم ذكر فيه النتيجة بالفعل ومن المعلوم أنه لا يشكل على قولهم أو نقيضها بالفعل كما لا يخفى (قوله مغايرا لكل من مقدماته) أي مغايرة ذاتية والا فمطلق المغايرة يكفي في تحققها المخالفة باعتبار الصفات كما مر وذلك لا يكفي هنا لان النتيجة يجب أن تكون ذاتها غير ذات المقدمات (قوله وانما هو جزء أحدهما) أي ولا يجب

محمولا أم موضوعا أم مقدما أم تاليا (يسمى حدا أوسط) لتوسطه بين طرفى المطلوب (وموضوع المطلوب) فى الحملية ومقدمه فى الشرطية (يسمى حدا أصغر) لانه أخص فى الاغلب والاخص أقل أفرادا (ومحموله) فى الحملية وتاليه فى الشرطية (يسمى حدا أكبر) لانه أعم فى الاغلب والاعم أكثر أفرادا (والمقدمة التى فيها الاصغر تسمى الصغرى) لاشتمالها على الاصغر (والتى فيها الاكبر تسمى الكبرى) لاشتمالها على الاكبر واقتران الصغرى بالكبرى فى الايجاب والسلب وفى الكلية والجزئية يسمى قرينة وضربا (وهيئة التأليف) الحاصلة (من) اجتماع (الصغرى والكبرى ضروب

فى النتيجة الا كونها ليست احدى المقدمتين وأما كونها غير جزء من احدى المقدمتين فليس بشرط ولا واجب لكن يرد على أن النتيجة محتملة للصدق والكذب وأجزاء المقدمة ليست كذلك فلا يصح كون النتيجة جزأ من المقدمة وأجيب بان احتمال الصدق والكذب فى النتيجة عرضى نشا بعد اخراج الجزء عن الجزئية وجعله نتيجة تامل (قوله بل استلزام طلوع الشمس الخ) أى دال ذلك الاستلزام ضرورة أن الاستلزام ليس مقدمة (قوله أعنى لكن) تسميتها أداة الاستثناء اصطلاح للمناطقة والا فاهل العربية يسمونها أداة استدراك (قوله بين مقدمتى القياس) أى فيهما والا فلا يسميان مقدمتين بدونه وقوله فاكثر أى بحسب الظاهر كامر وأم فى كلامه مانعة خلو تجوز الجمع لانه فى الثانى محمول فيهما وفى الثالث موضوع فيهما الا أنه فى الاول محمول فى الصغرى وموضوع فى الكبرى وفى الرابع بالعكس وقوله أم مقدما الخ أى فى القياس الاقترانى الشرطى كقولنا اذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجودا فالارض مضيئة (قوله يسمى حدا أوسط) أما تسميته حدا فلوقوعه طرفا للقضية والحد فى اللغة الطرف وأما تسميته أوسط فقد أشار اليه الشارح والتوسط فى غير الاول بحسب المعنى وان لم يتوسط صورة لانها ترد الى الاول كما سيأتى (قوله ومقدمة فى الشرطية) نبه به على أن عبارة المصنف قاصرة ولو عبر بدل الموضوع بالمحكوم عليه وبدل المحمول بالمحكوم به لعم الحملى والشرطى والمختلط منهما (قوله لانه أخص فى الاغلب) هذا غير ظاهر فى السالبة لان موضوعها لا يجوز كونه أخص ولا فى الجزئية الموجبة لان موضوعها غير أخص فى الاغلب (قوله لانه الاعم فى الاغلب) أى ومن غير الاغلب كونهما متساويين كقولنا كل انسان ضاحك وكل ضاحك ناطق فكل انسان ناطق (قوله واقتران الصغرى الخ) أى ذو اقتران الخ لان المسمى بالقرينة والضرب انما هو ما وقع فيه الاقتران لا نفس الاقتران ووجه تسميته قرينة وقوع الاقتران فيه وضربا كونه نوعا والضرب من معانيه النوع (قوله وهيئة التاليف) الظاهر أن المراد بالتاليف ما يرجع الى الحدود من جهة الحمل والوضع للحد الاوسط الذى تتنوع به الاشكال وبالهيئة ما يرجع الى الكمية والكيفية الذى تتنوع به

تسمى شكلا والاشكال أربعة لان الحد الاوسط ان كان محمولا فى الصغرى موضوعا فى الكبرى نحو كل ج ب وكل ب أ (فهو الشكل الاول وان كان محمولا فيهما) نحو كل ج ب ولا شيء من أ ب (فهو الشكل الثانى وان كان

موضوعا فيهما) نحو كل ج ب وكل ج د (فهو الشكل الثالث وان كان موضوعا فى الصغرى محمولا فى الكبرى) نحو كل ب ج وكل أ ب (فهو الشكل الرابع) فان قلت فلا يتكرر الحد الاوسط الا فى الثانى والثالث لان المراد بالاوسط اذا وقع موضوعا الذات واذا وقع محمولا المفهوم قلنا وقوعه محمولا وان أريد به المفهوم لكن ليس المراد أن ذات الموضوع عين المفهوم بل انه يصدق عليه المفهوم فيتكرر الاوسط فى جميع الاشكال لانه بمنزلة أن يقال ذات الاصغر يصدق عليه المفهوم الاوسط وكل ما يصدق عليه مفهوم الاوسط يثبت له الاكبر وقدم الشكل الاول لانه المنتج للمطالب الاربعة كما سيأتى ولانه على النظم الطبيعى وهو الانتقال من الموضوع الى الحد الاوسط ثم منه الى المحمول حتى يلزم الانتقال من الموضوع الى المحمول ثم الثانى

ضروب الاشكال ويصح أن يراد بهما شيء واحد وتكون الاضافة بيانية وان يراد بالتاليف تقديم الصغرى على الكبرى فى النقض وبالهيئة ما اريد بالتاليف فى المعنى الاول والخطب فى ذلك سهل (قوله تسمى شكلا) أى تشبيها لها بالهيئة الحسية الحاصلة من احاطة الحدود بالمقدار (قوله فان قلت فلا يتكرر الخ) حاصل هذا الايراد أن المراد من الموضوع ذاته أى افراده والمراد من المحمول مفهومه ولا يتكرر الحد الوسط الا اذا كان المراد به واحدا فى المقدمتين ولا يكون كذلك الا اذا كان محمولا فيهما كما فى الشكل الثانى وأما فى الاول والرابع فلا يتكرر لكونه محمولا فى الصغرى موضوعا فى الكبرى فى الاول وبالعكس فى الرابع ولا يخفى أن هذا الايراد انما يأتى فى الحمليتين لا الشرطيتين وحاصل الجواب أن مرادهم أن ذات الموضوع يصدق عليها مفهومات ثلاث مفهوم الموضوع ومفهوم الوسط ومفهوم المحمول فاذا قيل كل انسان حيوان وكل حيوان جسم فالمراد أن ذات الانسان الصادق عليها مفهومه يصدق عليها مفهوم الحيوان والجسم وليس المراد أن ذات الانسان هى مفهوم الحيوان والا كانت القضية كاذبة لان الافراد ليست نفس المفهوم بل المراد ما تقدم فعرفت من ذلك أن المراد بتكرره أن يكون مفهومه معتبرا من حيث صدقه على الافراد فى المقدمتين ولا شك أنه متكرر بهذا الاعتبار وهذا هو مراد الشارح كما يظهر بالتامل فى كلامه (قوله لانه بمنزلة أن يقال الخ) ظاهره تخصيص ذلك بالشكل الاول وعدم جريانه فى الرابع وليس كذلك الا أن يقال فرض البيان فى الاول ويقاس عليه الرابع تامل (قوله لانه المنتج للمطالب الاربعة) أى باعتبار اختلاف ضروبه المنتجة والمطالب الاربعة هى الكلية والجزئية والايجاب والسلب بخلاف الثانى فانه لا ينتج الا السالبة كلية أوجزئية والثالث فانه لا ينتج الا الجزئية سالبة أوموجبة والرابع فانه انما ينتج ماعدا الموجبة الكلية كما سيأتى (قوله حتى يلزم الانتقال الخ) أى

لانه اقرب الاشكال الباقية اليه لمشاركته اياه فى صغراه التى هى أشرف المقدمتين لاشتمالها على الموضوع الذى هو أشرف من المحمول لان المحمول انما يطلب لاجله ايجابا أو سلبا ثم الثالث لانه قربا ما اليه لمشاركته اياه فى أخس المقدمتين بخلاف الرابع لا قرب له أصلا لمخالفته اياه فيهما

و بعده عن الطبع جدا (والثانى منها (يرتد الى الاول بعكس الكبرى) لانها المخالفة للنظم الطبيعى بان تقول فى مثاله السابق ولا شىء من ب أ (والثالث يرتد اليه بعكس الصغرى) لانها المخالفة لذلك بان تقول فى مثاله السابق بعض ب ج (والرابع يرتد اليه بعكس الترتيب) بان تقول فى مثاله السابق كل أ ب وكل ب ج (أو بعكس المقدمتين جميعا) بان تقول فيه بعض ج ب و بعض ب أ وان كان هذا غير

فى النتيجة بعد حذف الحد الوسط أو من حيث ان ما ثبت له الاوسط من حملية الاصغر فيثبت الحكم له (قوله لانه أقرب الاشكال الخ) أى لما ذكره ولانه قد ينتج الكلى بخلاف الثالث فانه لا ينتج الا جزئيا ولا يعارض هذا ان الثالث قد ينتج الايجاب بخلاف الثانى لان فضل الكلية على الجزئية أكثر من فضل الايجاب على السلب لان من السوالب ما هو فى قوة الايجاب وليس من الجزئى ما هو فى قوة الكلى والرابع وان أنتج الايجاب والكلية الا أن بعده عن الطبع اقتضى تأخيره (قوله انما يطلب لاجله) أى لاجل الحكم عليه به ايجابا ان كان المراد الحكم بثبوته له أو سلبا ان كان المراد الحكم بسلبه عنه (قوله بخلاف الرابع) أى فانه وضع فى المرتبة الرابعة لكونه أبعد الاشكال عن الاول لما ذكر ولذلك كان بعيدا عن الطبع جدا لانه لا تستحصل المطلوب به الا بعسر لاحتياجه الى كثرة الاعمال عند استنتاج النتيجة ولذا أسقطه ابن سينا عن درجة الاعتبار (قوله يرتد الى الاول بعكس الكبرى) أى من غير نظر الى كونه منتجا أولا ولا شك ان كل ضرب من ضروب الثانى يرتد الى الاول سواء كان ذلك الضرب المردود منتجا أو عقيما وسواء كان ما رد اليه منتجا أو عقيما ولذا قدم ذكر الرد على ذكر شروط انتاج الثانى وانما ألجأنا الى ذلك كون الرد الى ضرب منتج من الاول بعكس الكبرى انما هو فى الاول والثالث لان كبراهما سالبة كلية تنعكس كنفسها وأما الثانى والرابع فلا يرتدان الى ضرب منتج بعكس الكبرى لان كبراهما موجبة كلية وهى لا تنعكس الا الى جزئية وشرط كبرى الاول كونها كلية (قوله أو بعكس المقدمتين) أى بان تعكس كل واحدة منهما مع بقائها فى محلها (قوله لما مر) أى من كونه على النظم الطبيعى الخ (قوله بعيد عن الطبع) أى لما مر قريبا (قوله وعقل سليم) عطف تفسير لان الطبع هو العقل والمراد باستقامته سلامته مما يعوقه عن الادراك (قوله لا يحتاج الى رد الثانى الخ) أى لان حاصله الاستدلال بتنافى اللوازم على تنافى الملزومات فنحو كل انسان حيوان ولا شىء من الحجر

منتج لعدم كلية الكبرى ومثال ما ينتج منه كل ج ب ولا شىء من أ ج فيرد بالعكس الى بعض ب ج ولا شىء من ج أ (و) الكامل (البين الانتاج انما هو الشكل الاول) والرابع بعيد عن الطبع جدا (والذى له عقل سليم وطبع مستقيم لا يحتاج الى رد الثانى الى الاول) فى استنتاجه لاقربيته اليه كما مر

بحيوان

(وانما ينتج الثانى عند اختلاف مقدمتيه بالايجاب والسلب) بان تكون احداهما موجبة والاخرى سالبة اذلو كانتا موجبتين أوسالبتين لاختلفت النتيجة أما فى الموجبتين فلانه يصدق فى كل انسان حيوان وكل ناطق حيوان والحق الايجاب ولو بدلنا الكبرى بقولنا وكل فرس حيوان كان الحق السلب وأما فى السالبتين فلانه يصدق لاشىء من الانسان بحجر ولاشىء من الفرس بحجر والحق السلب ولو بدلنا الكبرى بقولنا ولاشىء من الناطق بحجر كان الحق الايجاب ويشترط فى انتاجه أيضا كلية الكبرى والالاختلفت النتيجة كقولنا لاشىء من الانسان بفرس وبعض الحيوان فرس والحق الايجاب ولو قلنا وبعض الصاهل فرس كان الحق السلب وكقولنا كل انسان حيوان وبعض الجسم ليس بحيوان والحق الايجاب ولوقلنا وبعض الحجر ليس بحيوان كان الحق السلب فشرط انتاج الثانى بحسب الكيف اختلاف مقدمتيه وبحسب الكم كلية الكبرى وشرط انتاج الثالث بحسب الكيف ايجاب الصغرى وبحسب الكم كلية احدى مقدمتيه وشرط انتاج الرابع بحسب الكيف والكم اما ايجاب المقدمتين مع كلية الصغرى أواختلافهما بالكيف مع كلية احداهما وشرط انتاج الاول بحسب الكيف ايجاب الصغرى وبحسب الكم كلية الكبرى كما يؤخذ من كلامه الآتى (والشكل الاول هو الذى جعل معيار العلوم) أى ميزانها لارتداد البقية اليه كمامر (فنورده هنا) وحده مع ضروبه (ليجعل دستورا) أى قانونا (ويستنتج منه المطالب كلها) وهى الموجب الكلى والسالب الكلى والموجب الجزئى والسالب الجزئى بخلاف بقية الاشكال (وضروبه) كضروب سائر الاشكال بحسب القسمة العقلية ستة عشر لان كلا من مقدمتيه اماموجبة أوسالبة وكل من هاتين اما كلية أوجزئية فجملة كل منهما أربعة

بحيوان قد تنافى فيه الانسان والحجر فى لازم وهو الحيوان اللازم للانسان حيث أثبت للانسان ونفى عن الحجر فيلزم تنافى الانسان والحجر فيما بينهما (قوله وانما ينتج الثانى الخ) انما خصص هذا الشرط من شرطية الاثنين بالذكر هنا للاشارة الى أن قربه من الطبع وعدم احتياجه الى الرد الى الاول من ثمرات هذا الشرط فللتنبيه عليه فائدة مخصصة له بالذكر (قوله لاختلفت النتيجة) أى بكون الحق ايجابها فى بعض المواد وسلبها فى بعض آخر كما يؤخذ من كلامه بعد (قوله فشرط انتاج الثانى الخ) انما ذكر هذا الشرط مع تقدمه فى المتن ليربط به قوله وبحسب الكم كلية الكبرى وفيه اشارة الى أنه حيث ذكر هذا الشرط كان المناسب أن يضم اليه الشرط الثانى أو يقال انما ذكره هنا لتكون شرائط انتاج الاشكال كلها فى سلك واحد تسهيلا على المبتدى (قوله معيار العلوم) أى النظرية وقوله أى ميزانها هو أحد اطلاقات المعيار قال السعد فى حواشى المطالع معيار كمكيال مايعلم به مقادير الانظار فى المواد الجزئية من العلوم (قوله أى قانونا) هو أحد اطلاقات الدستور ويطلق أيضا على المرجع للاشياء الذى يكتفى به فيها ولما كان الشكل الاول واردا على النظم الطبيعى وكان دستورا فى

والحاصل من ضرب أربعة في أربعة ستة عشر يسقط منها بشرطي انتاجه السابقين اثنا عشر عقيمة ثمانية منها بالاول حاصلة من ضرب الكلية والجزئية السالبتين من الصغرى في الاربع الكبريات وأربعة بالثاني حاصلة من ضرب الجزئية الموجبة والجزئية السالبة من الكبرى في الكلية الجزئية الموجبتين من الصغرى فضروبه (المنتجة أربعة الضرب الاول) أن تكون المقدمتان موجبتين كليتين والنتيجة كلية موجبة نحو (كل جسم مؤلف وكل مؤلف حادث فكل جسم حادث الثاني) أن تكونا كليتين والكبرى سالبة والنتيجة سالبة كلية نحو (كل جسم مؤلف ولا شئ من المؤلف بقديم فلا شئ من الجسم بقديم الثالث) أن تكونا موجبتين والصغرى جزئية والنتيجة موجبة جزئية نحو (بعض الجسم مؤلف وكل مؤلف حادث فبعض الجسم حادث الرابع) أن تكون الصغرى موجبة جزئية والكبرى سالبة كلية والنتيجة سالبة جزئية نحو (بعض الجسم مؤلف ولا شئ من المؤلف بقديم فبعض الجسم ليس بقديم) والمنتج من ضروب الشكل الثاني أربعة أيضا ومن الثالث ستة ومن الرابع ثمانية عند المتاخرين وخمسة عند المتقدمين وعليه ابن الحاجب وتفصيل ذلك وأمثلته واقامة البرهان عليه يطلب من المطولات

هذا الفن وكان الشكل الثاني لا يحتاج صاحب العقل السليم الى رده الى الاول في الاستنتاج بخلاف الثالث والرابع اهتم المصنف بالاول والثاني حيث تعرض لبيان شرط انتاجهما فانه تعرض لشرط الثاني صراحة ولشرط الاول حيث بين ضروبه المنتجة فانه يؤخذ منه أن شرط انتاج الاول ايجاب الصغرى وكلية الكبرى كما يظهر بالتأمل (قوله والحاصل من ضرب أربعة في أربعة) أي الاربع الصغريات في الاربع الكبريات وهذا مبني على عدم اعتبار الشخصية والمهملة في الاستنتاج والا فالاقسام أربعة وستون حاصلة من ضرب ثمانية في ثمانية (قوله من الصغرى) حال من الكلية والجزئية وقوله في الاربع متعلق بضرب وكذا يقال في نظائره (قوله فضروبه) أي المنتجة لوجود الشرطين فيها (قوله كليتين) أي حقيقة أو حكما كالشخصيتين (قوله والصغرى جزئية) أي حقيقة أو حكما كالمهملة (قوله والمنتج من ضروب الشكل الثاني أربعة) أي لانه يسقط بالشرط الاول من شرطيه وهو اختلاف المقدمتين بالايجاب والسلب ثمانية أضرب أيضا الموجبتان كليتين أو جزئيتين والموجبة الكلية صغرى مع الموجبة الجزئية كبرى وبالعكس والسالبتان كليتين أو جزئيتين والسالبة الكلية صغرى مع السالبة الجزئية كبرى وبالعكس وبالشرط الثاني وهو كلية الكبرى أربعة الموجبة الجزئية كبرى مع السالبتين الجزئيتين صغرى والسالبة الجزئية كبرى مع الموجبتين صغرى (قوله ومن الثالث ستة) أي لانه يسقط بالشرط الاول وهو ايجاب الصغرى ثمانية أضرب أيضا السالبتان الصغريان مع الكبريات الاربع وبالشرط الثاني وهو كلية احدى المقدمتين اثنان الموجبة الجزئية صغرى مع الموجبة الجزئية أو السالبة الجزئية كبرى (قوله ومن الرابع ثمانية عند المتاخرين الخ) أي لانهم جعلوا الشرط في انتاجه أحد أمرين اما ايجاب المقدمتين مع كلية الصغرى أو اختلافهما بالكيف مع كلية احداهما والامر الثاني

يقتضي

مؤلف محدث واما من) الشرطيتين (المتصلتين كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وان كان النهار موجودا فالارض مضيئة ينتج ان كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة واما من) الشرطيتين (المنفصلتين كقولنا كل عدد) فهو (اما زوج) وهو المنقسم بمتساويين (أو فرد) وهو ماليس كذلك (وكل زوج اما زوج الزوج) وهو ما يتركب من ضرب زوج فى زوج (أو زوج الفرد) وهو ما يتركب من ضرب زوج فى فرد وفسره بعضهم بما وقسم قسمة واحدة لا تنهت قسمته الى عدد فرد غير الواحد كستة وعشرة (ينتج كل عدد اما فرد أو زوج الزوج أو زوج الفرد)

يقتضى انتاج ثلاثة أضرب زيادة على ماعند المتقدمين وهى السالبة الجزئية الصغرى مع الموجبة الكلية الكبرى والموجبة الكلية الصغرى مع السالبة الجزئية الكبرى والسالبة الكلية الصغرى مع الموجبة الجزئية الكبرى فهذه الثلاثة منتجة عند المتاخرين وان اجتمع فى كل منها خستان وقوله وخمسة عند المتقدمين أى لانهم اشترطوا فيه عدم جمع الخستين الا فى صورة وهى ماذا كانت الصغرى موجبة جزئية والكبرى سالبة كلية فيسقط باشتراط عدم جمع الخستين ثمانية السالبة مع السالبة كليتين أو جزئيتين أو الاولى كلية والثانية جزئية أو بالعكس والسالبة بقسميها صغرى مع الموجبة الجزئية كبرى والسالبة الجزئية صغرى أو كبرى مع الموجبة الكلية وباشتراطها كون الكبرى سالبة كلية فى الصورة المستثناة ثلاثة الموجبة الجزئية صغرى مع غير السالبة الكلية (قوله والقياس الاقترانى يتركب الخ) حاصل ماذكره أنه ينقسم أولا الى ثلاثة حمليات محضة وشرطيات محضة ومركب من الحمليات والشرطيات وثانيا الى ستة لان المقسم الثانى اما مركب من المتصلات المحضة أو من المنفصلات المحضة أو منهما والقسم الثالث اما مركب من حملية ومتصلة أو من حملية ومنفصلة وستأتى أمثلتها (قوله امامن الحمليتين) هذا الذى ذكره عامة المناطقة واقتصروا عليه ولم ينبهوا على ماتركب من الشرطيات (قوله واما من الشرطيتين الخ) من المعلوم ان الاشكال الاربعة متأتية فيه لان الوسط ان كان تاليا فى الاولى ومقدما فى الثانية فالاول أو تاليا فيهما فالثانى أو مقدما فيهما فالثالث وان كان بعكس الاول فالرابع (قوله واما من الشرطيتين المنفصلتين) ذكر المناطقة ان شرط انتاج هذا القسم ايجاب المقدمتين وكلية احداهما وصدق منع الخلو عليهما كالمثال الذى ذكره المصنف (قوله وهو ماتركب من ضرب زوج فى زوج) أى فقط بمعنى أنه لا يمكن قيامه من ضرب زوج فى فرد فالاثنا عشر ليست منه (قوله وهو ماتركب من ضرب زوج فى فرد) أى سواء تركب من ضرب زوج فى زوج أيضا أولا الاول كالاثنى عشر والثانى كالستة والمراد بالفرد غير الواحد اذ لو اعتبر لاقتضى أن كل شفع زوج فرد وليس كذلك وعلى هذا فالاثنان ليستا من زوج الفرد كما انها ليست من زوج الزوج وحينئذ فالكبرى وهى قولنا وكل زوج فهو اما الخ مانعة جمع تجوز الخلو لامكان الارتفاع فى الاثنين (قوله بما وقسم قسمة واحدة) أى على نمط واحد وطريقة واحدة وليس المراد قسمة واحدة وحينئذ فهذا التفسير صادق بالاثنى عشر

و بقي زوج الزوج والفرد وهو ما انقسم أكثر من مرة وانتهى تنصيفه الى عدد فرد ليس بواحد كاثني عشر اذ كل من نصفيها ستة وهي زوج وكل من نصفي الستة ثلاثة وهي فرد فهذا مركب من القسمين قبله لانه من حيث انه انقسم نصفين كل نصف منهما زوجا أشبه زوج الزوج

ومن حيث انه وصل به التقسيم الى عدد فرد غير الواحد أشبه زوج الفرد (أو من حملية ومتصلة) سواء كانت الحملية صغرى والمتصلة كبرى أم بالعكس وهو المطبوع منهما (كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان وكل حيوان جسم ينتج كلما كان هذا انسانا فهو جسم واما من حملية ومنفصلة) سواء كانت الحملية صغرى والمنفصلة كبرى أم بالعكس (كقولنا كل عدد اما زوج أو فرد وكل زوج فهو منقسم بمتساويين ينتج كل عدد اما فرد أو منقسم بمتساويين) فنتيجة هذا منفصلة مانعة خلو مركبة مما لم يشارك ومن نتيجة التاليف الحاصل مما يشارك ومن الحملية المنفصلة وقد تتعدد فيه الحمليات بتعدد أجزاء الانفصال

لانها اذا قسمت على نمط واحد انتهت الى ما ذكر كانقسامها الى ستة وستة وانقسام كل منهما الى ثلاثة وثلاثة فقد انتهت القسمة على نمط واحد وهو التنصيف الى فرد غير الواحد وبما ذكرناه عرفت ان زوج الزوج والفرد داخل فيما ذكر ولم يبق خلافا لما تقتضيه عبارة الشارح (قوله و بقي زوج الزوج والفرد) عرفه بعضهم بانه ما قام من ضرب زوج في زوج والخارج في فرد كالاثني عشر باعتبار ثلاثة وأربعة لا باعتبار اثنين وستة فانه بهذا الاعتبار ليس من زوج الزوج والفرد تامل (قوله سواء كانت الحملية الخ) أي وسواء كانت الشركة مع الحملية في تالي المتصلة أو مقدمها فالاقسام أربعة لكن المطبوع منها كما أشار اليه الشارح اجمالا أي الآتي على الطبع من كون الانتقال يكون من الاصغر الى الاوسط ومن الاوسط الى الاكبر أن تكون الحملية كبرى والشركة في تالي المتصلة كمثال المصنف وشرط انتاج ذلك ايجاب المتصلة فالشروط المعتبرة في انتاج الحمليتين فيما تقدم معتبرة هنا بين التالي والحملية (قوله فنتيجة هذا) أي المثال المذكور لا مطلق القياس الذي تتعدد فيه الحملية بعدد أجزاء الانفصال لان نتيجته انما تكون حملية اذا وجد اتحاد التاليف كما في المثال أما اذا اختلفت التاليفات في النتيجة كقولنا كل كلمة اما اسم أو فعل أو حرف وكل اسم كذا وكل فعل كذا وكل حرف كذا فالنتيجة فيه منفصلة وهي كل كلمة اما كذا أو كذا أو كذا وهذه المسئلة متشعبة طويلة الذيل فلذا اقتصر المصنف على ما ذكره تشحيذا لذهن المبتدي ولم يتركها بالكلية ذكره الاستاذ الوالد في حاشيته (قوله مانعة خلو) أي وجمع لان الانقسام بمتساويين لا يجامع الفرد (قوله مما لم يشارك) أي من الطرف الذي لم يشارك وهو المقدم في النتيجة الذي هو اما فرد فانه لم يوجد في الكبرى و يشارك بفتح الراء وكسرها (قوله ومن نتيجة التاليف الخ) أي ومن نتيجة قياس مؤلف مما يشارك وهو زوج ومن الحملية التي هي كبرى القياس الذي ذكره المصنف ونظمه هكذا العدد زوج وكل زوج منقسم بمتساويين ينتج العدد منقسم بمتساويين فتؤخذ تلك النتيجة وتضم الى الفرد الذي لم يشارك وتركب

كقولنا كل ج اما ب واما د واما ه وكل ب ط وكل د ط وكل ه ط ينتج كل ج ط فنتيجة هذا حملية و يسمى القياس المقسم (أو من متصلة ومنفصلة) سواء كانت المتصلة صغرى والمنفصلة كبرى أم بالعكس (كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان وكل حيوان فهو اما أبيض أو أسود ينتج كلما كان هذا انسانا فهو اما أبيض أو أسود) واعلم أن الاشتراك الواقع بين الشرطيتين اما في جزء تام وهو المقدم أو التالي بكماله واما في جزء غير تام من ذلك فالتام كقولنا كلما كان أ ب فج د ودائما اما ج د أو ه ز ينتج دائما اما أ ب أو ه ز وغير التام كقولنا كلما كان أ ب فكل ج د ودائما اما كل د ه أو ز ينتج كلما كان أ ب فاما كل ج ه أو ز وتفصيل ذلك و بيان شروطه يطلب من المطولات وشرط الحملية والمتصلة فيما ذكر ومبينهما (وأما القياس الاستثنائي)

المنفصلة منهما هكذا كل عدد اما فرد أو منقسم بمتساويين وهو نتيجة ما نحن فيه فقوله ومن حملية عطف على ما يشارك تامل (قوله كقولنا كل ج الخ) أي كل حيوان اما انسان واما فرس واما حمار وكل انسان متحرك وكل فرس متحرك وكل حمار متحرك ينتج كل حيوان متحرك (قوله و يسمى القياس المقسم) أي لوجود التقسيم الى ماذكر فيه (قوله بين الشرطيتين) أي أو بين الشرطية والحملية لان الجزء الغير التام لا يختص بالشرطيتين بل يكون فيهما و في الشرطية والحملية (قوله فالتام كقولنا الخ) انما كانت الشركة في جزء تام لان التالي في الاولى هو عين المقدم في الثانية كما ترى (قوله وغير التام كقولنا الخ) انما كانت الشركة في جزء غير تام لان محمول التالي في الاولى هو موضوع المقدم في الثانية ولم يشتركا في تمام مقدم أو تال تامل (قوله وأما القياس الاستثنائي) أي المشتمل على أداة الاستثناء وهي لكن ولما قسم القياس أولا الى اقتراني واستثنائي وقسم الاقتراني الى حملي وشرطي أخذ يقسم الاستثنائي أيضا وجملة أقسامه ستة عشر لان الشرطية التي فيه اما متصلة أو منفصلة حقيقية أو مانعة جمع فقط أو مانعة خلو فقط وعلى كل اما أن يستثنى عين المقدم أو نقيضه أو عين التالي أو نقيضه فهذه ستة عشر المنتج منها عشرة اثنان من أقسام المتصلة واثنان من أقسام مانعة الجمع واثنان من أقسام مانعة الخلو وأقسام الحقيقية لاربع والستة الباقية عقيمة وهي استثناء نقيض المقدم أو عين التالي في المتصلة واستثناء نقيض كل في مانعة الجمع وعين كل في مانعة الخلو تامل (قوله وضع أحد جزأيها) أي ذات وضع الخ وكذا يقال فيما بعده لان المقدمة ليست هي الوضع والرفع بل القول المتضمن لذلك (قوله الموضوعة فيه) أي المذكورة في القياس الاستثنائي (قوله والالازم الخ) أي

فيتركب من مقدمتين احداهما شرطية والاخرى وضع أحد جزأيها أي اثباته أو رفعه أي نفيه ليلزم وضع الجزء الآخر أو رفعه (فالشرطية الموضوعة فيه ان كانت متصلة فاستثناء عين المقدم ينتج عين التالي) والالازم انفكاك اللازم عن الملزوم فيبطل اللزوم (كقولنا ان كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه انسان فهو حيوان) فلا ينتج استثناء عين التالي عين المقدم

اذلا يلزم من وجود اللازم وجود الملزوم (واستثناء نقيض التالى ينتج نقيض المقدم) والا لزم وجود الملزوم بدون اللازم فيبطل اللزوم (كقولنا ان كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه ليس بحيوان فلا يكون انسانا) فلا ينتج استثناء نقيض المقدم نقيض التالى اذلا يلزم من عدم الملزوم عدم اللازم وشرط انتاج المتصلة لزوميتها وايجاب الشرطية وكليتها أوكلية الاستثناء (وان كانت) أى الشرطية الموضوعة فى الاستثناء (منفصلة) حقيقية (فاستثناء عين أحد الجزأين) مقدما كان أو تاليا (ينتج نقيض التالى) أى الآخر لامتناع الجمع بينهما كقولنا العدد اما زوج أو فرد لكنه زوج ينتج أنه ليس بفرد أو لكنه فرد ينتج أنه ليس بزوج (واستثناء نقيض أحدهما ينتج عين التالى) أى الآخر لامتناع رفعهما كقولنا فى هذا المثال لكنه ليس بزوج ينتج أنه فرد أو لكنه ليس بفرد ينتج أنه زوج أو اما نعة الخلو وهى المركبة من قضيتين كل منهما أعم من نقيض الاخرى فاستثناء نقيض أحد الطرفين ينتج عين الآخر لامتناع الخلو عنهما واستثناء العين لا ينتج لاحتمال اجتماعهما على الصدق

والا ينتج عين التالى بل أنتج نقيضه لزم الخ (قوله اذلا يلزم من وجود اللازم الخ) أى لجواز كون اللازم أعم من الملزوم والعام يوجد بدون الخاص كالحيوان بالنسبة للانسان (قوله والا لزم الخ) أى والا ينتج نقيض المقدم لزم وجود الملزوم بدون لازمه وذلك يبطل اللزوم (قوله لزوميتها) أى وجود اللزوم بين طرفيها لتحقق الانتاج المذكور (قوله وايجاب الشرطية) أى متصلة أو منفصلة وذلك لان السالبة عقيمة من حيث انه اذا لم يكن بين أمرين اتصال أو انفصال كما هو مقتضى السلب لم يلزم من وجود أحدهما أو عدمه وجود الآخر أو عدمه وقوله وكليتها أى الشرطية أو كلية الاستثناء أى المقدمة المشتملة على أداة الاستثناء ليتحقق الانتاج وقال بعض مشايخنا المدار على كون وقت الاستثناء هو وقت اللزوم وان لم تكن كلية (قوله لامتناع الجمع بينهما) أى سواء جاز الخلو أو لا وامتناع الجمع يقتضى أنه متى ثبت أحدهما لا يثبت الآخر (قوله لامتناع رفعهما) أى عدمهما المقتضى أنه متى انتفى أحدهما ثبت الآخر (قوله بخلاف لكنه الخ) أى فلا ينتج شيئا لما علمت من أن عين كل منهما أعم من نقيض الاخرى وحينئذ فيحتمل كونه من أفراد النقيض وكونه من غيرها فلا يتحقق الانتاج تامل (قوله واستثناء النقيض لا ينتج) أى لا العين ولا النقيض لما علمت من ان عين كل منهما أخص من نقيض الاخرى تامل

البرهان

كقولنا هذا الشىء اما لا شجر أو لا حجر لكنه شجر فهو لا حجر أو لكنه حجر فهو لا شجر بخلاف لكنه لا شجر أو لكنه لا حجر وأما مانعة الجمع وهى المركبة من قضيتين كل منهما أخص من نقيض الاخرى فاستثناء أحد الطرفين ينتج نقيض الآخر لامتناع اجتماعهما على الصدق واستثناء النقيض لا ينتج لاحتمال اجتماعهما على الكذب كقولنا هذا الشىء اما شجر أو حجر لكنه شجر فهو لا حجر أو لكنه حجر فهو لا شجر بخلاف لكنه لا شجر أو لكنه لا حجر

(البرهان) (وهو قياس مؤلف من مقـدمات يقينية) وقوله (لانتاج يقينيات) ذكره تـكميلا لاجزاء حد البرهان لانه علة غائية له واليقين اعتقاد أن الشيء كذا مع اعتقاد أنه لا يكون الا كذا مع مطابقته للواقع وامتناع تغيره والبرهان قسمان أحدهما لمي وهو ما كان الحد الوسط فيـه علة لنسبة الاكبر الى الاصغر في الذهن والخارج كقولنا زيد متعفن الاخلاط (٧٩) وكل متعفن الاخلاط محموم فزيد محموم فتعفن الاخلاط علة لثبوت الحمى لزيد في الذهـن والخارج وسمى لميا لافادته اللمية أى العلة اذ يجاب بها السؤال بلم كان كذا والثانى انى وهو ما كان الحد الوسط علة لذلك في الذهـن لا في الخارج كقولنا زيد محمـوم وكل محمـوم متعفن الاخلاط فزيد متعفن الاخلاط فالحمى علة لثبوت تعفن الاخـلاط لزيد في الذهـن وليست علة له في الخارج بل الامر بالعكس اذ التعفن علة للحمى كما مر وسمى انيا لاقتصاره على انية الحكم أى ثبوته دون لميته من قولهم ان الامر كذا فهو منسوب لان والاول للم (واليقينيات أقسام) ستة (أوليات) وهي ما يحكم فيه العقل بمجرد تصور طرفيه (كقولنا الواحد نصف الاثنين والكل أعظم من الجزء) والسواد والبياض لا يجتمعان (ومشاهدات) وهى ما لا يحكم فيه العقل بمجرد ذلك بل يحتاج الى المشاهدة بالحس فان كان الحس ظاهرا

(البرهان)

(قوله واليقين اعتقاد الخ) أى اليقين الماخوذ من قوله يقينية و يقينيات ولا يخفى أن تعريف اليقين بما ذكر المقتضى لخفائه يقتضى عدم جواز أخـذه في التعريف لان حقيقته مجهولة حينئذ فيؤل الامر الى التعريف بالمجهول هكذا قيـل و رد بان اليقين معلوم لكل عاقل وان لم يحسن التعبير عن حقيقته وهـذا القدر كاف (قوله متعفن الاخلاط) أى خارجة طبائعه عن الاستقامة لان الاخـلاط ماخوذة من الخلط وهـو اجتماع الجفاف والبرودة للسـوداء كما في الارض أو الجفاف والحرارة للصـفراء كما في النار أو النـداوة والبرودة للبلغمية أو النـداوة والحرارة للدموية كما في الهواء (قوله أى العلة) فيـه تسامح لان اللمية هى العلية أى كون الشيء علة لا نفس العلة (قوله أى ثبوته) يعنى تحققه في الواقع وقوله دون لميته أى علة تحقق النسبة (قوله أقسام سـتة) وجـه الحصر فيها أن الحاكم اما العقل بمجرده وهو الاوليات أو بواسـطة ذهنية حاضرة فيه وهو القضايا التى قياساتها معها أو الحس وهو المشاهدات فان كان الحس ظاهرا كالبصر فهو الحسـيات وان كان الحس باطنا فهو الوجدانيات وان كان الحاكم العقل بواسطة الحس فان كان حس السمع فهو المتواترات وان كان غيره فان احتاج العقل في الجزم الى تـكرر المشاهدة مرة بعـد أخرى فهو المجربات وان لم يحتج بل جزم من أول مرة فهو الحدسـيات وسيأتى ذلك في كلامه مفصـلا (قوله بمجرد تصـور طرفيه) أى الموضـوع والمحمول أو المقدم والتالى والمراد تصورهما في الجملة وان كان في معرفة حقيقتهما صعوبة كتصور حقيقة الواحد والاثنين فانه نظرى كسبي (قوله ومشاهدات) هى ما يحكم فيه العقل بواسطة الحس الخاص ولا تقوم بها الحجـة الاعلى من شارك المستدل بها في الحس فلا يحتج على الاكمه بمثل قولنا الشمس مضيئة لعدم حاسية البصر فيه وذهب بعضهم الى أن الحس لا يفيد اليقين لغلط الحس في أمور فانه قد

فتسمى حسيات (كقولنا الشمس مشرقة والنار محرقة) وان كان باطنا فوجدانيات كقولنا ان لنا جوعا وغضبا (ومجربات) وهي ما يحتاج العقل في جزم الحكم فيه الى تكرر المشاهدة مرة بعد أخرى (كقولنا السقمونيا تسهل الصفراء وحدسيات) وهي ما يحكم فيه العقل بحدس مفيد للعلم (كقولنا نور القمر مستفاد من نور

الشمس) لاختلاف تشكلاته النورانية بحسب قربه من الشمس و بعده عنها وفرق بينها و بين المجربات بانها واقعة بغير اختيار بخلاف المجربات والحدس سرعة الانتقال من المبادى الى المطالب (ومتواترات) وهي ما يحكم فيه العقل بواسطة السماع من جمع يؤمن تواطؤهم على الكذب (كقولنا محمد صلى الله عليه وسلم ادعى النبوة وظهرت المعجزة على يده وقضايا قياساتها معها) وهي ما يحكم فيه العقل بواسطة لا تغيب عن الذهن عند تصور الطرفين كقولنا الاربعة زوج بسبب وسط حاضر في الذهن وهو الانقسام بمتساويين) والوسط ما يقرن بقولنا لانه كقولنا بعد الاربعة زوج لانها منقسمة بمتساويين وكل منقسم بمتساويين زوج فهذا الوسط متصور في الذهن عند تصور الاربعة زوجا * ثم أخذ في بيان غير اليقينيات فقال (والجدل هو قياس مؤلف من مقدمات

يرى الاشجار على الماء منكوسة والقمر يسير معه فيحكم بذلك ولما كان عرضة للغلط لا يحصل معه اليقين ورد بان شرطه جزم العقل بالحكم عند ادراك الحس وما ذكر ليس كذلك لانه لم يجزم العقل فيه بالحكم (قوله فتسمى حسيات) عدل عن التعبير بمحسوسات لانه انما يقال أحس زيد بكذا قال تعالى فلما أحس عيسى منهم الكفر غير أن أكثر أهل اللغة توسعوا فعبروا بلفظ محسوس (قوله كقولنا الشمس الخ) المثال الاول للمدرك بالبصر والثاني للمدرك باللمس (قوله فوجدانيات) منسوبة للوجدان وهو الحس الباطني (قوله ومجربات) لا يخفى أن العلم الحاصل بها وبالحدس والتواتر لا يكون حجة على الغير لجواز أن لا يكون حاصلا له (قوله الى تكرر المشاهدة) أي المفيد لليقين بواسطة قياس خفي وهو الوقوع المتكرر على نهج واحد لا بد له من سبب وكلما علم وجود السبب علم وجود المسبب قطعا (قوله تشكلاته) أي اتصافه بالاشكال النورانية (قوله وفرق بينها و بين المجربات) أي بعد اشتراكهما في تكرر المشاهدة ومقارنة القياس الخفي وفرق بينهما أيضا بان السبب في المجربات معلوم السببية غير معلوم الماهية وفي الحدسيات معلوم الوجهين (قوله والحدس سرعة الانتقال الخ) أي بحيث تتمثل المطالب مع المبادى دفعة ففي العبارة تسامح لان الانتقال فيه دفعي لا تدريجي فلا يصح وصفه بالسرعة الا على تجوز (قوله ما يحكم فيه العقل بواسطة السماع الخ) أي قضايا يحكم فيها العقل بواسطة سماع من جمع يحصل الوثوق بصدقهم وانهم لا يجتمعون على الكذب قال السعد و يشترط الاستناد الى الحس حتى لا يعتبر التواتر الا فيما يستند الى المشاهدة والضابط في التواتر حصول اليقين بالحكم و زوال الاحتمال (قوله وقضايا قياساتها معها) هو من مقابلة الجمع بالجمع أي كل قضية معها قياسها وتسمى النظريات والقضايا النظرية وذهب بعض المحققين

مشهورة أو مسلمة) عند الناس أو عند الخصمين كقولنا العدل حسن والظلم قبيح ومراعاة الضعفاء محمودة وكشف العورة مذموم والغرض منه الزام الخصم واقناع من هو قاصر عن ادراك مقدمات البرهان (والخطابة هو قياس مؤلف من مقدمات مقبولة من شخص معتقد فيه) كما هو معروف

(أو) مقدمات (مظنونة) كقولنا فلان يطوف بالليل وكل من يطوف بالليل سارق والغرض منها ترغيب الناس فيما ينفعهم من أمور معاشهم ومعادهم كما تفعله الخطباء والوعاظ (والشعر قياس مؤلف من مقدمات تنبسط منها النفس أو تنقبض) كما اذا قيل الخمر ياقوتة سيالة انبسطت النفس و رغبت في شربها واذا قيل العسل مرة مهوعة انقبضت النفس ونفرت عنه والغرض منه انفعال النفس بالترغيب والترهيب

المحققين الى انها ليست من الضروريات بل هي في الاصل كسبية لكن لما كان برهانها ضروريا لا يغيب عن الخيال عند الحكم صارت ضرورية (قوله مشهورة أو مسلمة) المراد ان قضايا الجدل معتبرة من حيث كونها مشهورة أو مسلمة وان كانت في الواقع يقينية بل أولية فهو أعم من البرهان باعتبار الصورة (قوله والغرض منه الزام الخصم الخ) أي لا اثبات الحق في نفسه فلذلك اعتبر في مقدماته كونها بحيث يسلمها الناس وهي المشهورات والمسلمات ولو كانت في نفسها كاذبة (قوله من شخص معتقد فيه) أي بسبب من الاسباب وقد تقبل من غير أن تنسب الى أحد كالامثال السائرة وقال الابدي من شخص معتقد فيه أي غير نبي لان ما يتلقى من الانبياء عليهم الصلاة والسلام من قسم البرهان لان كلامهم مقطوع بصدقه وهو واضح (قوله مرة مهوعة) المرة بكسر الميم وتشديد الراء ما في المرارة من الصفراء والمرارة شيء لاصق بالكبد لكل ذي روح غير الابل والغنم ومهوعة أي مقيئة (قوله انفعال النفس بالترغيب والترهيب) وذلك لان النفس للتخيلات أطوع منها للتصديق لانها أغرب ومن ذلك قول الشاعر

تقول هذا مجاج النحل تمدحه * وان ذممت فقل قيء الزنابير

مدح وذم وذات الشيء واحدة * ان البيان يرى الظلماء كالنور

(وقول الآخر في غلام جميل أبوه أسود)

ومهفهف لبس البياض أديمه * برداوطرزه الجمال المعلم

عابوا أباه بسمرة فاجبتهم * ان الصباح أبوه ليل مظلم

(قوله ويزيد في ذلك أن يكون الشعر على وزن الخ) أي كالامثلة المتقدمة والقدماء كانوا لا يعتبرون في الشعر أي المراد هنا الوزن بل يقتصرون على التخييل والمحدثون اعتبروه أيضا وقوله أو ينشد بصوت طيب أي فان ذلك يزيد النفس انفعالا والسر في ذلك كما قاله بعض المحققين أن الارواح سمعت خطابه تعالى بألست بربكم وخطابه ألذ الاشياء فاذا سمعت صوتا حسنا حنت الى ما عهدته (قوله شبيهة بالحق الخ) عبارة غيره من المقدمات وهمية أو شبيهة بالاوليات مع

قال العلامة الرازي و يزيد في ذلك أن يكون الشعر على وزن أو ينشد بصوت طيب (والمغالطة قياس مؤلف من مقدمات كاذبة شبيهة بالحق أو بالمشهور أو من مقدمات وهمية كاذبة)

وهي بقسميها لا تفيد يقينا ولا ظنا بل مجرد الشك والشبهة الكاذبة ولها أنواع بحسب مستعملها وما يستعملها فيه فمن أوهم بذلك العوام أنه حكيم مستنبط للبراهين يسمى سوفسطائيا ومن نصب نفسه للجدال وخداع أهل التحقيق والتشويش عليهم بذلك يسمى مشاغبا ممار يا

ومنها نوع يستعمله الجهلة وهو أن يغيظ أحد الخصمين الآخر بكلام يشغل فكره ويغضبه كأن يسبه أو يعيب كلامه أو يظهر له عيبا يعرفه فيه أو يقطع كلامه أو يغرب عليه بعبارة غير مالوفة أو يخرج به عن محل النزاع ويسمى هذا النوع المغالطة الخارجية وهو مع أنه أقبح أنواع المغالطة لقصد فاعله ايذاء خصمه وايهام العوام أنه قهره وأسكته أكثر استعمالا في زماننا لعدم معرفة غالب أهله بالقوانين ومحبتهم الغلبة وعدم اعترافهم بالحق والغلط اما من جهة الصورة كقولنا في صورة فرس منقوشة على جدار أو غيره هذه فرس وكل فرس صهال ينتج هذه الصورة صهالة وسبب الغلط فيه اشتباه الفرس المجازي الذي هو محمول الصغرى بالحقيقي الذي هو موضوع الكبرى واما من جهة المعنى كقولنا كل انسان وفرس انسان وكل انسان وفرس فرس ينتج بعض الانسان

اسقاط أو بالمشهورة وكأنها مبنية على كون الشبيهة بالمشهورة داخلة في الوهمية بل ذكر بعضهم ان الوهمية شبيهة بالمشهورات معنى وحينئذ فنقول المغالطة قياس احدى مقدمتيه شبيهة بالاوليات أو بالمشهورات من جهة اللفظ أو المعنى فالوهمية قضية كاذبة يحكم بها الوهم في غير المحسوسات كقولنا وراء العالم فضاء لا يتناهى واعاقيد نا بغير المحسوسات لان حكمه في المحسوسات حق يصدقه العقل (قوله وهي بقسميها) القسم الاول هو المؤلف من قضايا شبيهة بالحق أو بالمشهورة والقسم الثاني هو المؤلف من قضايا وهمية كاذبة (قوله يسمى سوفسطائيا) ماخوذ من سوف وهي الحكمة واسطا وهو التلبيس ومعناه الحكمة المموهة (قوله يسمى مشاغبا) أي مهيجا للشر ممار يا أي متصفا بالمراء وهو الباطل والمستعمل للمغالطة ان لم يعرف ذلك فهو مغالط لنفسه وفي كلام السعد ان المغالطة والسفسطة والمشاغبة متحدة بالذات مختلفة بالاعتبار فقول الشارح ولها أنواع الخ أي أنواع اعتبارية (قوله أو يظهر له عيبا) كأن يذكر له شيئا من عيوبه أو يعرض بآبائه أو يقول له نحن في فن كذا تجهيلا له (قوله ويسمى هذا النوع المغالطة الخارجية) أي لكونها بأمر أجنبي خارج عن البحث المتكلم فيه سواء وقعت قبل البحث أو في أثنائه أو بعده (قوله أكثر استعمالا الخ) قال بعضهم لكن اذا أريد به قمع من قصد الاستخفاف بالناس فلا باس كما وقع للقاضي الباقلاني حين أقبل للمناظرة مع ابن المعلم أحد رؤساء الرافضة فالتفت لاصحابه وقال قد جاءكم الشيطان فسمعه القاضي فلما جلس قال له ولاصحابه ألم تر أنا أرسلنا الشياطين على الكافرين تؤزهم أزا وكما وقع للعلامة الكنكسي حين حضر عند بعض المدرسين وتكلم معه فقال له المدرس يغيظه هذا الذي تقرأ فيه علم الاصول معرضا بانه لا يفرق بينه و بين غيره فقال له الاستاذ لم يشتبه علي بالتوراة معرضا به لانه كان في الاصل من اليهود (قوله من حيث الصورة) أي من حيث اللفظ (قوله كقولنا في صورة فرس الخ) ان أريد بالفرس الصورة في الصغرى وحقيقته في

فرس وسبب الغلط فيه أن موضوع المقدمتين غير موجود اذ ليس لنا موجود يصدق عليه أنه انسان
وفرس وكقولنا كل انسان بشر وكل بشر ضحاك ينتج كل انسان ضحاك
وسبب الغلط فيه مافيه من المصادرة على المطلوب لما مر في تعريف القياس أن النتيجة يجب أن تكون قولا آخر وهي هنا ليست كذلك بل هي عين احدى المقدمتين لمرادفة الانسان للبشر ومن غير اليقينيات الاستقراء الناقص وهو حكم على كلي لوجوده في أكثر جزئياته كقولنا كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ استقراء عما شاهدنا ويجوز في بعض الافراد ما يخالف ذلك كالتمساح لما قيل انه يحرك فكه الاعلى والتمثيل وهو اثبات حكم
واحد في جزئي لثبوته في جزئي آخر لمعنى مشترك بينهما والفقهاء يسمونه قياسا (والعمدة) أي ما يعتمد عليه من هذه القياسات

في الكبرى لم يتكرر الحد الوسط وصدق وان أريد حقيقته فيهما كذبت الصغرى وجاء كذب النتيجة منها وان اتحد الوسط وان أريدت الصورة فيهما كذبت الكبرى وجاء كذب النتيجة منها وان اتحد الوسط أيضا وان أريد عكس الاول كذبتا وجاء كذب النتيجة من ذلك ومن عدم تكرر الوسط ومثل ذلك قولنا الواجب لذاته اما ممكن الوجود أو غير ممكن وكل ما هو ممكن الوجود فهو ممكن العدم وكل ما هو غير ممكن الوجود فهو ممتنع ينتج الواجب اما ممكن العدم أو ممتنع والغلط في ذلك عارض من جهة اللفظ لانه ان أريد بالامكان الامكان العام فالواجب لذاته ممكن الوجود بهذا المعنى ولا يلزم منه أن يكون ممتنعا (قوله من المصادرة على المطلوب) أي بسبب جعل الاوسط والاصغر عين الاكبر بتبديل اللفظ بمرادفه قال بعض مشايخنا وهذا اذا لم يرد أن الانسان يسمى بشرا والا حصل التغاير باعتبار ملاحظة مفهوم التسمية اذ التسمية بالبشر مغايرة لمدلول الانسان وكذا اذا لوحظت التسمية أيضا في الانسان بان أريد كل ما يسمى انسانا يسمى بشرا فالمغايرة أيضا حاصلة اذ التسمية بالبشر غير التسمية بالانسان وحينئذ فالقياس صحيح والنتيجة صحيحة وهي كل انسان ضحاك وذلك مغاير للكبرى لاختلاف عنوان الموضوع ويمكن الجواب عن الشارح بان التسمية أمر لغوي لا يعتبر في القياس بل يعرف بنقله عن الواضع (قوله الاستقراء الناقص) أما التام فانه من اليقينيات وصورة قياس الاستقراء الناقص كل حيوان اما انسان أو فرس أو حمار وكل انسان وفرس وحمار يحرك فكه الاسفل عند المضغ ينتج كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ وهي كاذبة لكذب الصغرى لان الحيوان لا ينحصر فيما ذكر فربما يكون من أفراد الحيوان الخارجة عن هذه الاقسام ما لا يحرك فكه الاسفل عند المضغ كالتمساح فانهم ذكروا أنه انما يحرك فكه الاعلى عند ذلك (قوله حكم على كلي) فيه مسامحة لان هذا الحكم مطلوب من الاستقراء لا نفسه فكأنهم أرادوا ان اثبات المطلوب بالاستقراء هو ما ذكر وحقيقته تصفح أمور جزئية ليحكم بحكمها على أمر يشمل تلك الجزئيات (قوله في أكثر الجزئيات) أي فقط وبذلك يخرج الاستقراء التام فانه يقيني كما مر (قوله اثبات حكم الخ) فيه مسامحة أيضا

لان حقيقته كما ذكروا تشبيه جزئى بجزئى فى معنى مشترك بينهما ليثبت فى المشبه الحكم الثابت فى المشبه به المعلل بذلك (قوله هو البرهان) أى المتقدم تعريفه المنقسم الى الاقسام السالفة * وهذا آخر ما أردنا ايراده وفيه كفاية للطالب والحمد لله أولا وآخرا *(قال مؤلفه)* تم صبيحة يوم الجمعة رابع عشر شعبان سنة ١١٧١ على يد مؤلفه الفقير يوسف الحفناوى الشافعى وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الحمد لله الذى أفاض على الكائنات بحار احسانه وشملهم بسوابغ مننه وامتنانه والصلاة والسلام على سيدنا محمد الآتى بلطائف البينات وقواطع الاخصام بما جاء به من سواطع المعجزات وعلى آله ذوى الهداية وأصحابه أصحاب الكمال فى كل غاية *(أما بعد)* فقد تم بحمده تعالى طبع حاشية الفاضل العلامة والمحقق الفهامة من عزّ له فى الفضل مساوى الشيخ يوسف الحفناوى رحمه الله وأثابه رضاه على شرح شيخ الاسلام ومرجع فضلاء الانام الشيخ زكريا الانصارى لمتن ايساغوجى فى المنطق وهو كتاب وان قل حجمه فقد كثر علمه وسطعت شموس تحقيقاته وارتاحت نفوس الفضلاء بجواهر استنتاجاته وذلك بالمطبعة العامرة المليجية فى شهر ربيع الآخر من سنة ١٣٣٦ هجرية على صاحبها أفضل الصلاة وأزكى التحية آمين

(هو البرهان) لتركبه من المقدمات اليقينية ولكونه كافيا فى اكتساب العلوم التصديقية (فى نسخة ما نصه) قال رحمه الله تعالى تم الشرح المبارك بحمد الله وعونه فى خامس عشر رمضان سنة خمس وثمانين وثمانمائة وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

